عبد الحسين الرفيعي

دور النخبة القانونية في تأسيس الدولة العراقية





دور النخبة القانونية

في تأسيس الدولة العراقية

(1932-1908)

الإهـــداء

حلمي . . . .

ظمأ هومت على رؤاه خيالات ظل صباح قادم .

غراس ما زال أنينها يورق رفيف طماحي ، في إشراقه

للأحبة تتسع لذرات تراب أرضي الطيبة .

عيون يترقرق فيها الحرف النير وهو يتوج مهابة التاريخ ونجواه .

أمل، أن تحضن براعمي ، أولادي وأمهم،

وهي كلي صراط العلم اللاهب فهو وصيتي

ورجائي . وجد يخترق جراحي لهم ولكل من عرف

نفسه .

✍ عبد الحسين

الفهرس

بسم الله الرحمن الرحيم

مقــدمة

يسعدني أن أقدم للقارئ الكريم كتاب (النخبة القانونية ودورها الفكري والسياسي في العراق 1908-1932) تأليف عبد الحسين إبراهيم الرفيعي، وكان هذا الكتاب وقبل نشره رسالة علمية قدمها المؤلف إلى مجلس كلية التربية ابن رشد جامعة بغداد وكجزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في التاريخ الحديث.

إن كتاب النخبة القانونية ودورها الفكري والسياسي في العراق (1908-1932) دراسة عميقة وجادة لنشأة وتطور مدرسة الحقوق في بغداد في العهد العثماني ثم كلية الحقوق بعد الحرب العالمية الأولى ودورها في المجتمع العراقي كمؤسسة علمية وكذا دور طلابها وخريجيها في الحياة القانونية والسياسية والثقافية في المجتمع العراقي وخلال أهم حقبة في تاريخه الحديث والمعاصر وهي نهاية مرحلة الحكم العثماني وبدء مرحلة الاحتلال البريطاني للعراق بعد الحرب العالمية الأولى وما رافقها أو تلاها من كفاح وطني عراقي سياسي وعسكري من أجل الاستقلال الوطني.

لقد تناول الكاتب مادة كتابه بتسلسل تاريخي وموضوعي بدأ بنبذة عن التاريط السياسي والاجتماعي للعراق في عهد الحكم العثماني والعهود السابقة له وحتى تأسيس مدرسة الحقوق، ثم درس مبررات وظروف تأسيس مدرسة الحقوق ونظمها، وفي الفصل الثاني تناول النشاط الفكري والسياسي لطلاب وخريجي مدرسة الحقوق أو يطلق عليهم النخبة القانونية وذلك خلال الفترة من عام (1908 وحتى عام

1920) أي في مرحلة الاتحاديين وسنوات الحرب العالمية الأولى وبدء مرحلة الاحتلال البريطاني للعراق وثورة العشرين.

ثم يدرس الكاتب في الفصل الثالث دور ومواقع النخبة القانونية العراقية في أحداث العراق خلال ترشيح الأمير فيصل بن الحسين ملكاً على العراق وتأسيس الدولة العراقية الجديدة خلال الأعوام (1920-1925).

ثم يختتم الكاتب دراسته بالفصل الرابع الذي يتناول دور النخبة القانونية في الحياة الفكرية والسياسية العراقية في المرحلة الأخيرة لعهد الانتداب البريطاني أي من عام (1925 وحتى عام 1932) يدرس أيضاً في هذا الفصل تطور مدرسة الحقوق وتحويلها إلى كلية الحقوق وبرامجها العلمية وأنظمتها الإدارية والعلاقة المتبادلة بين الكلية والنخبة القانونية وبين الطرفين والمجتمع العراقي.

لقد قيم الكاتب دور مدرسة الحقوق ولاحقاً كلية الحقوق والنخبة القانونية التي درست فيها أو تخرجت منها بشكل موضوعي فهو أبرز الجانب الإيجابي للنخبة القانونية في الحياة السياسية والفكرية في العراق في مرحلة التحول أو الولوج إلى مرحلة تاريخ العراق المعاصر وإلى جانب هذا أوضح أيضاً الجانب السلبي لجزء من هذه النخبة والمتمثل في تغليب المصالح الشخصية والوصول إلى كراسي الحكم والاستماتة للبقاء فيه وعلى حساب المصالح الوطنية العليا لوي رقبة القانون نفسه أحياناً لتبرير المصالح الشخصية السياسية.

إن هذا الكتاب ليس دراسة تاريخ مدرسة وشريحة من المجتمع بل إنه ومن خلال دراسة تاريخ المدرسة وتاريخ شريحة النخبة القانونية يدرس الكثير من جوانب المجتمع العراقي خلال الفترة من (1908 وحتى 1932) ومنها:

- تاريخ نشوء التعليم العالي في العراق.
- تاريخ الصحافة العراقية في نهاية الحكم العثماني وسنوات الحرب العالمية الأولى ومرحلة الانتداب البريطاني.

- تاريط الحركة الطلابية العراقية في زمن البحث.
- تاريط الحركة الوطنية العراقية أثناء الحرب العالمية الأولى وخلال مرحلة الاحتلال البريطاني.
- معلومات حول نشوء الدولة العراقية الجديدة بعد الحرب العالمية الأولى والعلاقات العراقية مع الدولة العثمانية في عهد الاتحاديين ومع بريطانيا خلال سنوات الحرب العالمية الأولى وحتى انتهاء مرحلة الانتداب عام (1932).

إن الكتاب مادة علمية تاريخية موثقة ومعتمدة على مصادر أساسية بعضها لم يستخدم من قبل ومصادر أخرى ثانوية ولمرحلة هامة في تاريط العراق الحديث والمعاصر، ولذا فهو جدير بالقراءة المتعمقة والفاحصة فما أشبه البارحة باليوم مع كثير من الفوارق ولكنه يعطي الأمل بأن النخب القانونية وغير القانونية التي قادت حركة التنوير والتحرير بالأمس سوف تقود حركة تحرير العراق من الاحتلال الأمريي البريطاني وترسي دولة وطنية عراقية جديدة وذات سيادة حقيقية على الأرض والثروة وفي إطار عراق حر وديمقراطي وموحد قائدة لوطنها ومتفاعلة مع قضايا الأمة العربية والإسلامية.

في بداية القرن العشرين قادت الجزء الأكبر من حركة التنوير والتحرير مدرسة أو كلية واحدة هي مدرسة الحقوق ثم كلية الحقوق لاحقاً، أما اليوم فالعراق يزخر بالكثير من الكليات بل الجامعات والمؤسسات العلمية والثقافية المتميزة والتي ستكون بنخبها المثقفة كهيئة تدريس أو كخريجين طليعة القادة لحركة التحرير والتحديث لعراق اليوم عراق القرن الواحد والعشرين وعراق ما بعد مرحلة مارس (2003) مرحلة الاحتلال الأمريكي البريطاني لأسباب مزيفة عرتها سريعاً الحقائق المكتشفة في الواقع وأحداث الكفاح الوطني ضد الاحتلال والمتسارعة في النمو شكلاً ومضموناً.

إن ما حدث في العراق نكبة قومية بكل ما يعنيه هذا المصطلح وخروج العراق من هذه النكبة أكثر توحداً وتماسكاً على مستوى الأرض والسكان وبكل طوائفهم العرقية والدينية سيكون بمثابة بداية فعليه لتجاوز الأمة العربية لنكبتها الجديدة وربما الأخطر في تاريخها الطويل ومواجهة التحديات الداخلية والخارجية التي لا تستهدف العراق فقط بل كل الأمة العربية والإسلامية بهويتها القومية والدينية وثروتها الاقتصادية فنحن متفائلون بأن ما حدث هو امتحان صعب للأمة ولكنها ستخرج من هذا الامتحان أكثر قوة وتماسكاً وأكثر تأثيراً ومساهمة في الحضارة الإنسانية الخيرة.

ختاماً أوجه شكري الجزيل للأستاذ عبد الحسين إبراهيم الرفيعي الذي منحني شرف تقديم كتابه ومن خلال هذا مكنني من قراءة الكتاب والتزود بمعارف تاريخية جديدة عن العراق الشقيق، كما أقدم له كل التقدير والاحترام للجهود العلمية المضنية التي بذلها في تأليف هذا الكتاب وأترك القارئ مع مادة تاريخية فكرية دسمة ومفيدة وجديدة.

البروفسور الدكتور

صالح علي باصرة

رئيس جامعة صنعاء – اليمن

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمــة

ها أنا لملمت أشرعتي، ها هي أصداء شفاه رشفت من مر الحلو هتاف الصباح في خريف العمر، وها هو صرير القلم يهدر ليهدهد جماح قلب أطلت تبحث عن قطيع شهب أضاء التاريط خطاه.

ها هي قيثارة عمل تـأتلق روحي فيها مع حرف ظمآن لكأس عطاياه، جبالاً شابت عليها الليالي وهي تلتحف رحاباً تستوحش مع النار وترف للنور، ها أنا قادم أشعلت الهاجعات كل أماني كي أطرز حياتي بسحر عينين لليالي، وليلاي لن يمل منها إنسان عرفه نفسه، إنها بصري وبصيرتي، ذلك المنهج اللاحب الذي تخضل به الصحاري، وتسمر له النجوم، ويتفتق عن رواه الخضر حلمي المصاحب لنشوة كأس ظل ملأناف يحمل قدر الطريق وجمر السهد، حلمي أن أكون حرفاً يستفيق للندى، ويتلمس طريق كل فجر جديد، قوائمه غراس بذورها أحياء تستوحش من الجدب ومواويل الظلام وتنصت بخشوع لشرف الحديث (اطلب العلم من المهد إلى اللحد).

وهو يتوج هامة الدهر ويغنيها ويعزز من فرص الإنسان لاكتشاف الحياة والغوص إلى مكنونها المضموم والمظنون، ويدلل على جوهرة وحدته مع مكنونات وجوده بصفته الخلقية وبعثة لآفاق جديدة تستوطن القمم وتعمل على تخليد النير منه وهذه البوابة المشتركة بالنور، وعلى هدى هذه الإشراقة البليغة انطلقت أغذ السير في طريق صعب وطويل اعتورتني فيه ظروف قاهرة وعقد غطتها أبخرة ملوثة فاحت تستجدي عقبات تواجه كل فجر يولد في رحم ظلمة الليل وتريد النيل من نهج حياة تصبو للوصول إلى الذرى ومعانقة القمم وهي كانت وهامت وفعلت ما تريد لكن إرادة الإنسان تظل أولوية وديمومة ومنطلق تغيير وحين وصلت قافلتي إلى مغارة الصدق، وجراء أمامي، فأنا إنسان لا يريد أن يفر بجلده من نهار بادر الجمر وثمار

العقول وهي مناه إلى مدارج يسرج في مداها خطاة القصيرة أملاً في اللحاق بركب لبابه بلا قشور، في دروب كثيرة الشعاب تهديه فهي نهر ورواسط تصطرع في دواخله حين يبلغ الحلم زحل، تتلطلط في أعماقه لوحة ضوئية كم سعى لها الإنسان وغذ في سيرة من أجلها، أنها الموضوعية، لواء خافق يتفحص من يمسك بذماره، والكثير وأنا واحد منهم جبلة تتملى وضفاف تورق فيها البسمة العذراء وحدها، ويدرك منالها أصيل هجر النفاق ونهار فتلت شمة غرور الافتتان، والموضوعية والرأي الآخر والالتزام بشروطها ليست كلاماً يقال، وليست من الأحاجي ولألغاز، وإنما هما مفازة عسيرة لمن يريد قطعها للوصول إلى الحقيقة، وعملية مخاض هائلة لا شكلية فيها ولا تبرير، وقد جربت ذلك حين هزتني مواقف كثيرة، وجدت مخزوني الفكري والقيمي فيها منحازاً مرة وظالماً مرة أخرى، عملت فيه السنين الطويلة والتراكم الكمي وشحن العواطف في غالب الأحيان.

من هنا أسلمتني نجواي إلى طريق لا حب شب على رحيقه عودي ورحت بعد اجتيازي لبوابة كلية القانون، أتنسم همسات التاريط، صوت يرن في دواخلي وأعماقي، ووميض الفكر يسرج مدى نوره في إضمامة صدري، ها هنا الأرض الطيبة تتلفت لنغرس في قممها علم الوفاء والالتجاء، وجاءت الفكرة وتحضن القانون أشراقة التاريط في وحدة يمنحها الالتزام التلاحم وهما يغنيان وهج الصباح وندى ينبوعها الثر، وحبست الكلمات أنفاسها وتراصفت بانتظار المولود الجديد الذي خص النخبة القانونية العراقية، وبين مضامين دورها في الفكر والسياسية في مرحلة مهمة تأسيسية من تاريط أبناء هذا الوطن الغالي (العراق) تبدأ في العام (1908م) وتنتهي في العام (1932م).

إن إضاءة التاريط غطت هؤلاء الذين برزوا من منابت شتى وتراصفوا تحت لواء القانون حيث آوى كل هادف من هؤلاء إلى مدرج من مدارج العلو والرفعة وأفاضوا ونوروا زوايا كثيرة في قمم محسوبة وتصدروا وزارات وتولوا رئاستها، يغري فيضهم هذا كل المواقع والمواجع في أورقة البرلمان والأحزاب والمنظمات الجماهيرية من دون

نسيان ذلك الشريان المهم المتسلح بالحرف وصوته المدوي على صفحات الورق، ومن دون الحظ من كرامات وألقاب الجميع الذين التقوا على اليمين واليسار في مسعى لبناء الوطن وإعلاء شأنه ورفده بكل نير ومفيد، وفق مقاسات اجتهادهم ودعواهم ومخزون نضب أو لم ينضب.

لقد ضمت هذه الرسالة أربعة فصول وخلاصة باللغة الإنجليزية في إطار الزمن المحدد لها، وكانت فاتحة الفصل الأول تستوضح مكونات النخبة القانونية وتحركها في انعطافة أساسية إلى مركز إشعاع ولدت فيه مدرسة للحقوق أطرت وقدمت وعطرت وأفادت وأغنت وعانت في بداياتها وبعد وضوح صورتها وما لاقته من عثرات موضوعية وذاتية في زمن الاتحاديين وتعصبهم وصولاً إلى الاحتلال والانتداب وما حفلت به هذه المدرسة من طاقات وامتازت بنشاطات حافظت فيه على الموروث وتجلى فيها الحقوقي والقاضي والمحامي وحين نجتاز بوابة الفصل الثاني يستوقفنا ذلك الجهد الذي أطر النشاط الفكري والسياسي للنخبة القانونية بين عامي (1908 و 1920م)، وشخص انتماءاتهم وتجنيدهم وتطلعاتهم وحيرتهم واضطرابهم، قبل الاحتلال وبعده وتناقض العهود، وتزاحم الرؤى بين ثائر ومصدوم ومضطهد، وردود أفعال عبرت عن مظاهر التمرد والتظاهر المحدود والمحلي، والذي كانت له أسبابه الموضوعية، الأمر الذي عبر عن نار تلتمس الطريق تفجرت بعد حين وبرزت ثورة عارمة هي ثورة العشرين التي هزت المحتل من جذوره وكشفت دور هذه النخبة القانونية المحدود ويدها القصيرة على وفق ظروفها حيث لم يعرف للكثير منهم موقف واضح وبارز على الساحة وفي كل زوايا الواقع والوقائع.

وحين نغذ السير إلى مدارج الفصل الثالث وهي واسعة تتفتح أمامنا بوابات جديدة ويبرز جلياً نشاط هذه النخبة القانونية في إسناد ترشيح الأمير فيصل بن الحسين ملكاً على العراق وبداية نشاطها في مؤسسات الدولة الوليدة وتسلمها المهمات الكبيرة بحسب ذلك الزمان والمكان والتفاتة التاريط لها، وهو يضع في يديها مفاتيح جديدة للحياة، وقلدتها منابر في الأحزاب التي قامت والمنظمات السياسية والمهنية

وكيف صاغت دورها في هذه الرحاب وصولاً وهي تنافح إلى الهرم الإداري وقمته التشريعية وانتخاء الكلمة لهم لتكون سلاحهم الفعال في البناء والحشد من كل الأطياف والألوان وفي كل اتجاهات الوقائع ومن ذلك ما شهدته ساحة العراق كله من حدث مهم يهدد وحدته وكيف انتهت هذه المعركة بانتصار العراق في الموصل، وماذا كان فعل النخبة القانونية وتحركها.

ويطل الفصل الرابع لشد أزر أخوته ويكمل صورة الرسالة وامتداد النخبة وتوسعها وازدياد عددها وعدتها في مجالات أوسع وأعمق وهي في قمة السلطة والبرلمان والمنظمات المهنية والسياسية ورسوخ لسانها الناطق ومخاضها المتميز حيث كان لأهل القانون موقع عددي مهم وريادي في المجالات التي أشرنا إليها سابقاً والمحاور ينضاف لها هنا ذلك الدور النضالي والبطولي الذي تنفست فيه رئة الشعب في التعبير عن المكنون والمظنون والتصدي لداعية الصهيونية الفريد موند في زيارته لبغداد وفي المشاركة الوجدانية والإسناد للطبقة العاملة التي عانت وقاست وعرفت الكثير من التجاهل والتآمر وهدر الحقوق، لقد كانت النخبة وبالذات رموزها النضالية تتراصف مع هذه الينابيع وترتوي من عذبها المر.

لقد جاءت هذه الولادة طيبة هادئة وحاسمة، غزيرة المادة، قوية الركائز، لكنها لم تسلم من عقبات موضوعية وذاتية، حرمت هذه الإضمامة من مزيد من المعرفة والوضوح لكن ذلك لا يمنع من القول إن الرسالة رفدت بالكثير من المصادر الأصلية بما في ذلك وثائق غير منشورة، مصحوبة بالقليل من محاضر مجلس النواب مع المذكرات الشخصية للكثير من الذين كان لهم دور بارز في إطار هذه النخبة تعزز فرصها مقابلات شخصية مهمة ومفيدة في هذا الصدد.

لقد كانت هناك استنتاجات مهمة ومفيدة وصل إليها الباحث في هذه الرسالة التي سلط البحث فيها الضوء على جزء حي وأساس من هذا العراق الجديد الذي كان جزءاً من الدولة العثمانية ثم مر بعد مر الاحتلال واستقام وبرز بعد غياب طويل في متاهة عثمانية مختلفة، وأينع في ثمارها جهد أولئك الرجال الذين شغلت أيديهم

وعقولهم في البناء وإثراءه في رسم معالم جديدة وصعود نجم الدولة الوليدة ومحاصرة الأجنبي والتضييق عليه على وفق ظروف وحروف ذلك الواقع ومتطلباته ونتائجه، مما يحسب بشكل خاص في رحاب البرلمان والأحزاب والمنظمات المهنية والسياسية وعالم الصحافة والكلمة الحرة النزيهة.

لقد غدت النخبة القانونية العراقية شراعاً قادته أيدي هذه الريح نحو واقع فرضوا له مبرراته وحدوده من دون غمط حق هذا وذاك، وحين كانت الجماهير تنتفض وتستيقظ وتتحرك وتقاوم فإن هذه النخبة كانت في ضميرها جزءاً حيوياً وبارزاً في عملية السلب والإيجاب وحين كانت تشرع للقانون وتنافح من أجله فإن الذاتية والذات كانت تسم حركة هذه النخبة وتؤطر مسيرتها، لقد ظلت مدرسة الحقوق موئلاً للثقافة القانونية والسياسية ورجالها ولذلك فإن إسهاماتها في التشريع والبناء القانوني كان يعزز من عمق هويتها وجدواها، وبالرغم من صعوبات الواقع وظروف العراق في ذلك الزمان وبقاء بغداد وحدها نقطة الضوء اللامعة والكبيرة إلا أن الأيام الأخيرة في فترتنا شهدت انتشاراً محدوداً لرجال القانون في مناطق العراق الأخرى.

في ختام سطوري هذه التي لا يغرب عنها ثناء مداه كل بصيرتي وعرفان يعانق أنفاس حياتي لكل الذين أمدوني بالكلمة والنصيحة والتشجيع من أساتذتي الذين درست على أيديهم في قسم التاريط ورؤساء هذا القسم والعمداء الدكتور مالك الدليمي والدكتور نزار الحديثي والدكتور عبد الأمير دكسن ولمن أغناني بالمصادر والكتب والملاحظات من الأحياء وهم كثر والحمد لله وأخص منهم الدكاترة سلمان الواسطي وعدنان الجبوري ومحسن الشيط راضي والسيد/ عبد المطلب الأعرجي والأستاذ/ نصير الجادرجي ومن الذين توفاهم الله وبالذات المرحوم الحاج عباس علي، كما لا أنسى المهندس أسعد البلداوي الذي أشرف على طبع هذه الرسالة من الشكر والتقدير لسمو خلقة ورحابة صدره.

وفي رحاب القلب وسويدائه عرفان لا حدود له، وثناء يعزز الموضوعية ورجالها للأساتذة الكرام أعضاء لجنة المناقشة الأساتذة والدكاترة نوري عبد الحميد العاني رئيس اللجنة وطارق نافع الحمداني وعلاء جاسم الحربي عضوي اللجنة داعياً الله لهم بالمزيد في علو السمعة والرفعة والتألق والعمر المديد ...

وأخيراً يحتضن القلب بأحلى الذكر والذكريات للأستاذ المشرف الدكتور كمال مظهر أحمد، ذلك الأخ المعلم الذي علمني الكثير والكثير ومثل لعمري أشرافه تعبيراً صادقاً عن مواطنة صادقة ومحبة متميزة ذات نكهة خاصة من الكردي للعربي تعبر عن مضمون خير وافق لا حب يغني فرص المستقبل في عراق عربي ديمقراطي حر موحد أما الختام وهو مسك يمني، غمرني بفيض حبه وألق وعطر هذه الأرض المهد، وأحد من قممها الشماء ورائد تربوي تعتز هذه الأمة وتفخر به، ذلكم هو الأستاذ الدكتور/ صالح علي باصرة الذي منحني وسام شرف لتفضله بكتابة مقدمة للكتاب فكشراً له من قلب بفترش نفس الرجاء وعزيز الآمال في عراق عربي حر موحد يقف في مكانه التاريخي المطلوب متراصاً مع أمته في أهدافها القومية والإنسانية والشكر موصول إلى الأستاذ الدكتور مصطفى عبد القادر النجار الذي تبنى طبع الرسالة التي تحولت إلى كتاب ليرى النور.

وصدق الله العظيم في كتابه المنزل بسم الله الرحمن الرحيم ﴿تِلْكَ الدَّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لا يُرِيدُونَ عُلُواً فِي الأَرْضِ وَلاَ فَسَاداً وَالعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [سورة القصص الآية:83] والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ..

الفصل الأول

بداية تكوين وتحرك النخبة القانونية ودور مدرسة الحقوق

نبذة عن الموروث التاريخي

(العراق أو ما بين النهرين، قطر عريق في القدم ومهد لحضارة من أقدم الحضارات التي عرفها التاريخ.. وقد تعاقبت عليه إمبراطوريات عظيمة متعددة، كان لها شأنها في سابق العصور)[1].

وفي العراق تحديداً اخترعت وتطورت طريقة الكتابة المسمارية، ذلك الاختراع الذي يعد أبرز ما ساهمت به بلاد سومر في تقدم الحضارة، وفيه نشأت وصدرت أقدم الشرائع، وإذا كانت شريعة حمورابي معروفة ومشهورة على نطاق العالم، فقد كشف النقابون في عام 1974 عن شريعة سبقت شريعة حمورابي في الزمن بنيف ومائة وخمسين عاماً، هي قوانين (أصدرها الملك لبث عشتار).

على أن أحقية لبث عشتار- بشهرة كونه أول مشرع في التاريط لم تدم طويلاً، ففي العام (1948) كشف العالم العراقي طه باقر أمين المتحف العراقي في بغداد، وهو يجري التنقيب في تل صغير يدعى (حرمل) عن خبر اكتشاف لوحين مدونين بشريعة أخرى أقدم من شريعة لبث عشتار، وقد دون هذان اللوحان قبل شريعة حمورابي باللغة البابلية- وهي شريعة أشنونا، نسبة إلى المملكة التي كان موقع تل حرمل يقع ضمنها[2].

---

[1] - الدكتور متى عقراوي، العراق الحديث، ترجمة المؤلف مع مجيد خدوري، الجزء الأول، بغداد، مطبعة العهد، 1936، ص: 1.

[2] - حسين جميل، الحياة البرلمانية في العراق (1925-1946)، منشورات مكتبة المثنى، بغداد، 1983، ص: 3.

وقد دلت هذه الشرائع (على استقرار النظام في العراق قديماً)، وحيث وقفنا على بعض شرائعه القديمة وبعض ملوكه، ظهرت لنا (مقدرتهم على الإدارة والنظام) [1]. لقد أخبرنا التاريط عن النظام في العراق قبل أن يعهد للأمم نظام، زدلنا على اجتماع، في حين أن الأقوام كانت في تذبذب وشقاق، فالإدارة المنتظمة والحياة الحقوقية في العراق بمفهومها العام، لها مبدأ صحيح قيماً وزمناً، إذ كلما أوغلنا في التدقيق وجدنا حضارة سابقة لما نعهده، ولكن الحقائق التاريخية، والتي لا يرتاب في صحتها أحد مما اشتهر من الحوادث، أو ما سجل في الوثائق والحقوق القانونية والصكوك الشرعية، وما خلفه الأسلاف من الآثار، أمر واقعي لا يقبل الارتياب والتشكيك، فلا توجد أمة وضعت لها قوانين أرقى منها، يراعى فيها (أدق حالات الاجتماع ونظمه)، في حين أنها بعيدة عن النظام والانتظام.

هذه الشرائع لو درسناها، نكون قد وقعنا على تطور الحقوق في العراق في جميع أدوارها، وعرفنا درجة اعتناء أسلافنا في حقوقهم، وخطونا خطوة كبرى نحو معرفة الأمم، فإن(الحقوق تطورت عندنا بصورة متنوعة، مما يكاد ينبئ عن كافة الحقوق بصورة عامة) [2].

ومن دون الدخول في تفاصيل تاريخية تبعدنا عن الهدف من هذه المقدمة، نستطرد لنقول عن عهد ما قبل الإسلام حيث قامت في العراق دولة اللخميين، والتي ولي الحكم في عاصمتها اثنان وعشرون ملكاً في 364 عاماً. ويعنينا ونحن نستعرض معالم حضارة العراق عبر التاريط، أن نتذكر ما دونه المؤرخون، من أن (عرب الحيرة كانوا أرقى عقلاً ومدنية من عرب الجزيرة لتحضرهم) وأنه كان لعرب الحيرة وأمرائهم وتاريخهم أثر كبير (في الأدب العربي والحياة العقلية للعرب عامة) كما يقول الكاتب المعروف أحمد أمين، وأنه من الحيرة سارت إلى الجزيرة نفسها مؤثرات

---

[1] - عباس العزاوي، (الحقوق في العراق قديماً وحديثاً)، مخطوط، دار صدام للمخطوطات، رقم: 34365، ص: 2.

[2] - عباس العزاوي، المصدر السابق، ص: 9.

الحضارة، وقريش إنما أخذت الكتابة من الحيرة كما يقول فيليب حتى ود. جبريل جبور[1].

وعندما أشرق الإسلام بأنواره على الجزيرة العربية، وامتد الفتح إلى العراق وبقية الأقطار، صار العراق رائداً، وغدت أرضه المنطلق إلى كل الجهات، لنشر الرسالة والعدالة، وكان دوره في بناء صرح الحضارة الإسلامية وتوطيدها ونشرها دوراً عظيماً، سجله التاريط بالتقدير والاعتزاز[2]. كما سجل له ذلك التميز النوعي الذي تفاعل على أرضه في مجال التشريع ورقيه، حيث كانت سلطة القضاء يتولاها الخليفة، لأن الخلافة نيابة عن صاحب الشرع في الدعوة إلى الدين، والمحافظة عليه، وسياسة أمور الناس به، ومن مقتضيات أمور الخلافة أن تكون له سلطة القضاء، وأن له أن يتولى كل ما يقتضيه تدبير شؤون المسلمين من تشريع وقضاء وتنفيذ. وكان يوجد في كل من البصرة والكوفة قاضٍ من العرب، ينظر في القضايا التي ترجع إليه في أمور الحياة والتصرفات، وكان يمارس عمله في المسجد أمام الناس، ويحتفظ بسجلات تضم تفاصيل قضاياهم وأمورهم، ويعاونه ويساعده في عمله هذا أعوان وكتاب خاصون، ويجري له لقاء عمله أجر سنوي تدفعه الدولة.

لقد كان القاضي يحكم فيما يعرض عيه بموجب أحكام القرآن الكريم، وما أثر عن الرسول ، فإذا عرضت له قضايا لم يرد فيها نص قرآني، وخبر عن الرسول، فإنه كان يحكم طبقاً لما يهديه عقله من اجتهاد يراعي فيه العدالة وروح الإسلام، وقد يستعين أحياناً بالأعراف والتقاليد المألوفة التي تنسجم مع المصلحة العامة وروح العدالة، لذا فقد حرص الولاة على اختيار القضاة ضمن من عرفوا بالفطنة والذكاء والعلم بالحلال والحرام، وتحلوا بالاستقامة والعدالة.

---

[1] - مقتبس في: حسين جميل، الحياة البرلمانية في العراق، ص: 5.

[2] - المصدر نفسه، ص: 5.

أما القضايا المتعلقة بالأمن والجنايات فكان ينظر فيها الأمير، أو صاحب الشرطة تبعاً لأهميتها وخطورتها. ونظراً لتزايد النشاط الاقتصادي وكثرة القضايا التي تحدث في معاملاته، فقد عين في بعض المدن مسؤول للنظر في هذه القضايا والإشراف على ما يتعلق بمعاملات السوق والأوزان والمكاييل، وكان يسمى(العامل على السوق) أو (المحتسب) [1].

وهكذا فإن (تحقيق الحكم العادل) تحول إلى الهدف الأول في مضمار القضاء في ظل الإسلام وبحكم قانون التطور وسننه، بلغ القضاء الإسلامي ذروته على أرض الرافدين في العهد العباسي منذ بواكيره حين ترافق مع وجود الخلافة، وجود (القاضي المستقل)، فأسس لذلك (ديوان المظالم) ، كما شن أبو جعفر المنصور سنة غير تقليدية، حينما بدأ يحضر بنفسه إلى (ديوان المظالم) [2]، وكان يهتم باختيار عماله ويقول: (ما كان أحوجني إلى أن يكون على بابي أربعة نفر، لا يكون على بابي أعف منهم، قيل له يا أمير المؤمنين من هم؟، قال: هم أركان الملك، ولا يصلح الملك إلا بهم، أما أحدهم فقاضٍ لا تأخذه في الله لومة لائم، والآخر صاحب شرطة ينصف الضعيف من القوي، والثالث صاحب خراج يستعصي ولا يظلم الرعية فإني عن ظلمها غني، والرابع بريد يكتب بخبر هؤلاء على الصحة) [3].

ويحدثنا تأريط ذلك العهد عن دور القضاة، ورجال القانون الذين لم يتهاونوا في تطبيق ما تتطلبه الشريعة، وما يقتضيه الواجب، بدون الالتفات إلى مصلحة أو جاه، وأحياناً ومراراً كثيرة بدون الالتزام بوصايا الخليفة ومراعاة أوامره، وما في ذلك من مرارة ومعاناة، حدث هذا وكان معلماً بارزاً شهدته هذه الأرض، وعرفت من خلاله مذاق العدالة والإنصاف، مما فجر الكثير من طاقات الناس، ورفع من مستواهم المادي والفكري، ومساهمتهم في حضارة العراق والعرب والمسلمين، وحقق للعراق والدين ما

---

(1) - (العراق في التاريط)، مجموعة مؤلفين، بغداد، 1983، ص: 326-327.

(2) - الدكتور عطيه مشرفة، القضاء في الإسلام، الطبعة الثانية، شركة الشرق الأوسط، القاهرة، ص: 29-30.

(3) - مقتبس في: الدكتور حمدي عبد المنعم، ديوان المظالم، الطبعة الثانية، دار الجيل، بيروت، 1988، ص: 78.

هو مطلوب وواجب، وحفر في بطون كتب التاريخ وذاكرته هذه السمعة الرائعة في تطبيق موازين العدل.

لكن ما سبق لا يمنع القول أن الدولة العباسية في كل مراحلها، وبالذات في فصولها الأخيرة، قد شهدت كثيراً من المنغصات والتراجعات، وشهد التاريط بصفحة بيضاء هنا، وتراجعا وخيبة وضعفاً هناك، مما كان عاملاً مساعداً، من جملة العوامل في سقوط تلك الدولة الإسلامية، وضياع معالمها، وما حققته من إنجازات علمية وإنسانية ما زال رنينها يدويان في ضمائرنا ووجداننا، وضمائر ووجدان كل ذي ضمير، ففي سنة (656 هـ - 1258 م) اجتاحت العراق هجمة سوداء، أطفأ بها هولاكو وجيشه المغولي نور الحضارة، الذي أنار من بغداد أصقاعاً عديدة من هذا العالم قروناً عديدة، امتدت إلى زمن قريب، مستشهدين في هذا الصدد بقول مط عالمي، صاحب (قصة الحضارة) الذي قال بهذا الصدد ما نصه: (دخل هولاكو وجنوده بغداد في الثالث عشر من شهر فبراير عام (1258م)، واعلموا فيها السلب والنهب والقتل أربعين يوماً كاملة، فتكوا فيها بثمانمائة ألف من أهلها على حد قول بعض المؤرخين، وهلك في هذه المذبحة الشاملة آلاف من الطلاب والعلماء والشعراء، ونهبت أو دمرت في أسبوع وأحد المكاتب والكنوز التي أنفقت في جمعها قرون طوال، وذهبت مئات الآلاف من المجلدات طعمة للنيران)[1].

ويقول المؤرخ نفسه أيضاً (وهنا ثبت التاريط مرة الحقيقة القائلة أن نعم الحضارة تغري الهمج بالهجوم على البلاد المتحضرة)[2]، ولكن حتى هؤلاء الهمج تعلموا الشيء الكثير من بقايا تلك الحضارة، فعلى الرغم من إلغائهم لأكثر الدواوين العباسية، إلا أنهم احتفظوا بديوان الوزير وديوان الزمام، ثم ادمج الديوانان في ديوان واحد، صار رئيسة صاحب الديوان الذي غدا الحاكم الأعلى في العراق، حيث كان يعين

---

[1] - ول ديورانت، قصة الحضارة، الجزء الثاني من المجلد الرابع، ترجمة محمد بدران، اختارته، وأنفقت على ترجمته الإدارة الثقافية في جامعة الدول العربية، الطبعة الثانية، القاهرة، 1964، ص: 380.

[2] - المصدر نفسه، ص: 377.

كبار الموظفين وغيرهم، كما كان هناك (كاتب السلة) وهو المسؤول عن كتاب الولاية، وكانت أسرارها بيده، ويطلق عليه أحياناً اسم (كاتب العراق)، كما بقي منصب قاضي القضاة، الذي كان يعين القضاة في مختلف أنحاء البلاد، ويتولى أمر مراقبتهم ونقلهم وعزلهم[1].

وتعاقبت على العراق حقب سوداء من حكم الجلائريين ثم القره قوينلو، ثم الآقوينلو، إلى الصفويين واحتلالهم الذي اصطدم باحتلال آخر، هو الاحتلال العثماني، وغدت أرض العراق ساحة صراع بينهما حتى استعادة الحكم العثماني لسيطرته على بغداد عام (1638م). وخلال هذه الفترة، والتي أعقبتها، لم يختلف القضاة في العراق عما كان عليه في السابق، إذ كان العرف السائد لدى الأسر السابقة التي حكمت باسم الدين قبل عهد الدولة العثمانية في منطقة الشرق الأوسط، كسلاطين السلاجقة في قونية (1092-1303) أن يتولى الحكام شؤون القضاء مباشرة، وهكذا سار السلاطين العثمانيون في أول عهدهم، إذ كانوا يمارسونه بأنفسهم، جرياً على نمط هذا العرف.

واستمر ذلك حتى عهد السلطان محمد الثاني الفاتح (1451-1481) حين حاول هؤلاء أن يجعلوا أحكامهم متوافقة مع الشريعة الإسلامية، ومع ما هو سائد في مفهوم العدل والعرف المقرر، ولذا كانوا يديرون محاكمهم بمساعدة قضاة الشرع، وكان هؤلاء هم القضاة الوحيدون المعترف بهم رسمياً، وفي الواقع، فإن العثمانيون هم أول من أعطى المحاكم الشرعية شكلها النظامي وأخضع موظفيها للتنظيم، فالقضاة هم الذين كانوا يقضون بالشرع، والمفتون هم الذين يفسرونه، والأساتذة هم الذين يدرسونه في المدارس[2].

---

[1] - العراق في التاريخ، ص: 572.

[2] - لقاء جمعة عبد الحسن، القضاء في العراق (1164-1247هـ / 1750-1831م)، دراسة تاريخية، رسالة ماجستير، كلية التربية، ابن رشد، جامعة بغداد، (1999)، ص: 1-2.

وبما أن الدولة العثمانية دانت بالإسلام، وتمسكت بالشريعة وبالمذهب الحنفي، فإن قضاة هذه الدولة كانوا يحكمون على هدي هذا المذهب، ومع أن سليمان القانوني، عاشر سلاطينهم وأعظمهم، كان متمسكاً بأهداب الدين الإسلامي، ولم يأخذ بالنظم الأوربية التي لم تكن في ذلك الوقت ذات شأن يذكر، فإنه كان يعد أعظم مشرع ومصلح في زمانه، وبحكم مقاييس ذلك الزمان، حيث توج نظام حكمه السياسي والإداري بسن القانون المسمى (قانون نامه)، والذي جمع فيه كافة القوانين المهمة كقوانين ملكية الأرض، والشرطة، وإقطاع الأرض، وتنظيم الجيش، والإقطاع الحربي، هذا بالإضافة إلى أعماله ومنجزاته الأخرى.

ومع ذلك فقد بقي العمل جاز ضمن إطار الأحكام الشرعية إلى زمن السلطان عبد المجيد الذي أصدر (الخط الهمايوني) في سنة (1856)، حيث أعلن فيه إدخال الإصلاحات والأنظمة في أرجاء الدولة العثمانية، مقتبسة من النظم والتشريعات والقوانين الغريبة، وقد سبق إصدار هذا الخط (التنظيمات الخيرية).

وهي اصطلاح مأخوذ من (قانون ايتمك)، ويقصد به الإصلاحات التي أدخلت على إدارة الحكم، وقد استهلت هذه الإصلاحات بالقانون المعروف (خط شريف كلخانه) سنة (1839) وقد وردت التنظيمات الخيرية لأول مرة في السنوات الأخيرة من حكم السلطان محمود الثاني، أما نهاية عهدها فكان حوالي عام (1880) في عهد السلطان سليم الثاني، وكان الغرض منها إنقاذ الدولة العثمانية، التي دب فيها الضعف من الداخل والخارج، من الانهيار، فأخذت الدولة منذ بدء الإصلاح في إنشاء مجالس، وتدوين قوانين حديثة، حاولت محاكاة المجالس والقوانين الغريبة، وشرعت بعد صدور الخط الهمايوني في إصدار (قانون الجزاء العثماني)، وقد اقتبس الكثير من أحكامه من قانون الجزاء الفرنسي، مع العلم أن المحاكم الشرعية بقيت تمثل الأصل في فصل الخصومات بين الناس، حتى تأسست المحاكم العثمانية للبت في الأمور الجزائية والتجارية، وقد عُينت الكتب الفقهية التي يحكم بها القضاة، وعُهد في تطبيق القوانين

إلى المحاكم النظامية، فأخرجت في بادئ الأمر الدعاوى الجزائية من اختصاص المحاكم الشرعية، إلى اختصاص المحاكم المدنية[1].

وانتقلت آثار جميع هذه التغيرات والإصلاحات إلى العراق أيضاً، بوصفه جزءاً مهماً من الإمبراطورية العثمانية، واعتمد مدى تأثيره بها سلباً وإيجاباً على إفرازات التحولات الاجتماعية والاقتصادية، وبالتالي السياسية التي شهدتها الساحة العراقية في أواخر العهد العثماني تحديداً.

---

[1] - عبد الحميد كبه المحامي، التنظيمات القضائية والحركة التشريعية في العراق، مطبعة دار التضامن، بغداد، (1972)، ص: 14-15.

التطورات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في العراق منذ أواسط القرن التاسع عشر وتأثيره في تكون النخبة القانونية وتأسيس مدرسة الحقوق

يحدثنا التاريط عن نهايات الدولة العثمانية، وما شهده القرن التاسع عشر من بروز حالات التردي الداخلية، وازدياد الخطر الخارجي المترافق مع هذا التردي، والمتمثل في محاولات الدول الأوربية تحكيم هذا الكيان العثماني، والإجهاز عليه كل من جهته، ووفق تحالفات مؤقتة أو دائمة مصلحية تهدف للوصول إلى تقسيم هذه الدولة الواسعة الأرجاء، والاستيلاء على أراضيها.

لقد حقق التدخل الخارجي الكثير، من خلال ضغوطه وتحينه للفرص ومحاولاته التي كانت تعني الهشيم لهذه الدولة، وهي ترى بأم عينيها كيانها ينهدم يوماً بعد يوم، من دون إرادة سليمة وستراتيج قادر على لم الشمل، وحسم الموقف لصالحها، وفهم الواقع ومتطلبات الشعوب في ظل الوقائع الماثلة، لقد بدأ العراق اتصاله بحضارة الغرب الحديثة وأفكارها ومعالمها، منذ عهد داود باشا الذي حاول، وكذلك خلفاؤه، إن يدخل إلى البلاد بعض المخترعات والنظم الأوربية، ففي العقد السابع من القرن التاسع عشر، ظهرت البواخر النهرية في العراق، وامتدت إليه خطوط التلغراف، فكانت تلك أموراً عجيبة في نظر الناس حاروا في تعليلها[1]، وكانت لهم بمثابة هزة فكرية فتحت أذهانهم نحو أفاق لم يكونوا يحلمون بها من قبل، وفي العام (1869) افتتحت قناة السويس، فكانت أهميتها الاقتصادية للعراق كبيرة، لأنها قربت المسافة البحرية بين العراق وأوربا، ويسرت السفر ونقل البضائع بينهما تيسيراً كبيراً.

---

[1] - عباس العزاوي، تاريط العراق بين احتلالين، الجزء السابع، بغداد، 1955، ص: 293.

وفي السنة التي تم فيها افتتاح قناة السويس، أي في العام (1869)، تولى ولاية بغداد، رجل مصلح ذو ولع بالأعمار والتجديد، هو مدحت باشا، الذي لم يستمر عهده سوى ثلاث سنوات ونيف، غير أنه أحداث في العراق، وخاصة في بغداد (ما يشبه الثورة) حسب تعبير الوردي[1].

كان العراق يمثل يومذاك (فراغاً اقتصادياً) بل وحتى سياسياً إلى حد كبير، ينطوي على طاقات كبيرة كافية مؤهلة للانطلاق والتغيير، وهذا هو الذي حدث بالتدريج في البداية، وبسرعة أكبر مع مرور الوقت، وذلك بفعل إفرازات الانقلاب الصناعي، وبغض النظر عن إرادة العثمانيين وتخلفهم، فقد بدأ العراق يندمج بالأسواق الرأسمالية العالمية منذ بدايات النصف الثاني من القرن التاسع عشر، وجاء افتتاح قناة السويس في العام (1869) بمثابة قوة دفع مهمة أضفت على عوامل عملية الاندماج تلك بعداً جديداً.

وإذا (أخذنا جميع ظروف الزمان والمكان بنظر الاعتبار، يكون بوسعنا أن نقول، أن ما تحقق في ميدان التطور الصناعي والنقل منذ أواسط القرن التاسع عشر لم يكن شيئاً قليلاً، ثم إنه كان يؤشر تحولاً نوعياً بغض النظر عن كمه)، ونضيف إلى ذلك ونقول (أن العراقيين غدوا يرنون إلى أبعد بكثير مما تحقق ليضفي الأمر بعداً آخر على إبعاد حركة التحديث التي فرضت نفسها، كل ما سبق يعني أننا أصبحنا في النصف الثاني من القرن التاسع عشر أمام مجتمع جديد، واقتصاد جديد في العراق، والمجتمع الجديد مع الاقتصاد الجديد يفرضان في كل زمان ومكان، وفق قاعدة ثابتة، أفكار وأراء ومواقف جديدة تختلف جذرياً عما هو سائد وقديم، وتتخطاهما لتفرض نفسها مع قيمها على الساحة، وهذا بحد ذاته يعني تأريخاً جديداً في وقائعه وحوادثه وظواهره)، وإذا فضلنا قليلاً في الموضوع من أجل التوضيح، نرى بأن :

---

[1] - الدكتور علي الوردي، لمحات اجتماعية من تاريخ العراق الحديث، الجزء الأول، بغداد، 1969، ص: 286-287.

(المجتمع العراقي عاش في تلك المرحلة مخاضاً فرضته التحولات والمهمات الجديدة، أن تطور التجارة وتوسعها، ودخول الآلة الحديثة في عملية الإنتاج لأول مرة، ثم الصراعات المتفاقمة التي نجمت عن مشكلة الأرض وقضايا أخرى كثيرة لا ضرورة لذكرها، تطلبت مثقفين غير تقليديين يفهمون القانون، ويعرفون اللغات، ويجيدون استخدام الآلة الحديثة والإشراف عليها وما إلى ذلك)، مما استوجب (ظهور المدارس الحديثة في العراق، منذ مطلع العقد الثامن من القرن التاسع عشر، أي بعد مرور حوالي قرن على ظهور التعليم الرسمي الحديث في أكثر أجزاء الإمبراطورية العثمانية تطوراً) [1].

لقد ظهرت فعلاً بوادر التغيير واضحة في أوضاع العراق الاجتماعية والاقتصادية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، ففي المرحلة الجديدة (حقق النشاط الاقتصادي تقدماً ملموساً، وبدأ الخروج من الإنتاج الطبيعي وزيادة الإنتاج الزراعي من أجل التصدير)، وأدت هذه التحولات إلى (زيادة قيمة الأرض وتكون فئة من كبار ملاكي الأراضي في العراق)، إن هذا التحول في الإمكانات الاقتصادية بالنسبة لهؤلاء لم يرافقه تحول مواز في التفكير، وبدأ في تلك المرحلة يطرأ تحول في الاقتصاد الوطني، من اقتصاد قائم على أساس الاكتفاء الذاتي إلى اقتصاد قائم على أساس الربح، وظهرت البرجوازية التجارية، ولا سيما المرتبطة منها بالرأسمال الأجنبي.

كما شهد النصف الثاني من القرن التاسع عشر ميلاد أول صناعة وطنية إنتاجية في القطر، وانعكس هذا التطور الاقتصادي بصورة جلية على النمو الديموغرافي للسكان على الرغم من الأوبئة المروعة التي كانت تنتابه في حقب مختلفة، فلقد طرأ بفعله أول تحول ملموس في الهيكل الاجتماعي للشعب العراقي انعكس قبل كل شيء في انخفاض نسبة البدو الذين غدوا يؤلفون (17٪) من مجموع

---

[1] - الدكتور كمال مظهر أحمد، الإطار الزمني لتاريخ العراق الحديث والمعاصر، رأي للمناقشة (الحكمة)، مجلة فكرية قومية تصدر عن بيت الحكمة، بغداد، السنة الأولى، العدد الخامس، تشرين الثاني - كانون الأول، ص: 22-30.

السكان في العام (1905)، بعد أن كانوا يؤلفون (35٪) منه قبل ذلك التاريط بأقل من أربعة عقود.

وفي ضوء ذلك شهدت المرحلة ميلاد ونمو عديد كبير من المدن حسب المقياس المحلي، ووجدت بعض المظاهر والعادات الأوربية، طريقها إلى حياة الناس، كما تطورت العلاقة مع الجاليات الأجنبية التي وجدت بحكم المصالح والنوايا، وهذا أثر على الجوانب الثقافية، وصار إقبال الناس على المدارس أمراً ملموساً، وازداد عدد الطلاب والمتعلمين، مع العلم أن الكتاتيب ظلت لمدة أخرى تؤلف المصدر الأساس لتكوين الفئة المثقفة، فإن عددها قدر بأكثر من (400) كتاب في أواخر العهد العثماني[1].

أما الصحافة فقد أدت منذ صدور (الزوراء) دوراً مهماً في تنبيه الأذهان، فقد قدمت قرائن ذات معاني ديمقراطية وجدت طريقها بالتدريج إلى أذهان المثقفين، وكذلك مفاهيم دستورية، وأخرى رأسمالية، ليس لها سابقة في الفكر العراقي في ذلك القرن، وبداية صحيحة ليقظة فكرية كشفت مدى التباين الواسع بين أوربا المتقدمة والواقع العثماني المتخلف، فبدأت دعوات النهوض، وكان لمظاهر التحديث التي انتشرت في العاصمة العثمانية انعكاساً واضحاً على المثقفين، إذ كانت العوائل الموسرة ترسل أبناءها إلى كلية الحقوق أو الكلية الملكية الشاهانية (كلية العلوم السياسية والإدارية)، أما الفقيرة فإنها كانت تلحق أبناءها بالمدرسة الحربية، وكانت استانبول منبع التجديد، يقتبس منها المجددون في كل الشرق (أنوار الأفكار الحرة) حسب تعبير أحد مثقفي تلك المرحلة، الحقوقي مصطفى علي[2].

واستأثرت الكتب التي كانت تصدر في استانبول باهتمام الفئة المثقفة العراقية التي تأثر أبرز المنتمين إليها بالمجددين الأتراك، حتى أن المؤرخ والحقوقي المحامي عباس العزاوي يرى أن التجدد الفكري في العراق هو حصيلة التأثر بما تعرضت له

---

(1) - عبد الرزاق أحمد النصيري، دور المجددين في الحركة الفكرية والسياسية في العراق (1908-1932)، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب، جامعة بغداد، 1990، ص:2-8.

(2) - مقتبس في: المصدر نفسه، ص: 20-24.

تركيا في هذا المضمار[1]. كما تعكس الرحلات إلى عاصمة الدولة العلية بعداً أخر في التأثر والتأثير الذي امتد إلى الطلاب والدارسين والعاملين فيها.

فقد وصل في العام (1903) سبعون طالباً عراقياً للدراسة في الكلية الحربية هناك، الفوا نسبة (10٪) من الطلاب الداخلين في الكلية المذكورة في تلك السنة[2].

ولم يكن الأمر بهذا المستوى بالنسبة لكلية الحقوق التي تأسست في استانبول باسم مدرسة في العام (1886)، فقد تخرجت منها في بداية تأسيسها حتى أواخر العام (1895) ثمانية من العراقيين، ستة من بغداد واثنان من الموصل والسليمانية وهم: عبد الرحمن ضياء، موسى كاظم الباججي، كيروب ستيان، محرم عمر، نجيب حبيب، حسن الباججي من بغداد، وإلياس رسام من الموصل، وعبد الله عوني من السليمانية[3].

مما يعد إحدى نقاط البداية المهمة في مسار تطور القضاء الحديث في العراق بغض النظر عن انعكاساته المحدودة عل أرض الواقع، ذلك لأن واقع النظام الاقتطاعي يفرض، عادة نوعاً من الاستقرار في العلاقات ينجم بالأساس عن أعراف العشيرة وضوابطها، فضلاً عن بساطة المجتمع نفسه الذي لا يعاني عادة من تناقضات حادة ومشكلات متفاقمة، لذا لا عجب أن اقتصر القضاء الرسمي في بغداد ردحاً طويلاً من الزمن على قاض واحد، أو على قاضيين كانا ينظران في قضايا الناس في درايهما عادة، وكان لرجل الدين الكلمة الأخيرة في حل كل ما يتعلق بقضايا الشرع، وإن لم يسمع أحد باسم المحامي أو مهنته في طول العراق وعرضه، لكن المشكلات الجديدة التي تحولت إلى جزء من حياة المجتمع اليومية بسبب التطورات والتحولات التي عاشها منذ العقود الأخيرة من القرن التاسع عشر، فرضت تجاوز ذلك، ومهدت الطريق أمام

---

(1) - مقتبس في: المصدر نفسه، ص: 30-31.

(2) - عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص: 37.

(3) - عباس العزاوي، كلية الحقوق في بغداد، تاريط تأسيسها، (القضاء)، (مجلة)، بغداد، العدد الثاني الخاص، (كانون الأول 1947)، ص: 79-84.

إدخال قوانين جديدة وتطبيقها، منها قانونا الأرض والطابو وما تعلق بهما من تعليمات دشنت بداية لسلسلة من القوانين الجديدة تشغل حيزاً في (الوقائع العراقية) حتى اليوم.

وبما أن أصحاب المصالح أصبحوا في المرحلة الجديدة بحاجة إلى من عرفوا بالأوقاتيين، أو الوكيل بالخصومة فإن عدداً من المثقفين العراقيين توجهوا إلى استانبول، وأحياناً إلى باريس للتخصص فيه قبل قيام الحرب العالمية الأولى بمدة وبما أن عدد هؤلاء لم يعد كافياً لضمان العدد المطلوب من المحامين والحكام لمؤت الدولة ولأصحاب الحاجة، فكان لا بد إذن من تأسيس (مدرسة الحقوق) في العهد العثماني في عام (1908)، بناء على اقتراح ناظم باشا، أحد المفتشين الإداريين الأتراك الذي زار بغداد، ولتكن نواة أولى للتعليم العالي في العراق[1].

إن تأسيس مدرسة الحقوق في بغداد هي في واقع الأمر صورة مصغرة، أو صورة معادة لمدرسة الحقوق الأم التي تأسست في استانبول قبل ذلك التاريخ بعدة عقود من حيث الشكل والمضمون، ومن حيث الدوافع التي يربطها عباس العزاوي بوضع القوانين الجديدة، ووجوب معرفة أغراضها، وما تنطوي عليه من أحكام تحتاج إلى من يتفرغ لأمرها، ويتفرد بتحقيقها[2]، وفي كل الأحوال جاء ذلك بمثابة نقطة تحول مهمة، بعد أن كان القانون العثماني يطبق داخل المدن الكبيرة وحدها، دون أن يغادر مفعوله أسوارها، وحتى داخل تلك المدن أيضاً (كان العدل في الغالب موضع بيع وشراء)[3]، ذلك لأن قبضة العثمانيين على مدى قرون طوال لم تكن قوية، إذ كانت القبيلة في معظم أنحاء العراق تمثل التنظيم الاجتماعي والسياسي السائد الذي عاش الأفراد في ظله، فمنحوه إخلاصهم وولاءهم دون غيره[4].

---

(1) - الدكتور كمال مظهر أحمد، الإطار الزمني لتاريخ العراق الحديث، ص: 31-33.

(2) - عباس العزاوي، كلية الحقوق في بغداد، تاريخ تأسيسها، ص: 79-84.

(3) - الدكتور محمد عزيز، النظام السياسي في العراق، بغداد، 1954، ص: 31-33.

(4) - الدكتور عبد الله فياض، الثورة العراقية الكبرى، 1920، بغداد، 1963، ص: 17-39.

وقبل افتتاح (مدرسة الحقوق) في بغداد، وبعد افتتاحها أيضاً وجد عدد من الشباب العراقيين طريقهم إلى مدرسة الحقوق في استانبول[1]، التي كانت مدرسة نهارية تدرس مجاناً، وتقبل طلاباً تجاوزوا الثامنة عشرة من أعمارهم، وكان يشترط في الطالب (أن يكون أهلاً للتحرير) ويتقن اللغة التركية، عارفاً بالنحو والصرف والجغرافية والمنطق والحساب، ومطلعاً على التاريط العثماني والتاريط العام، وما ماثل من المعلومات العامة، وكان يشترط فيه أيضاً أن يكون (من ذوي الأخلاق المقبولة والسير الصالحة، موثقاً ذلك بشهادة من أناس أخيار)، وكانت مدة الدراسة في المدرسة أربع سنوات، يؤدي الطالب في غضونها امتحاناً سنوياً، إذ كان يجري اختبارهم شفهياً، وأن المتخرج كان يحصل على الشهادة، أو الإجازة على أن يلازم المحاكم الحقوقية مدة ثلاثة أشهر، ومثلها في المحاكم الجزائية، ومن ثم يكون أهلاً أن يكون عضواً في المحاكم البدائية، أو في الاستنطاق (حاكمية الاحالة)، أو نيابة الإدعاء العام باسطنبول، أو بمحاكم الولايات، ثم يجري ترفيعه حسب الدرجات التي يستحقها[2].

ولقد صدرت إرادة سنية تقضي بحصر مهنة المحاماة لمتخرجي هذه المدرسة، أو ممن تخرج من مدارس الحقوق الأجنبية، أو من قدم امتحاناً ونجح فيه حسب الشروط المطلوبة، على أن يجري امتحانه في مدرسة الحقوق ومن مدرسيه برئاسة مديرها بالوجه المبين في النظام المذكور، ومطالبه أشبه بمطالب المدرسة ودروسها، وإنما قبلت هذه لئلا يسد الطريق في وجه من كان ذا رغبة وكفاءة، واشترك في أمر إداراتها والتعليم فيها أكابر رجال الدولة العثمانية، وأعاظم علمائها في الإدارة والحقوق والفقه وأصوله[3].

كما سبقت الإشارة فقد تخرج عدد من العراقيين في مدرسة الحقوق باستانبول، ولقد أصبح هؤلاء أعلاماً معروفين قبل أن يضع القرن التاسع عشر أوزاره، فإن حسن

---

[1] - سبقت الإشارة إلى تفصيلات الموضوع.

[2] - عباس العزاوي، كلية الحقوق في بغداد، تاريط تأسيسها، ص: 79-80.

[3] - المصدر نفسه، ص: 81-82.

راجي الباججي، مثلاً كان (من صفوة المحامين)، مثالاً (للفضل والعلم والصدق والإخلاص في العمل) مما أكسبه (شهرة حسنة لم ينلها في العراق مثلها أحد)، وينطبق القول نفسه على زميله موسى كاظم الباججي الذي أصبح رئيس إجراء في بيروت، كما عين لاحقاً مديراً لمدرسة الحقوق ببغداد، ولقد قيل عنه أنه كان (من الأخيار)، ومارس الآخرون المحاماة باستثناء عبد الله عوني الذي عين بعد تخرجه، معاوناً للمدعي العام في حكاري[1].

وكان أمراً طبيعياً أن يتطور هذا الواقع بصورة ملموسة، وفي سياق استجابة حتمية لمتطلبات داخلية، مع تأسيس (مدرسة الحقوق) في بغداد نفسها باقتراح من ناظم باشا المفتش الإداري، ووالي قسطمولي الذي زار العراق على رأس لجنة خاصة، كما أسلفنا.

اقترحت اللجنة تأسيس المدرسة بعد أن شعرت بحاجة العراقيين إلى الحقوقيين والإداريين المؤهلين علمياً، ولقد وردت أو إشارة صريحة إلى هذا الموضوع المهمة على صفحات الزوراء في آذار عام (1908) على النحو الآتي: (صدرت بالشرف، الإرادة السنية السلطانية بإنشاء مدرسة للحقوق في بغداد أيضاً، وفق ما تقتضيه العناية الملوكية، بنشر المعارف وبث روح العلم بين التبعة الصادقة، التي تعذر عليها أن تحصر بالعد ما لجلالة متبوعها الأعظم، من العواطف المتوالية في جبهة استكمال الأسباب اللازمة لسعادة الحياة، ولبعد الخطة العراقية عن مركز الخلافة، ورغبة أهل العراق في تحصيل العلوم والتكمل بالكمالات الحاضرة العصرية، قد وقعت هذه العاطفة من لدن ملاذ الخلافة موقعاً سر القلوب وأبهج النفوس، فانطلقت السن كافة التبعة له بالشكر، ورفعت الأصوات بتكرار الدعوات الخيرية للذات الشاهانية)[2].

---

[1] - المصدر نفسه، ص: 82-83.

[2] - الزوراء، (جريدة)، بغداد، العدد: 2165، 11 صفر الخير (1326) / مارت (1324).

لقي اقتراح ناظم باشا قبولاً من السلطات المركزية، فصدرت الإرادة السلطانية يوم الرابع عشر من تموز (1908) بالموافقة على تأسيس مدرسة للحقوق ببغداد، ولكن لم تفتح المدرسة بحجة عدم وجود بناية صالحة لها، إلا أن عدداً من الشباب الذين كانت لهم رغبة ملحة في دراسة القانون حرروا في حزيران (1324) رومية، الموافق لتموز سنة (1908)، عريضة إلى رئيس اللجنة الإصلاحية، منهم محمود صبحي الدفتري وعبد الله ثنيان وثابت يوسف السويدي، طالبوا فيها بتنفيذ الإرادة السلطانية بفتح المدرسة، وبعد ثلاثة أسابيع من ذلك عين ناظم باشا نفسه والياً على بغداد، وكالة، فحانت الفرصة له لتنفيذ ما اقترحه، فتم فعلاً افتتاح المدرسة في الأول من أيلول سنة (1908)[1].

لتصبح بذلك واحدة من أربع مدارس للحقوق في كل البلاد العثمانية، الأولى في العاصمة، والثانية في سلانيك، والثالثة في قونية، والرابعة في بغداد. ومن المفيد أن نشير إلى أنه كان من المقرر في البداية افتتاح مدرسة حقوق بغداد في مدينة حلب، وقد ذكرت ذلك جريدة الزوراء[2]، إلا أن إصرار العراقيين والضغوط التي مارسوها، وموقف ناظم باشا ساعد كثيراً على اتخاذ الباب العالي قراراً يقضي بأن تكون بغداد مقر المدرسة المذكورة[3].

وفي بداية حفل افتتاح (مدرسة الحقوق) ألقى وكيل المدرسة خطاباً موجزاً رحب فيه بالحضور، وأشاد بدور الوالي ناظم باشا الذي ارتجل بعده كلمة استعراض فيها الأوضاع الاجتماعية والإدارية في العراق، وركز بصورة خاصة على النهضة

---

(1) - الدكتور إبراهيم خليل أحمد، تطور التعليم الوطني في العراق (1869-1932)، منشورات مركز دراسات الخليج العربي بجامعة البصرة، 1982، ص: 46.

(2) - (الزوراء)، العدد: 2160، 28 ذي الحجة 1325، 19 كانون الثاني 1323.

(3) - توفيق السويدي، مذكراتي، دار الكاتب العربي، بيروت (1969)، ص: 74، الدكتور إبراهيم خليل أحمد، تطور التعليم الوطني في العراق، المصدر السابق، ص: 46، عبد الرزاق الهلالي، تاريخ التعليم في العراق في العهد العثماني، بغداد، (1959)، ص: 215-216، عباس العزاوي، تاريخ العراق بين احتلالين، الجزء الثامن، بغداد، (1956)، ص: 157.

العلمية، وعلى ضرورة أن تتحول المدرسة إلى (ركن العدل المكين)، وكان الشاعر جميل صدقي الزهاوي ضمن الذين ألقوا كلمات بالمناسبة، وفي الختام ألقى محمود صبحي الدفتري، بوصفه أول طالب سجل في المدرسة، كلمة باسم زملائه أكد فيها على العلم وأهميته، وعلى تاريخ العراق، وماضيه التليد، وتعهد الجميع على البذل والسعي في مضمار الدراسة[1].

ومنذ البداية اختير أفضل المدرسين المعروفين في ذلك العهد بسعة إطلاعهم وسمعتهم الطيبة للتدريس في (مدرسة الحقوق)، حيث بلغ تعدادهم في العام (1913) أحد عشر مدرساً[2]، منهم جميل صدقي الزهاوي، ومفتي بغداد يوسف العطا، وعارف السويدي، وحمدي الباججي، وحسن الباججي، ومحمد جودت، وإبراهيم شوقي، والشيط نور الدين الشيرواني، وحكمت سليمان، ورشيد عالي الكيلاني[3]. ولمجرد توضيح المقصود هنا، يكفي أن نشير إلى أن ثلاثة من هؤلاء وهم حمدي الباججي وحكمت سليمان ورشيد عالي الكيلاني، قد اشغلوا في العهد الملكي منصب رئيس الوزراء، فضلاً عن عدد كبير من أهم الحقائب الوزارية في أوقات مختلفة، وأن الأقل شهرة من هؤلاء بين أوساطنا الثقافية، ونقصد به الشيط نور الدين الشيرواني (1867-1942) كان قبل تعيينه في مدرسة الحقوق، معلماً معروفاً في مدارس كربلاء والبصرة الرشدية، وعضواً بمجلس المعارف ومديراً لدار المعلمين ببغداد والبصرة، وصاحب مؤلفات[4] في تاريخ الإسلام والفلسفة والمنطق وعلم الخلاف والأخلاق والتربية وغيرها، وهو أيضاً والد اللواء بهاء الدين نوري (1897-

(1) - (الأهالي)، (جريدة)، بغداد، العددان: 514 و 515، 11 و 12 أيلول 1960.

(2) - فيصل محمد الارحيم، تطور العراق تحت حكم الاتحاديين (1908-1914)، الموصل، (1975)، ص: 134.

(3) - عبد الرزاق الهلالي، تاريخ التعليم في العراق في العهد العثماني، ص: 215-216.

(4) - من مؤلفاته (خلاصة تاريخ الإسلام) و (الفلسفة العملية) و (الفلسفة الأخلاقية) و (تاريخ التربية).

1960)، أحد ألمع وأثقف ضباط الجيش العراقي في مرحلة التأسيس، تقلد مناصب دبلوماسية رفيعة، وصاحب عدد كبير من المؤلفات والتراجم من اللغة الإنجليزية[1].

لذا يبدو أمراً طبيعياً أن يحظى مدرسو (مدرسة الحقوق) بتقدير عال لدى الجميع، فلقد تحدثت (صدى بابل) عنهم بهذا الأسلوب: (تعين من جانب الولاية في مكتب الحقوق لتعليم المجلة للصف الأول وأصول الفقه للصف الرابع، حضرة وطنينا الخطير فيلسوف العراق زهاوي زاده جميل صدقي أفندي، ولتعليم صك الحقوق للصف الرابع حضرة واصف أفندي مدعي عموم الاستئناف، ولتدريس التجارة البرية رئيس التجارة فؤاد بك، ولتصرف الأراضي وأحكام الأوقات حضرة شوقي أفندي رئيس الحقوق، ولتعليم صد الجزاء والتجارة البحرية سويدي زادة عارف أفندي، وفق الله الجميع إلى ما فيه نفع أبناء الوطن)[2].

يعد تأسيس (مدرسة الحقوق) في بغداد خطوة مهمة في حياة العراقيين الثقافية والفكرية، فمن الثوابت أن رجال القضاء والقانون يرتبطون بقضايا الناس وهمومهم بصورة مباشرة أكثر من غيرهم، مما يدفعهم دوماً إلى خندق المظلومين والوطنيين، خصوصاً في ظروف الاضطهاد والاحتلال، الأمر الذي تجسدت جميع أبعاده بصورة واضحة على أرض الرافدين، وقد ورد في شهادة العزاوي بهذا الخصوص ما نصه: (وكانت مدرسة الحقوق مؤسسة عدلية لدرس القوانين، والحقوق والنظامات، والحقوق الأساسية والإدارية، فكانت لها قيمتها في تنبيه الآراء، وتوجيه الأفكار)[3].

تحمس عدد غير قليل من الشباب للالتحاق بمدرسة الحقوق التي تعد أول نواة للدراسة الجامعية في العراق كما أسلفنا، وفي بغداد نفسها فتحت المدرسة أبوابها للمتقدمين من خريجي المدارس الإعدادية، كما سمحت للطلاب غير الحاصلين على

---

[1] - للتفصيل ينظر: مير بصري، أعلام الكرد، رياض الريس للكتب والنشر، لندن - قبرص، (1991)، ص: 227، 122، 230.

[2] - (صدى بابل)، (جريدة)، بغداد، العدد: 112، السنة الثالثة، كانون الأول 1911، 18 ذي الحجة 1329.

[3] - عباس العزاوي، تاريخ العراق بين احتلالين، الجزء الثامن، ص: 157.

شهادة الدراسة الإعدادية بالالتحاق بها بوصفهم طلاباً مستمعين يحق لهم مواصلة الدراسة بعد اجتياز امتحان السنة الأولى، وفي حالة إخفاقهم كان عليهم ترك المدرسة[1].

في العام الدراسي الثاني (1909-1910) تغير نظام قبول الطلاب المستمعين، فبموجب تعليمات جديدة صدرت من وزارة المعارف باستانبول، تقرر إجراء امتحان للطلاب المستمعين للتأكد من مستوياتهم العلمية قبل قبولهم في المدرسة، والسماح لهؤلاء الطلاب، بعد اجتيازهم الامتحان وقبولهم في المدرسة بمواصلة الدراسة حتى في حال رسوبهم في امتحان السنة الأولى، على أن لا يتمتعوا بحق التأجيل من الخدمة العسكرية كباقي الطلاب، ويلزمون بترك المدرسة حال دعوتهم لأداء تلك الخدمة[2].

ولغرض منح أبناء المدن التي لا توجد فيها مدارس إعدادية فرصة دخول مدرسة الحقوق، تم إنشاء قسم خاص سمي بشعبة الاحتياط لحملة شهادة المدارس الرشدية، أو ما يعادلها بهدف إعدادهم للدراسة في المدرسة، على أن تكون مدة الدراسة في هذه الشعبة سنتين، تدرس خلالهما مواضيع تشبه إلى حد بعيد تلك التي كانت تدرس في المدارس الإعدادية، ولكن شعبة الاحتياط هذه لم تستمر في العمل طويلاً، إذ أغلقت بعد أن قامت بتخريج دورة واحدة من الطلاب[3].

وبحكم هذه العوامل كان طلاب الدورات الأولى لمدرسة الحقوق يؤلفون تشكيلة غير متجانسة، ضمت حسب وصف أحد طلاب الوجبة الأولى، خريجي المدارس الإعدادية من الشبان كطلاب أصليين، بجانبهم كهول وشيوخ بازيائهم المختلفة وعمائمهم ولحاهم، ومنهم حكام التحقيق وكتاب الضبط في المحاكم ورؤساء الكتاب في

(1) - الدكتور حسن الدجيلي، تقدم التعليم العالي في العراق، بغداد، (1963، ص: 27-28.

(2) - الدكتور جميل موسى النجار، التعليم في العراق في العهد العثماني الأخير (1869-1918)، دارس الشؤون الثقافية العامة، بغداد، (2001)، ص: 380.

(3) - المصدر نفسه، ص: 380-381، الدكتور حسن الدجيلي، المصدر السابق، ص: 28.

الدواوين إلى جانب غيرهم[1]. ولقد بلغ عدد طلاب المدرسة (18) طالباً في العام (1910)[2]، فيما ارتفع عددهم في العام (1913) إلى (252) حسب سالنامة تلك السنة[3].

أما المواضيع التي كانت تدرس في (مدرسة الحقوق) ببغداد فإنها كانت نفس المواضيع المقررة لنظيراتها في أرجاء الإمبراطورية، وهي ما كان يعرف بالمجلة، أي القانون المدني العثماني المستمد من الفقه الإسلامي والقوانين الأوربية الحديثة معاً، وقانون العقوبات، وحقوق الدول، وحقوق الإدارة، وأصول المرافعات الحقوقية، والاقتصاد، وأصول المحاكمات الجزائية، وقانون الإجراء، وقانون التجارة البرية، وأصول الفقه، والصك الجزائي، والصك الحقوقي، والنكاح والوصايا، والفرائض والديانات، وأحكام الأوقاف، وأخيراً قانون الأراضي الذي كان يركز بصورة خاصة على قانون الأرض والطابو اللذين أصدرتهما الحكومة العثمانية عامي (1858 و 1859)، وبدأ تطبيقهما في العراق في عهد مدحت باشا[4].

كانت الدراسة في (مدرسة الحقوق) تجري باللغة التركية، وتعتمد على كتب الاختصاص التي ترد من استانبول، وهي نفس الكتب التي كان يعتمد عليها طلاب الحقوق هناك[5]، ومما يذكر أن والي بغداد استجاب لرغبة الطلاب في أن تجري الدراسة باللغة العربية، وأنه أبلغ إدارة المدرسة في أواخر العام (1913) بموافقته على

---

(1) – (الأهالي)، العدد: 515، 2 أيلول 1960.

(2) - الدكتور كمال مظهر أحمد، الإطار الزمني لتاريط العراق الحديث والمعاصر، ص: 34.

(3) - فيصل محمد الارحيم،المصدر السابق،ص: 134،حسب ساطع الحصري بلغ تعدادهم في العام (1913)، نفسه (244) طالباً فقط، ساطع الحصري، مذكراتي في العراق (1921-1942)، الجزء الأول،دار الطليعة، بيروت،(1967)،ص: 116.

(4) - عقد الزراق الهلالي، المصدر السابق، ص: 216، الدكتور جميل موسى النجار، المصدر السابق، ص: 381.

(5) - (الأهالي)، العدد: 515، 2 أيلول 1960.

ذلك، لكن تعذر تطبيق القرار بسبب عدم توفر الإمكانات يومذاك لتعريب كتب الدراسة المقررة[1].

لقد كانت الامتحانات في (مدرسة الحقوق) تجري بصورة شفوية لمعظم مواد الدراسة بإشراف لجنة خاصة تتألف عادة من مدرس المادة المختص، وعضوين أو ثلاثة أعضاء تختارهم إدارة المدرسة من بين ذوي الاختصاص من كبار الموظفين والقضاة والذين اعتمدت المدرسة عليهم منذ الأيام الأولى لتأسيسها[2].

استمر الحال على هذا المنوال إلى حين نشوب الحرب العالمية الأولى، أي على مدى حوالي ست سنوات، تحولت مدرسة الحقوق في غضونها إلى ظاهرة ثقافية وفكرية بارزة على الساحة بالنسبة لزمانها، وتخرج منها عدد غير قليل من الطلاب ليكونوا شريحة لها وزنها وتأثيرها في المجتمع منذ تلك المرحلة، وباتجاه انطوى على ظواهر لم تكن معروفة من قبل، وفي هذا السياق يمكن الحديث عن ميلاد بواكير الحركة الطلابية العراقية داخل أروقة (مدرسة الحقوق) تحديداً.

---

[1] - الدكتور جميل موسى النجار، المصدر السابق، ص: 381-382.

[2] - الدكتور حسن الدجيلي، المصدر السابق، ص: 28.

مدرسة الحقوق
وبواكير الحركة الطلابية العراقية

تزامنت المرحلة المبكرة من تاريط (مدرسة الحقوق) ببغداد مع تحولات كبيرة نتيجة انتصار انقلاب الاتحاديين عام (1908)، وانتهاء ما عرف بعهد الظلم[1]، وفي البداية (قوبلت أنباء حركة الاتحاديين وبعث الدستور بابتهاج في الولايات العربية التابعة للباب العالي، إذ اعتبر العرب الحركة نصراً لهم) على حد تعبير باحث أجنبي[2]. ولكن سرعان ما أسفر الاتحاديون عن وجههم الشوفيني، وتبنوا سياسية قومية متعصبة استهدفت تتريك القوميات غير التركية الداخلة ضمن الإمبراطورية العثمانية، مما أثار ردود فعل واسعة لدى أبناء تلك القوميات.

ولم يكن العراق في ذلك استثناءاً، فلقد شهدت ساحته ظواهر جديدة تؤشر يقظة نوعية متميزة حتى لدى أبناء الطبقات الاجتماعية الدنيا، بما في ذلك أول إضراب عمالي منظم قام به دباغو الأعظمية في أواخر العام (1912)[3]. وحتى الريف العراقي شهد في تلك المرحلة تحركاً نوعياً جديداً، بلغ أوجه في العام (1913-1914) بسبب قرار أصدرته الحكومة الاتحادية يقضي ببيع الأراضي الأميرية

---

(1) - يقصد به عهد السلطان عبد الحميد الثاني الذي تولى العرش منذ العام (1876).

(2) - لوتسكي،تاريط الأقطار العربية الحديث،ترجمة الدكتورة عفيفة البستاني،دار التقدم،موسكو،(1917)،ص: 397

(3) - للتفصيل عنه ينظر: الدكتور كمال مظهر أحمد، الطبقة العاملة العراقية، التكون وبدايات التحرك، دار الرشيد للنشر، وزارة الثقافة والإعلام، بيروت، (1981)، ص: 34.

للأجانب، وإزاء ذلك امتنع الفلاحون عن دفع الضرائب، ولم تتوقف حركتهم إلا بعد أن وجه الاتحاديون حملات تنكيلية ضدهم[1].

أما بالنسبة للمثقفين، فقد اتخذ الأمر حتماً طابعاً جدياً أكبر بالنسبة لهم في تلك المرحلة، وذلك لأنهم كانوا يؤلفون يومذاك أكثر شرائح المجتمع المدني وعياً واستعداداً للتحرك، وكان طلاب (مدرسة الحقوق) يحتلون، دون شك موقعاً متميزاً في خضم ذلك التحرك الذي كان نوعياً بدوره، فإن شعار الدراسة باللغة العربية، وهو شعار قومي صرف، ارتفع داخل أروقة تلك المدرسة في وقت مبكر قياساً بغيرها على صعيد الوطن العربي، الشعار الذي كان يتوافق، في الوقت ذاته، مع شعار (تعميم اللغة العربية في محاكم البلاد العربية) الذي رفعته في مطلع العام (1910) صحيفة (الإيقاظ) البصرية لصاحبها سليمان فيضي[2] الذي تحول إلى أحد أشد أنصار طلبة (مدرسة الحقوق) في نضالهم كما نبين ذلك لاحقاً.

تجاوز نشاط طلبة الحقوق ببغداد إطار المطالبة بأن تكون دراستهم باللغة العربية، إذ سرعان ما اكتشفت السلطات المحلية في بغداد نشاطاً سرياً بين طلاب المدرسة[3]، مما يعد نقطة بداية مهمة في الوعي الطلابي على صعيد العراق بأسره، ولقد تأثر هؤلاء الطلاب بصورة مباشرة بأفكار وطروحات (الحزب الحر المعتدل) البصري[4]، وكان فرعاً لحزب (الحرية والائتلاف) الذي تألف في استانبول بوصفه حزباً معارضاً للاتحاد والترقي، مما وجد له صدى واسعاً بين الزعماء العرب سواء في استانبول، أو في الأقطار العربية نفسها وذلك بوصفه متنفساً للتصدي لسياسة

---

(1) - لوتسكي، المصدر السابق، ص: 398.

(2) - (مذكرات سليمان فيضي من رواد النهضة العربية في العراق)، تحقيق وتقديم باسل سليمان فيضي، الطبعة الرابعة، شركة مطبعة الأديب البغدادية المحدودة، بغداد (2000)، ص: 107-108.

(3) - الدكتور جميل موسى النجار، المصدر السابق، ص: 382، الدكتور إبراهيم خليل أحمد، تطور التعليم الوطني في العراق، ص: 54-55.

(4) - تأسس (الحزب الحر المعتدل) البصري في السادس من آب سنة (1911)، وبقي يحتفظ باسمه هذا على مدى أشهر عدة إلى أن أبدل بـ (الحرية والائتلاف) في نهاية العام نفسه، (تنظر: (مذكرات فيضي)، ص: 119).

الاتحاديين المتعصبة، فإنه اتخذ (موقفاً تقدمياً) من القضية القومية، وايد لا مركزية الإمبراطورية العثمانية، وشعار (الأقطار العربية للعرب)[1].

ولم يكن ذلك السبب الوحيد لتأثر طلاب (مدرسة الحقوق) ببغداد وغيرهم بأفكار (الحزب الحر المعتدل)، فإن السبب الأهم لذلك يكمن في أن الحزب الحر كان في الواقع حزباً مستقلاً (في وحدته وكيانه عن حزب استانبول، ترتكز مبادؤه[2] على أنصاف العرب، واسترجاع حقوقهم، والمطالبة بما يعود على البلاد العربية بالخير، ويقارع الاتحاديين، ويكيل لهم الصاع صاعين، ويضع حداً لمظالمهم) حسب صياغة معتمدة[3]، وكل ذلك كان يؤلف، دون ريب أهم هدف للوطنيين العرب في تلك المرحلة دون استثناء.

ما سبق وغيره في نفس المضامين، يؤلف حتماً السبب الأول والأهم الذي دفع الوالي الاتحادي المتعصب جمال باشا[4] إلى التخطيط لغلق (مدرسة الحقوق) بعد توليه ولاية بغداد في السادس والعشرين من آب سنة (1911) بمدة، وكانت حجته في ذلك ضعف التدريس فيها، غير أنه في الحقيقة لم يكن يرغب في (أن يكون للعراق مكتب يتعلم فيه العراقيون الطرق القانونية)[5]، التي كان من شأنها أن تنبه أذهانهم إلى المطالبة بحقوقهم القومية في المستقبل كما توقع جمال باشا ذلك أغلب الظن.

أثار قرار جمال باشا رد فعل واسعاً بين المثقفين ووجوه بغداد، ولا سيما بين طلبة (مدرسة الحقوق) أنفسهم الذين مارسوا نشاطاً واسعاً مهماً وجديداً في جميع

---

[1] - لوتسكي، المصدر السابق، ص: 406.

[2] - في النص، مبادئه.

[3] - (مذكرات سليمان الفيضي)، ص: 120.

[4] - هو نفسه جمال باشا السفاح، وقد بقي في منصبه والياً على بغداد لغاية السابع عشر من آب سنة (1912)، (تنظر: (لغة العرب) (مجلة)، بغداد، الجزء الثالث، رمضان 1330، أيلول 1912، ص: 165).

[5] - عبد الزراق الهلالي، المصدر السابق، ص: 216.

أبعاده، سواء من حيث الأهداف التي أثاروها، أو أساليب العمل التي مارسوها. فقبل كل شيء ألف طلاب المدرسة تنظيماً خاصاً باسم (جمعية حقوق بغداد) للدفاع عن مستقبلهم ومدرستهم، كما أرسلوا برقيات احتجاج إلى المسؤولين في استانبول[1]. وفي الواقع حدث في المدرسة أشبه ما يكون بإضراب طلابي، إذ أصبح الطلاب (في هياج شديد، واستمرت هذه الحالة والفوضى وعدم الالتزام مدة غير قليلة) كما ورد نصاً على لسان أحد طلاب المدرسة نفسها[2].

والأبلغ من ذلك هو أن طلاب المدرسة اتخذوا قراراً يقضي بتأليف وفد طلابي يقابل الوالي جمال باشا، يتألف من ثمانية طلاب، اثنين من كل صف وشعبة الاحتياط، لكن الوالي رفض استقبالهم بأسلوب فظ، وعلى أر ذلك عقد طلاب الحقوق اجتماعاً في دار لطفي راقم[3]، وهو من طلاب المدرسة، حيث (امتلأت الدار بالطلاب وعلت فيها الضوضاء والخطب النارية) كما يقول محمود صبحي الدفتري وهو شاهد عيان[4]، وقرر المجتمعون تخويل لجنة الثمانية اتخاذ ما يلزم للتعامل مع موقف الوالي.

استمرت اللجنة على عقد اجتماعاتها بصورة سرية، وعلى ما يبدو أن الشرطة كانت تراقب نشاط طلاب الحقوق وتحركاتهم، لذلك قررت اللجنة في اجتماع طويل لها، العمل من أجل إضفاء صفة قانونية على (جمعية حقوق بغداد) فوضعت لها نظاماً أولياً، وقدمت طلباً خاصاً للوالي باسم أعضائها بوصفهم الهيئة المؤسسة للجمعية، وأجروا بواسطة المختار داراً لتكون مقراً لها، وجاء في مضمون الطلب ما يأتي، على حد رواية أحد أعضاء اللجنة:

---

(1) - الدكتور إبراهيم خليل أحمد، المصدر السابق، ص: 54-55.

(2) - (الأهالي)، العدد: 516، 5 أيلول 1960.

(3) - كانت الدار تقع خلف جامع السراي، قرب القشلة وسط المدينة.

(4) - (الأهالي)، العدد: 516، 5 أيلول 1960.

(نحن الموقعون أدناه، قررنا تأسيس جمعية باسم جمعية الحقوق في بغداد، غايتها تأكيد حقوق الدراسة والمحافظة على كيان المدرسة وحقوقها العلمية والإدارية، نقدم إلى دولتكم في طيه منهاج الجمعية المذيل بختمها القانوني، وقد اتخذنا الدار الواقعة في محلة الحيدر خانة والمرقمة برقم كذا، مركزاً لجمعيتنا هذه، نرجو التفضل بإجراء ما يلزم، لمنح الإجازة اللازمة في هذا الشأن، ولما كنا قدمنا عريضتنا هذه في اليوم كذا وساعة كذا، نتشرف بإبلاغ دولتكم بأننا سوف نباشر بأعمال الجمعية في خلال ثمان وأربعين ساعة من تقديم هذه العريضة، كما يخولنا قانون الجمعيات في مادته الفلانية) [1].

حمل الطلب إلى الوالي جمال باشا اثنان من أعضاء لجنة الثمانية، وقد استقبلهما هذه المرة وذيل الطلب بموافقته، وأشعر مديري الشرطة والمعارف بذلك، مما يعد أول نصر طلابي من نوعه في تاريط العراق الحديث، أحدث (رجة عنيفة في البلاد) على حد تعبير الدفتري في روايته الفريدة عن الموضوع [2].

أرسل طلاب الحقوق في الوقت نفسه سلسلة من برقيات الاحتجاج إلى استانبول، وإلى جهات أخرى، بما في ذلك (الحزب الحر المعتدل) في البصرة، وقد سجل لنا معتمد الحزب سليمان فيضي، الذي كان عضواً في مجلس المبعوثان، معلومات قيمة بخصوص الموضوع، تدل بدورها على تحرك طلابي ناضج تماماً في قياس الزمان والمكان، إذ يقول ما نصه:

(تبنى الحزب، من ضمن أهدافه القومية المتعددة، فكرة حماية التعليم في البلاد العربية، وصادفت أن أعلنت الحكومة عزمها على إغلاق مدرسة الحقوق في بغداد، ولم يمض على تأسيسها عامان، فستغاث طلابها ببرقية

---

[1] - (الأهالي)، العدد: 516، 5 أيلول 1960.

[2] - (الأهالي)، العدد نفسه.

لازلت احتفظ بها، وبتوقيع محمد زكي أحد الطلاب البصريين، فلما عرضت البرقية على الهيئة الإدارية للحزب، أمطر أقطابه استانبول ببرقيات احتجاج وتهديد)[1].

وفي سياق روايته المهمة، ينقل لنا سليمان فيضي نص إحدى البرقيات التي أرسلها (الحزب الحر المعتدل) في البصرة إلى الباب العالي، فيما يأتي مضمون هذه البرقية:

(إذ أصرت الحكومة على غلق المدرسة، فإن الحزب سيدلل بهذا العمل على سوء نية الحكومة تجاه العرب والبلاد العربية، إننا نطالب بشدة بإبقاء المدرسة لتبرهن الحكومة على حسن نواياها نحو العرب، ولكي تحتفظ بعلاقاتها الطيبة معهم)[2].

أثمرت هذه الضغوط نجاحاً مشهوداً، فلقد اضطر الوالي جمال باشا إلى التراجع بعد أن تلقى توجيهات واضحة بصدد إلغاء قرار غلق المدرسة من استانبول، وقد طلب رئيس الوزراء منه أن يخبر (الحزب الحر المعتدل) في البصرة خصيصاً يتخلي الحكومة عن فكرة غلق (مدرسة الحقوق) ببغداد، ويروي لنا الأب انستاس ماري الكرملي على صفحات (لغة العرب) قصة تراجع جمال باشا بأسلوب زمانه على النحو الآتي:

(كان في نية حضرة والينا جمال بك أن يلغي مكتب الحقوق في بغداد بوسائط تهون هذه الضربة على أهل المدينة، لكن لما رأى في العرب من المدافعة التي لا تنكر، وأنه يخلق هذا الإلغاء سوء عقبى، عدل عن فكرة الأول، واليوم يجري المكتب على مألوف عادته)[3].

---

[1] - (مذكرات سليمان فيضي)، ص: 122-123.

[2] - المصدر نفسه، ص: 123.

[3] - (لغة العرب)، الجزء السابع، عدد: محرم 1330 هـ، كانون الثاني 1912 م، ص: 270-271.

وبمناسبة إلغاء قرار غلق (مدرسة الحقوق) أرسل محمد زكي باسم طلاب المدرسة برقية إلى (الحزب الحر المعتدل) [1] في الثامن والعشرين من كانون الأول (1911) يدل نصها بدوره على أسلوب نوعي جديد للتعامل مع الحدث، وفيما يأتي نص ترجمة البرقية:

(المحامي سليمان فيضي وهيئة الحزب الحر المعتدل المحترمة، باسم طلبة مدرستنا، والحقيقة باسم أهالي العراق، أعرض شكرنا الوافر، وأقدم الثناء سيدي زكي)[2].

ومن الضروري أن نشير إلى أن طالب الحقوق محمد زكي الذي أدى دوراً قيادياً متميزاً في حركة احتجاج طلبة (مدرسة الحقوق) كان من متخرجي متوسطة البصرة، والتحق بالشعبة الخاصة التي ألحقت بالمدرسة للطلبة الذين لم يحملوا شهادة الإعدادية كما أسلفنا، وبرز في العهد الملكي، إذ انتخب عن البصرة لأربع دورات انتخابية لمجلس النواب هي الدورات الثانية والرابعة والخامسة والسادسة، كما انتخب أيضاً رئيس للمجلس[3]، وعلى الغرار نفسه برز العديد من نشطاء الحركة نفسها على شتى صعد الحياة الفكرية والسياسية والإدارية في العراق الملكي، كما نلاحظ ذلك فيما بعد.

تتجسد أبعاد حركة احتجاج طلبة (مدرسة الحقوق) لا فقط من خلال تراجع السلطة بخصوص غلق مدرستهم، بل وأيضاً من خلال السياسة الجديدة التي تبناها الوالي جمال باشا في تعامله معهم، فإنه رغم تعصبه وغطرسته المعروفة عنه، عرض على مؤسسي (جمعية حقوق بغداد) أن يكون هو الرئيس الفخري لجمعيتهم، كما أنه

---

[1] - نشر سليمان فيضي صورة البرقية، وهي باللغة التركية، في مذكراته.

[2] - (مذكرات سليمان فيضي)، ص: 123.

[3] - ينظر: عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الطبعة السابعة، دار الشؤون الثقافية، الجزء العاشر، بغداد، (1987)، ص: 289-297.

أبدى رغبته في زيارة المدرسة شخصياً، وسجل لنا محمود صبحي الدفتري بهذا الصدد ما يأتي:

(أراد الوالي جمال باشا[1] أن يصلح ما بينه وبين الطلاب، فطفق يجس نبض التلاميذ لمعرفة ما إذا كانت المدرسة ترحب باستقباله استقبالاً ودياً عند زيارته لها، ولكننا تمسكنا بشدة في أن تكون الزيارة رسمية يقوم بها الوالي متى شاء بدون أن يتلقى من الطلاب، أو من ممثليهم أي خطبة ترحيبية، وانتهى الأمر عند هذا الحد)[2].

تحول الحقوقيون، إذن إلى شريحة مرموقة ومؤثرة في بدايات القرن العشرين بعد أن أثارت مهنتهم في بداية ظهورها في العراق قبل ذلك التاريط بأقل من نصف قرن الاستياء بين الناس، ويؤلف هذا الأمر تحولاً مهماً في إطار الصراع بين القديم والجديد لصالح الأخير منهما[3]، ولم تتلكأ عملية التحول المهمة هذه إلا بسبب نشوب الحرب العالمية الأولى، إذ أغلقت (مدرسة الحقوق) على أثرها أبوابها، بعد أن بلغ عدد المتخرجين منها إلى ذلك الحين حوالي مائة وخمسين طالباً[4]، منهم حسن رضا وعبد الوهاب شاكر وعبد العزيز الخياط ومحمد حسين البزركان وحمدي صدر الدين وقاسم ثروت ومحمود صبحي الدفتري وناجي الزهاوي وكمال الشامي ومحمود جلال وعبد الله صائب وعبد الرزاق الرويشدي وعبد المجيد آل جميل وعبد الحميد الشيط علي ومحمد حسن كبة وعبد الله الشاوي ورؤوف الجادرجي ونوري القاضي ومحمد زكي وعطا الخطيب وغيرهم ممن تقلدوا وظائف مهمة في عهد تأسيس الدولة العراقية الحديثة[5].

---

(1) - أضيف الاسم من قبلنا.

(2) - (الأهالي)، العدد: 516، 5 أيلول 1960.

(3) - الدكتور كمال مظهر أحمد، الإطار الزمني لتاريط العراق الحديث والمعاصر، ص: 34.

(4) - عبد الرزاق الهلالي، معجم العراق، الجزء الأول، بغداد، (1953)، ص: 235-236.

(5) - عبد الرزاق الهلالي، تاريط التعليم في العراق في العهد العثماني، ص: 216-218.

أما الطلاب الذين كانوا في الصفوف الأخيرة من (مدرسة الحقوق) وأكملوا الدراسة فيما بعد فنذكر منهم، على سبيل المثال، إبراهيم كمال ومحمد علي محمود وإبراهيم زهدي وأحمد سامي وحسن سامي تاتار وعباس العزاوي ويوسف لوقا وإبراهيم الواعظ ومحمد صدقي وتوفيق النائب وداود السعدي وحوكي عنبر وخلوص الناصري ومصطفى الخليل وأحمد طه ومجدي النائب وعبد الجبار جميل وكامل سعيد وأحمد نيازي وشوكت السعدي ومكي الأورفلي وعبد الجبار التكرلي وسليم معروف وأحمد الراوي وعبد الرزاق القاضي ومصطفى العمري ومحمود خيري النائب وخليل مردان وعبد القادر جميل وتوفيق فكرت وفهمي نصرت وحسين جاهد وعبد الوهاب أفندي وغيرهم[1]، ممن تحول جلهم إلى أسماء معروفة على شتى الصعد السياسية والإدارية والفكرية فيما بعد.

كانت (مدرسة الحقوق) إذن منطلقاً لحركة نوعية، استفاقت الدولة العثمانية لمردودها الإيجابي، وحاولت لويها والقضاء عليها، لكن هذه الحركة الرجعية أثارت ردود فعل في المجتمع العراقي متنوعة، منها ما عبرت عنه صحافة ذلك الزمان حيث تحدثت صحيفة (صدى بابل) على لسان صاحب الامتياز المعلم داود صليوه في صفحتها الرابعة، مستنكرة فكرة إلغاء مكتب الحقوق باسم (كل وطني لا يهمه إلا تقدم وطنه بالمعارف والفنون والآداب)[2]، كما نشرت في عدد آخر لائحة وردت إليها من الولاية، فيها تبرير طويل مفضوح لفكرة إلغاء مكتب الحقوق، وتعليق للجريدة فيه شكرا للنوايا، وتوجس مما قد يحصل للمكتب، من خلال تبرير اللائحة لضعف وتقهقر مكتب الحقوق، وقول الجريدة (إلا أنه يشف لنا من خلال تلك السطور، ما يزيد في طنبور إشغاف الأمة، نغمة تقهقهر مكتب الحقوق شيئاً فشيئاً، على حد قول القائل، أول الغيث قطر، ثم ينهمل، ولنا في ذلك رأي سنعرضه مع أولياء الأمر) وهي إشارة واضحة للاعتراض في حدود ظروف ذلك الزمان، وقد تضمن هذا العدد من

---

[1] - عبد الرزاق الهلالي، تاريط التعليم في العراق في العهد العثماني، المصدر السابق، ص: 218.

[2] - (صدى بابل)، السنة الثانية، العدد: 86، (1 ربيع الثاني 1329، 16 نيسان 1911).

الجريدة أيضاً حديثاً عن (جمعية الحقوق) في بغداد وهدفها (تعميم المعارف) وهو ما استعرضناه سابقاً[1].

وقبل أن ننهي هذا المبحث لا بد لنا أن نشير أيضاً إلى أن الحقوقيين العراقيين ولجوا ميدان الصحافة في وقت مبكر من تاريخ تكونهم كفئة فاعلة على الساحة الفكرية، وأن أحدهم، وهو معروف على أصغر الذي أصبح يعرف فيما بعد بمعروف جياوك، قد أصدر في بغداد صحيفة سياسية عربية – تركية اعتباراً من يوم الثامن عشر من كانون الثاني عام (1912) باسم (الحقوق) التي استمرت تصدر إلى العدد الثلاثين بانتظام ثم توارت عن الأنظار[2]، وكان معروف جياوك رجل قانون وإدارياً، ونائباً معروفاً في العهد الملكي، عده أحد الباحثين المختصين ضمن المعارضة البرلمانية في عهد الملك فيصل الأول[3]، وله عدد من المؤلفات باللغات العربية والكردية والتركية، مما يجعله من المنتمين إلى النخبة القانونية المتميزين.

توقف نبض (مدرسة الحقوق) مع بدايات الحرب العالمية الأولى، وظل خريجوا المدرسة ومن قطعت الحرب فرصتهم، أسماء لها مستقبل يبشر بدور لافت ومهم على جميع الصعد الحياتية في قادم الأيام.

---

[1] - (صدى بابل)، السنة الثالثة، العدد: 111، (11 ذي الحجة 1329، 3 كانون الأول 1911).

[2] - عبد الرزاق الحسني، تاريط الصحافة العراقية، ص: 70، فائق بطي، الموسوعة الصحفية العراقية، بغداد، (1976)، ص: 28.

[3] - علاء حسين الرهيمي، المعارضة البرلمانية في العراق في عهد الملك فيصل الأول، دراسة تحليلية، رسالة جامعية لنيل درجة الدكتوراه فلسفة في التاريط الحديث غير منشورة، كلية الآداب، جامعة الكوفة، (1996)، ص: 6 و 218.

مدرسة الحقوق
في عهدي الاحتلال والانتداب (1919-1932)

قررت سلطات الجيش العثماني غداة دخولها الحرب، استدعاء جميع طلاب الصف الرابع في (مدرسة الحقوق) المغلقة في بغداد لخدمة الاحتياط في معسكر ضباط الاحتياط في استانبول، ولئلا يحرم هؤلاء من ثمرة دراستهم، ولأنهم استدعوا للخدمة قبل موعد الامتحان النهائي بقليل، فقد وردت التعليمات البرقية من استانبول باعتبارهم متخرجين من (مدرسة الحقوق) (على طريقة الزحف).

ومن هؤلاء الطلاب حسن رضا، حمدي صدر الدين، حمدي الأعظمي، بهجة زينل، جمال بابان، نصرة الفارسي، محمد فائق ريزه لي، عمر نظمي، مزاحم الباجچي، عبد العزيز الخياط، محمود جلال وغيرهم، وقد سنحت الفرصة لكثير من هؤلاء في استانبول وغيرها، فأتموا دراستهم فيها وتخرجوا في آخر الأمر[1].

لقد خلق غلق (مدرسة الحقوق) في بغداد، مسيس الحاجة إلى رجال القانون وتنظيم الإدارة المدنية لسلطة المحتل الإنجليزي، وكانت هذه الحاجة هي الدافع وراء التفكير بإعادة فتح (مدرسة الحقوق) مرة أخرى بعد أن وجدت الإدارة العسكرية أن تنظيم الإدارة المدنية، ومنها الجهاز القضائي يحتاج إلى رجل قانون، بل رجال قانون، لهم خبرة في هذا الميدان، وكانت السلطة البريطانية قد استقدمت المستر ايدكارنهام كارتر، الذي كان يرأس الإدارة القضائية في السودان، فوصل هذا الخبير إلى بغداد، وباشر عمله في شهر تموز (1917) كسكرتير للعدلية، ولما وجد أن إعادة تنظيم الجهاز القضائي في العراق يتطلب توفر عدد كبير من القانونيين، ارتأى ضرورة إعادة فتح (مدرسة الحقوق) وفق أسس جديد، وهكذا وبعد التشاور في هذا الأمر مع نظارة

---

[1] - أحمد زكي الخياط، تاريط المحاماة في العراق (1900-1972)، بغداد، (1973)، ص: 42.

المعارف، تقرر الإعلان عن ذلك، وفي يوم (31 تموز سنة 1919) أصدرت نظارة المعارف العمومية، الإعلان الآتي نصه:

(تنوي الحكمة تأسيس وفتح (مدرسة الحقوق) في بغداد للمرة الثانية، بعد انقضاء موسم الصيف وقصدها الأسمى من فتحها مساعدة الطلاب الذين لم يتمكنوا من إكمال دروسهم بسبب الحرب، كي ينتهزوا فرصة لإحراز الشهادة، وستفتح محتومة على صفين، فيما إذا راجع عدد كاف من الطلاب للدخول في (الصف العالي)، وهو يحتوي على الطلاب الذين أتموا عند نشوب الحرب مدة (سنتين على الأقل)، قبل دخولهم الامتحان لإحراز الشهادة، والطلاب الذين يرومون الدخول في هذه المدرسة يجب أن يمتحنوا باللغة العربية، وفي دروس الحقوق التي درسوها في (مدرسة الحقوق) السابقة قبل دخولهم، وستكون الأجرة (150 روبية)، تدفع سلفاً على ثلاثة أقساط، وسترتب ساعات الدروس، حسب الإمكان، بصورة تسهل للطلاب الموظفين عند الحكومية وغيرها، الدوام فيها، فعلى كل طالب من طلاب (مدرسة الحقوق) السابقة في بغداد، و (مدرسة الحقوق)، في الاستانة الذين تعطلت دروسهم بسبب الحرب، أن يقدموا حالاً أسماءهم، وعناوينهم، ووظائفهم إلى نظارة المعارف في بغداد، فيما إذا كانوا راغبين في دخول المدرسة، وعليهم أن يذكروا التفصيلات المقتضية عن المدة التي واظبوا فيها بإحدى المدرستين المار ذكرهما، وأن يأتوا بشهادة من شخص ثالث يثبت صدق مدعياتهم، ويجب إعطاء الأسماء للنظارة قبل اليوم الثاني عشر من آب (1919) وقد تقرر افتتاح المدرسة هذه السنة، أو تأجيل افتتاحها متوقف على نسبة عدد الطلاب المراجعين، وسيمعن النظر في أمر قبول الأشخاص، في هذه السنة، من الذين لم يكونوا قبل الحرب منتسبين إلى إحدى المدرستين).

ناظر المعارف العمومية

الميجر. هـ. أي. بومن [1]

---

[1] - مقتبس في: عبد الرزاق الهلالي، معجم العراق، الجزء الأول، ص: 236-237.

وقد عزز هذا الإعلان إعلان آخر نشرته جريدة (الموصل) في عددين من أعدادها، تحت عنوان (مدرسة الحقوق) جاء فيه:

(تعلن دائرة المعارف، أنه ستفتتح عن قريب مدرسة لتعليم الحقوق، فيها يقدر الطلاب أن يكملوا الدروس التي باشروا فيها في زمان الأتراك، ويقبل أيضاً في هذه المدرسة الطلبة الذين يرغبون في الابتداء بدرس الحقوق) [1].

ومن المفيد أن نشير إلى أن (الموصل) نفسها نشرت الإعلان مرتين آخريين [2]، مما يؤشر حرص سلطات الاحتلال على تشجيع الطلاب للالتحاق بالمدرسة بسبب حاجة مؤسساتها إلى القضاة، ولما كانت الدراسة في هذه المدرسة قانونية، فقد تقرر أن تكون (سكرتارية العدلية) مسؤولة عنها بدلاً من نظارة المعارف، ورغبة في البدء بتنظيم هذه المدرسة، وسير التدريسات فيها، عين لإدارتها المستر هـ. فوربس رئيس محكمة استئناف بغداد بصورة فخرية [3].

وفي عدد آخر من جريدة (الموصل) وتحت عنوان أخبار بغداد ورد ما يلي: (أعلن أن مدرسة الحقوق الجديدة ستفتح في تشرين الأول 1919، وسيجري الامتحان في محكمة البداية في 19 أيلول القادم) [4].

وتحت عنوان جديد هو: (مدرسة الحقوق في بغداد)، نشرت (الموصل) في عدد آخر تفصيلات افتتاح المدرسة، آثرنا نقلها نصاً لأنها تصور أبعاد الموضوع:

(أقام حضرة ناظر العدلية بونهام كارتر حفلة شائقة في دائرة العدلية لفتح مدرسة الحقوق، دعا إليها حضرة وكيل الحاكم الملكي العام، وحضرة المس بل الكريمة، وكبار موظفي الإنجليز، ورؤساء المحاكم، وعلماء بغداد، وإشرافها،

---

[1] - (الموصل)، (جريدة)، الموصل، العددان: 101 و 104، (6 و 12 آب 1919).

[2] - (الموصل)، العددان: 105 و 106، (15 و 18 آب 1919).

[3] - عبد الرزاق الهلالي، تاريخ التعليم في العراق في عهد الاحتلال البريطاني (1914-1918)، ص: 190-191.

[4] - (الموصل)، العدد: 111، (29 آب 1919).

فألقى خطبة مهمة، أعرب فيها عن سروره من فتح المدرسة، وعن شكره لحضرة وكيل الحاكم الملكي العام الذي مهد له الطرق المؤدية لحصول هذه الغاية الجليلة، ثم قام حضرة وكيل الحاكم الملكي العام فتلا خطبة إعراب فيها عن أمله الوطيد برقي العراق العاجل، وقرب بزوغ نجم تمدنه الأفل من عصور، وتلاه حضرات جميل أفندي الزهاوي، وعارف أفندي آل سويدي، ومكي أفندي آل آورفلي، فأجادوا وأفادوا)[1].

بين بونهام كارتر بالمناسبة أن تقرير نظامات المدرسة قد تم بعد استشارة وجهاء بغداد وهم: موسى جلبي الباجچي (أول مدير لها أيام العثمانيين)، وداود سمرة وحسب الباجچي وانطوان شماس، وحدد أساتذة المدرسة عند افتتاحها ومن ثم بعد تطورها، وهم نشأت السنوي (معاون المدير)، عبد الوهاب النائب، أمجد الزهاوي، داود سمرة، سليمان فيضي، انطوان شماس، عارف السويدي، خال الشابندر، وكان كاتب المدرسة محمد علي محمود الذي خلفه إبراهيم الواعظ، بعد تخرجه في السنة الثانية.

وفي اليوم السادس من تموز (1920) تخرجت الوجبة الأولى من المحامين، وهم حسب درجاتهم: عبد الجبار آل جميل، محمد علي محمود، داود السعدي، مصطفى الخليل (وفي رواية أخرى مصطفى الجليلي)، أحمد طه، مكي الأورفلي، عبد الجبار التكرلي، سليم معروف (أوسليم إسحاق في رواية أخرى)، محي الدين (أو سيد محي الدين في رواية أخرى)، توفيق فكرت، فهمي نصرت، حسين جاهد، عبد الوهاب أفندي (وفي رواية أخرى عبد الوهاب قاسم)، أحمد سامي، حسين فهمي الباجچي، عبد الله المؤيد النقيب، وتضيف رواية أخرى معروف علي أصغر، فائق الألوسي، صالح مراد[2].

كما أعلنت نتائج طلاب الصف الأول، حيث نجح إلى الصف الثاني كل من حسن سامي تاتار (رئيس محكمة التمييز بعدئذ)، إبراهيم الواعظ، عباس العزاوي، يوسف

---

[1] - (الموصل)، العدد: 144، (17 تشرين الثاني 1919).

[2] - عبد الرزاق الهلالي، معجم العراق، ص: 239، أما ما ذكرناه عن رواية أخرى فقد وردت في كتابه تاريخ التعليم في العراق في عهد الاحتلال البريطاني، ص: 196.

لوقا، كامل سعيد، أحمد نيازي، شوكت السعدي، خلوصي الناصري، أحمد الراوي (سفير العراق في لبنان بعدئذ)، عبد الرزاق القاضي، حوكي عنبر، مصطفى العمري، محمود خيري النائب، خليل مردان وعبد القادر آل جميل[1].

هكذا عاودت مدرسة الحقوق نشاطها، وتحولت من جديد إلى أهم مصدر لتزويد صفوف النخبة القانونية في العراق بشباب يحملون شهادة التخصص في القانون، ففي مساء يوم الثامن عشر من تموز عام (1920) قامت إدارة المدرسة حفل تخرج لوجبة من خريجي المدرسة، حضرة عدد كبير من المدعويين، وعلى رأسهم السير بونهام كارتر حيث تداول الحديث المدير الإنجليزي الحاكم بي أج بيل، والطالب داود السعدي نيابة عن زملائه، يضاف لهم ناظر العدلية، والمستر فوربس رئيس محكمة استئناف بغداد، ثم منحت للطلاب العشرين المتخرجين شهادة مدرسة الحقوق بعد أداء القسم[2].

وعندما جاءت السنة الدراسية (1920-1921) قررت نظارة العدلية تمديد مدة الدراسة في المدرسة، وجعلها ثلاث سنوات، مع اشتراطها أن يقبل فيها حاملي شهادة الدراسة الثانوية، أو الذين وصلوا إلى الصف الحادي عشر من (المكتب السلطاني) في العهد العثماني، لكن قلة عدد أمثال هؤلاء الطلاب جعل إدارة المدرسة ترتأي قبول الطلاب الذين لا يحملون شهادة الثانوية، بعد إجراء امتحان قبول لهم، وكذلك قبول الطلبة من المتخرجين في بعض المدارس الثانوية الأهلية كمدرسة الاليانس ومدرسة الترقي الجعفري العثماني، ووفق ذلك تم قبول الطلاب الآتية أسماءهم للدخول في الصف الأول من هذه السنة الدراسية (1920-1921).

وهم: عبد الله الشواف، كمال السنوي، عطا أمين، أحمد القشطيني، عبد الرحمن سعيد الفلاحي، سعيد صالح سيد يحي، يوسف الكبير، محمد توفيق النائب، مصطفى

---

[1] - عبد الرزاق الهلالي، معجم العراق، ص: 239.

[2] - عبد الرزاق الهلالي، تاريط التعليم في العراق في عهد الاحتلال البريطاني، ص: 194-196.

الانكورلي، فخري الطبقجلي، كاظم الدجيلي، يوسف جميل، مجدي النائب، محمد رؤوف البحراني، محمد صدقي سليمان، عبد العزيز السنوي، عبد الهادي الظاهر، عيسى طه، محمود خالص، علي غالب العزاوي، خير الدين السنوي، عوني النقشلي، شفيق نوري السعيدي، نجيب الرواي، جميل الوسواسي، إبراهيم كمال، محمد رؤوف، أنور النقشلي، محمد صديق، مصلح الدين، رشيد رشدي، سلمان الشواف، أحمد نجم الدين الراوي، جميل السلام، محمد جميل عبد الواحد، علي محمود الشيط علي، عبد الرسول عبد الحسين الجلبي، عبد الحميد الكيلاني، سلمان الشيط داود، أحمد مختار بابان، حسن غصيبه، طالب مشتاق، حقي الجيبجي[1].

وتواصل نشاط المدرسة، حيث أنهى طلاب الصف الثاني دراستهم في المدرسة في شهر حزيران سنة (1921)، وتخرج منهم كل من: مصطفى العمري، حسن سامي تاتار، يوسف لوقا، كامل سعيد، عبد القادر جميل، عباس العزاوي، خليل مردان، إبراهيم صالح، شوكت السعدي، إبراهيم الألوسي، إبراهيم الواعظ.

وبسبب عدم وضوح الصورة في مسألة مستقبل المدرسة ونظامها المطلوب، واهمية استقرارها وثبات منهجها، فقد قررت نظارة العدلية، في مطلع السنة الثالثة، تمديد مدة الدراسة، وجعلها أربع سنوات بدلاً من ثلاث، اعتباراً من السنة الدراسية (1921-1922).

وقد تقدم للدخول في المدرسة في تلك السنة كل من: منير القاضي، سلمان شينه، جورج يوسف، طه الراوي، عبد الرحمن خضر، صالح جبر، محمد حسن كبه، ياسين قدوري، صادق البصام، وأهان ماروك، أحمد الراوي، ضياء يونس، موسى الألوسي، أحمد السعدي، سعد جريو، يوسف زلخه، عبد العزيز الشواف، محمد جواد، أحمد زكي الخياط، محمد الهاشمي، جعفر حمندي، حسن مجيد، يوسف عز الدين إبراهيم، عبد العزيز الفارسي، كامل نازو، فائق القشطيني، بدر الدين السويدي، خليل أمين، محمود

---

(1) - المصدر نفسه، ص: 196-197.

عزت عبد السلام، هايك سيروب، فائق الأعظمي، يوسف ضياء، عبد الجليل برتو، صفاء الدين[1].

لقد واجهت سلطة المحتل الإنجليزي صعوبة بالغة في ترتيب وتنظيم الجهاز القضائي في بادئ الأمر، وذلك لقلة وجود أناس ممن درسوا القانون من العراقيين، ولذلك اتخذت عدة وسائل للتغلب على هذه الصعوبات، مما تطلب الاهتمام بتطوير مدرسة الحقوق والقضاء عموماً، وقد تحدثت المس بيل عن ذلك قائلة (وتنطوي الصعوبة الكبرى حينما يراد تزويد البلاد بالمحاكم الكافية، في إيجاد حكام بريطانيين يجيدون العربية، وحقوقيين مدربين من العرب، وقد اتخذت الخطوة اللازمة لتدريب الحقوقيين، من أبناء البلاد، بإعادة فتح (مدرسة الحقوق) في بغداد، فكانت المدرسة العالية الوحيدة فيما بين النهرين، التي كان المدرسون فيها تدفع لهم رواتب محترمة، ولذلك كانت تتمتع بشيء من حسن السمعة).

وتضيف المس بيل إلى ذلك قولها الذي يؤشر، دون ريب، العوامل التي فرضت على سلطات الاحتلال، ومن ثم الانتداب، الاهتمام بمدرسة الحقوق والقضاء باتجاه تطوير النخبة القانونية العراقية كماً ونوعاً بحكم الحاجة، إذ تقول:

(ومع أن وسائل السكن والمدرسين المطلوبين، كانا يحولان دون إعادة تأسيس المدرسة في الحال، على أسس ما قبل الحرب، فقد اتخذت إجراءات لمساعدة جميع الطلاب السابقين على إكمال دراستهم في سنة واحدة أو سنتين، وقد انتهز هذه الفرصة حوالي خمسين طالباً، وهناك فرق أساس بين المدرسة الجديدة والمدرسة القديمة، لا سيما وأن هذا النوع من التعليم سيساعد أبناء البلاد على إشغال المناصب المهمة بتدريب أنفسهم على أعمال المحاماة والوظائف العدلية، ولا تقتصر فائدة مدرسة الحقوق على أهميتها بالنسبة

---

[1] - عبد الرزاق الهلالي، تاريط التعليم في العراق في عهد الاحتلال البريطاني، ص: 198.

للمحاكم فقط، لأن الأشخاص الذين يتخرجون فيها سيكونون لائقين تمام اللياقة أيضاً للكثير من الوظائف الإدارية)[1].

وفعلاً باشر الطلاب الخمسين، الذين تحدثت عنهم المس بيل، دراستهم في المدرسة إتماماً لمرحلتهم الدراسية، فمنهم من درس ستة شهور أو سنة واحدة أو أكثر واجتازوا الاختبار فتخرجوا جميعاً[2].

لقد وقع في هذه المرحلة حادثان آخران يدلان، بدورهما، على الاهتمام بالقضاء والقانون لضرورتهما من أجل تسيير أمور البلاد بروح تنسجم مع متطلباتها، الأول منهما وصول (رجل حقوقي) من لندن في تشرين الأول 1921، هو ديفيد ستون ليتولى منصب السكرتير القضائي للمندوب السامي وليحل محل السر ادكار بونهام كارتر[3]، أما الثاني والأهم، فقد كان قرار تعيين توفيق السويدي في تشرين الثاني من العام نفسه مديراً لمدرسة الحقوق، ليكون بذلك أول عراقي يتولى المنصب بعد الحرب العالمية الأولى، وكان اختياره في مكانه لأن السويدي كان يتمتع بسمعة طيبة، كما كان مشاوراً للحكومة العراقية الفتية أصلاً[4].

لم تتوقف عملية تطوير (مدرسة الحقوق) بل تواصلت ولو ببطء، ولكن بشكل مستمر يوصف بأنه استجابة منطقية لحاجات فعلية، مما يعني، في الوقت نفسه، تواصل تطور النخبة القانونية العراقية كماً ونوعاً، ففي إحدى المناسبات تحدث معاون مدير المدرسة (القانون البارع نشأت بيك السنوي) حسب وصف إحدى الصحف، عن (هالة المدرسة وتقدمها)، ويبلغ اهتمام المعنيين، بمن فيهم الصحفيين، لشؤون طلبة الحقوق حد متابعة كل قضاياهم، حتى أن عدداً منهم طالبوا (بإعادة

---

[1] - مقتبس في: أحمد زكي الخياط، تاريخ المحاماة في العراق، ص: 43-44.

[2] - المصدر نفسه، ص: 44-45.

[3] - (العراق في رسائل المس بيل)، ترجمة وتعليق جعفر الخياط، منشورات وزارة الأعلام، بغداد، (1977)،ص: 368.

[4] - عبد الرزاق الهلالي، تاريخ التعليم في العراق في عهد الاحتلال البريطاني، ص: 198-199.

امتحان الراسبين) كما فعل ذلك حسن سامي تاتار وداود السعدي مدير صحفية (دجلة) البغدادية[1].

تتحدث صور أخرى غير قليلة، تعود أيضاً إلى تلك السنوات، وهي موثقة تبين المحاولات الجادة والسريعة في مضمار دعم عمل المدرسة، وتثبيت المنهج فيها، ولقد وردت شهادة ذات معزى بهذا الخصوص على لسان سليمان فيضي الذي كان على اتصال مباشر بالحقوق والحوقيين كما أسلفنا، فهو يشير في مذكراته إلى أنه لقلة المحامين آنذاك، ارتأى فتح دورة خاصة يكمل فيها الدراسة أولئك الذين درسوا الحقوق في العهد العثماني، ولم تتسع الفرصة أمامهم للتخرج، فكلم أحد المسؤولين الإنجليز الذي استحسن الأمر، ففتحت الدورة، وحددت مدتها بسنة واحدة، بينما كانت الدراسة في مدرسة الحقوق لمدة ثلاث سنوات[2].

وفي سياق التطور أيضاً من الضروري أن نشير إلى أن اللغة العربية تحولت إلى لغة التدريس الوحيدة في مدرسة الحقوق في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الأولى مباشرة، مما يؤشر، بطبيعة الحال، التصاقاً أكبر بقضايا العراق والعراقيين، كما أن ذلك يعد، بحد ذاته، استجابة لشعار طرح على الساحة قبل الحرب العالمية الأولى كما بينا ذلك في حينه، ومن المهم أن نشير أيضاً إلى أن جميع مدرسي الحقوق أصبحوا من العراقيين أنفسهم، ومن شأن تسجيل أسمائهم والمواد التي كانوا يدرسونها في بداية العهد الملكي أن يوضح لنا وزن ودور النخبة القانونية منذ ذلك الوقت بصورة أفضل، وفيما يأتي أسماء أعضاء الهيئة التدريسية في (مدرسة الحقوق) عام (1923)، **مع ما كان يدرسه كل واحدة منهم:**

1. عارف السويدي: المجلة.
2. نشأت السنوي: المجلة.
3. أمجد الزهاوي: المجلة والوصايا.

---

(1) - (دجلة) (جريدة)، بغداد، العدد: 28، (20 ذي القعدة 1339/ 26 تموز 1921).

(2) - (مذكرات سليمان فيضي)، ص: 270.

4. سليمان فيضي: الحقوق الدستورية وصك الحقوق.
5. حكمت سليمان: المالية.
6. توفيق السويدي: حقوق الرومان.
7. رشيد عالي الكيلاني: الحقوق والمرافعات الجزائية.
8. عبد القادر السنوي: حقوق الدول الخاصة.
9. عبد الله ثنيان: حقوق الإدارة.
10. خالد الشابندر: صك الجزاء وقانون الأراضي.
11. حسين أفنان: الاقتصاد السياسي[1].

كما تمت الاستعانة في البداية بالحقوقي المصري أحمد حلمي بيك الذي كان يشغل منصب المعاون القانوني لوزارة العدلية، والذي ألقى على طلبة الحقوق محاضرات في قانون العقوبات ومادة الاقتصاد أيضاً[2].

واقتضى هذا التحول المهم، والمطلوب في آن واحد تأليف كتب قانونية باللغة العربية، الأمر الذي تحمس له العديد من أقطاب النخبة القانونية العراقية في بدايات تكونها وتطورها، منهم رشيد عالي الكيلاني خريج مدرسة الحقوق واحد أعمدتها الذي اتحف المكتبة العراقية بمؤلفات قيمة بمقياس الزمان والمكان، منها كتابه (مسالك قانون العقوبات) الذي نشره في العام (1923) ومنهم أيضاً توفيق السويدي وسليمان فيضي، فإن الأول منهما ترجم كتاب شارل جيد في مبادئ الاقتصاد، كما ألف كتاباً في حقوق روما، وكان كلا الموضوعين من المواد المقررة في منهاج المدرسة الجديدة.

أما سليمان فيضي فقد ألف وترجم مجموعة من الكتب القانونية المهمة، بما في ذلك كتاب (الحقوق الدستورية) الذي كان في الأصل عبارة عن محاضراته التي ألقاها على طلبة المدرسة، وكان الكتاب يقع في أربع وأربعين ومائة صفحة، وبإقرار المؤلف

---

(1) - (مذكرات سليمان فيضي)، ص: 269-270.

(2) - (العراق)، العدد: 147، (23 تشرين الثاني 1920).

نفسه فإن عطا أمين أحد طلابه في المدرسة، هو الذي أعانه في طبعه، ومن مؤلفات وتراجم فيضي المهمة الأخرى (شرح قانون حكام الصلح) بجزئيين وتعريب (القانون الأساسي الأمريكي).

و(القانون الأساسي الفرنسي) وقد توخى منهما، وهذا أمر في غاية الأهمية بالنسبة لموضوع رسالتنا، اطلاع المثقفين العراقيين على قوانين أساسية للديمقراطيات الغريبة، ليتسنى لهم إبداء الرأي في أول دستور للدولة العراقية في مرحلة التأسيس[1].

تحولت (مدرسة الحقوق) إذن إلى ظاهرة تعليمية قانونية وفكرية فريدة في بابها بالنسبة للعراق يومذاك، فازداد الإقبال عليها من يوم إلى آخر، ففي تلك السنوات انضم طلاب جدد إلى (مدرسة الحقوق) بتلهف، ولقد قدر للعديد منهم أن يؤدوا فيما بعد دوراً متميزاً في حياة العراق السياسية والإدارية والفكرية، منهم على سبيل الأمثال، سامي خوندة، فائق القشطيني، محمد حسن كبة، جعفر حمندي، رشيد يحيى الهاشمي، مكي الجميل، عبد الرحمن خضر، ضياء يونس، سعد صالح، صالح جبر، صادق البصام، منير القاضي وغيرهم[2].

وفيما لو سبقنا الأحداث، ولمجرد الاستدلال فحسب، إذا أخذنا اسمين فقط من بين هؤلاء لتبيان دور المنتمين إلى النخبة القانونية في الحياة السياسية والإدارية، وإلى حد أقل الفكرية للعراق في العهد الملكي عموماً، فنختار صالح جبر وسعد صالح الذين بدأت أولى خطواتهما العملية من داخل أسوار مدرسة الحقوق، ليتركا بعد مغادرتها

---

[1] - (مذكرات سليمان فيضي)، ص: 270، توفيق السويدي، مذكراتي، ص: 77-78، (موسوعة أعلام العرب)، منشورات بيت الحكمة، الجزء الأول، بغداد، (2000)، ص: 183، (الموصل)، العدد: 410، (12 اغسطس 1921).

[2] - (مذكرات سليمان فيضي)، ص: 271.

بمدة بصمات واضحة على الساحة العراقية سلباً، أو إيجاباً ومن خندقين متداخلين في البداية، ومن ثم متناقضين في النهاية[1].

---

(1) - للتفصيل ينظر: علي كاشف الغطاء، سعد صالح في مواقفه الوطنية (1920-1950)، بغداد، (1989)، ص: 35-40 وغيرها، مير بصري، أعلام السياسية في العراق الحديث، رياض الريس للكتب، والنشر، لندن، (1987)، ص: 209-214.

مدرسة الحقوق
في عهد الانتداب مسيرة الكلية وتطوراتها

تطرقنا إلى بعض الجوانب المهمة للمحاولات التي بذلت في بداية عهد الانتداب لتطوير (مدرسة الحقوق) والتي اتخذت مساراً أفضل بعد تتويج الملك فيصل الأول ملكاً على العراق في الثالث والعشرين من آب 1921، فإنه وكما كان متوقعاً أولى التعليم اهتماماً استثنائياً[1].

فقد أكد على أهميته، بما في ذلك التعليم الجامعي، أكثر من مرة في خطبه ومواقفه طوال سنوات حكمه[2]، فلم تمر سوى أشهر قليلة على تتويجه، حتى تألفت لجنة خاصة لتطوير (مدرسة الحقوق) ضمت كلا من بيل رئيس محكمة الاستئناف وتوفيق السويدي أحد مدراء المدرسة وداود سمرة وانطوان شماس ونشأت السنوي ومشاور العدلية ادوين دراور.

ومن بين ما أخذته اللجنة بنظر الاعتبار قلة المتخرجين من المدارس الثانوية، لذا أوصت بأن يسمح لأعداد أناس تكون مؤهلاتهم بدرجة تمكنهم من أن يتابعوا الدروس، ويتفهموها بسهولة، من دون أن تكن لديهم شهادات ثانوية، وذلك بإتباع مبدأ امتحان القبول، إذ كان يطلب من المتقدم أداء امتحان في المواد التي تعادل درجتها المواد التي تدرس عادة في الصفوف الثانوية[3].

---

(1) - عن اهتمام الملك فيصل الأول بتطوير التعليم يمكن الرجوع إلى: عبد المجيد كامل التكريتي، الملك فيصل الأول ودوره في تأسيس الدولة العراقية الحديثة، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، (1991)، ص: 276-279.

(2) - ينظر: (فيصل بن الحسن في خطبه وأقواله)، مطبعة الحكومة، بغداد، (1945)، ص: 236، 258، 318 – 321 وغيرها.

(3) - الدكتور إبراهيم خليل أحمد، تطور التعليم الوطني في العراق، ص: 209-211 .

وعندما عهدت إدارة المدرسة إلى توفيق السويدي فقد بذل جهوداً حثيثة، تواصلاً مع جهود والده في حينها، من أجل تطوير الدراسة فيها، حيث اشترط في بداية عمله أن يستقل بإدارتها، وتم له ما أراد، فعمل أولاً على إعداد مكان لائق لها، وإعادة تشكيلها، وترتيب صفوفها، ووضع أسس الفحص الخاص بقبول طلابها.

وفي عهده أيضاً تم الاعتراف بشهادة طلبة المدرسة الجعفرية، وسمح لطلابها بالانتماء إلى المدرسة، خصوصاً بعد تدخل البلاط في الأمر، ومن جملة الإصلاحات المهمة التي أنجزها توفيق السويدي كان وضع أول نظام للمدرسة، احتوى كلما يجب أن ينظم أمورها من أحكام، حيث استبدل نظام العميد بالتعيين بنظام العميد بالانتخاب من قبل المدرسين، وقد انتخب عميداً لسنة واحدة رؤوف الجادرجي، ثم أعقبه انتخاب السويدي نفسه للعمادة التي شغلها لغاية العام (1929)[1].

وفي سنة (1922) صدر النظام الأساسي (لمدرسة الحقوق العراقية) الذي جعل مدة الدراسة فيها أربع سنوات، ومما يذكر أن وزارة العدلية كانت تستشير أساتذة ومدرسي المدرسة في كل أمر يتعلق بمؤسستهم باتجاه تطويرها، من ذلك على سبيل المثال، الكتاب الخاص الذي وزعته عليهم في أواخر نيسان عام (1923)، تسألهم فيه (آراءهم في ما يمكن إبداءه من الملاحظات) على تعليمات اقترحتها وزارة المعارف بهذا الخصوص[2].

وفي السياق ذاته اقترحت وزارة العدلية في السابع عشر من كانون الثاني (1924)، ربط مدرسة بوزارة المعارف، ووافق مجلس الوزراء على الاقتراح بعد دراسته بتمعن، وشرط أن تستمر المدرسة على السير وفق النظام السابق، ريثما تضع وزارة المعارف دراسة مفصلة حولها. وبهذه المناسبة قدم مفتش المعارف العام المستر سميث في الرابع من آذار (1924) ملاحظاته حول واقع ومستقبل (مدرسة

---

[1] - توفيق السويدي، مذكراتي، ص: 74-78.

[2] - (العاصمة) (جريدة)، بغداد، العدد: 172، (12 شوال 1314/ 1 أيار 1923).

الحقوق)، حيث تناول في مذكرة خاصة وضعها حول الموضوع، نقاطاً عديدة تتعلق بالمنهج والامتحان والأساتذة، مؤكداً ضرورة تحقيق هدفين أساسين من أجل ذلك:

أولهما : تعليم القوانين للذين يرغبون أن يكونوا محامين.

وثانيهما: تعليم الأصول القانونية والإدارية لموظفي الحكومة، أو الذين ينتظر توظيفهم في المستقبل، لذلك اقترح أن يكون في المدرسة فرعان، أولهما للعلوم القانونية، والآخر للعلوم الإدارية العامة.

ودعا إلى ضرورة انتقاء الأساتذة المؤهلين للمدرسة من قبل (لجنة مؤلفة من خيرة رجال المعارف) وقد جرى جدل طويل، ومكاتبات بين وزارتي الأوقاف والمعارف من أجل نقل مقر (مدرسة الحقوق) إلى بناية (جامعة آل البيت)، مما استغرق عامين ونيف (من الثامن عشر من آب 1927 حتى الثاني عشر من أيلول 1929)[1].

لم تكن الدراسة في (مدرسة الحقوق) مجانية، بل كان على كل طالب أن يدفع أجوراً قدرها مائة وخمسون روبية في السنة، ومع هذا فقد كان الإقبال عليها كبيراً جداً، على الرغم من عدم توفر ملاك دائم وثابت للمدرسة، وإنما اقتصر الأمر على المحاضرين فقط، لقد كانت هذه المسألة مثاراً لانتقادات لجنة الميزانية في المجلس النيابي التي اقترحت أن يوكل التدريس إلى أساتذة ومعلمين غير موظفين في الحكومة، كما دعا بعض النواب إلى ضرورة الاستعانة بالأساتذة الغربيين، وفضل آخرون الأساتذة المصريين، لكل الصعوبات المالية وغيرها والمحاذير الفكرية والسياسية حالت دون ذلك على الأقل في تلك المرحلة[2].

مع ذلك واصلت المدرسة أداء دورها المتميز، فلقد تجاوز عدد خريجيها لغاية العام الدراسي (1927-1928) المائتين[3]. وعلى وفق ما جاء في قائمة فريدة فإن

---

[1] - الدكتور إبراهيم خليل أحمد، تطور التعليم الوطني في العراق، ص: 209-211.

[2] - المصدر نفسه، ص: 211.

[3] - المصدر نفسه، ص: 211.

عددهم بلغ في غضون تلك السنوات مائتين وثلاثة عشر خريجاً، زاول اثنان وستون منهم مهنة المحاماة بعد تخرجهم، منهم على سبيل المثال، محمد علي محمود وعبد الجبار التكرلي وعبد القادر جميل وعباس العزاوي وإبراهيم الواعظ وكمال السنوي وعبد الهادي الظاهر ونجيب الراوي وعلي محمود الشيط علي وسلمان الشيط داود ومنير القاضي وصادق البصام ومكي جميل[1]، ولقد تحول جميع هؤلاء إلى أعلام بارزة في العهد الملكي، فبينهم من تقلد حقائب وزارية مهمة مثل محمد علي محمود ومنير القاضي، وبينهم أيضاً من مثل العراق بوصفه دبلوماسياً أفضل تمثيل مثل نجيب الراوي، وبينهم كذلك من كرس حياته لخدمة الكلمة والفكر مثل المؤرخ المعروف عباس العزاوي الذي غالباً ما كان يشير باعتزاز على كونه محامياً على الغلاف الأول من مؤلفاته القيمة[2] التي تحولت إلى موضوع أطروحة دكتوراه مستقلة[3].

كما زاول تسعة وعشرون من هؤلاء الخريجين مهنة القضاء، إذ عينوا حكاماً في مختلف أنحاء العراق، منهم حسن سامي تاتار وأحمد القشطيني وأحمد مختار بابان ومحمود خالص وعبد الرحمن خضر وصالح جبر ومعروف جياوك[4] ومحمد حسن كبة وجعفر جمندي وذيبان الغبان ومكي الأورفلي وغيرهم[5] ممن تحولوا، بدورهم إلى وجوه اجتماعية وسياسية بارزة في العهد الملكي أيضاً، وربما يكفي أن نشير بهذا

---

(1) - د. ك. و. ، الوحدة الوثائقية: ملفات البلاط الملكي، رقم الملف: 311/1872، عنوان الملف، كلية الحقوق.

(2) - تنظر على سبيل المثال الأجزاء الثمانية من كتابه المصدر (تاريخ العراق بين احتلالين)، بما في ذلك الجزء الثامن منه الذي وردت فيه معلومات مهمة عن (مدرسة الحقوق) تحديداً.

(3) - أحمد ناجي نعمة الفتلاوي، عباس العزاوي، حياته، آثاره، منهجه في كتابه تاريخ العراق، اطروحة دكتوراه، كلية التربية (ابن رشد)، جامعة بغداد، (1994).

(4) - ورد اسمه في القائمة كمعروف علي أصغر، لكنه عرف بلقبه فيما بعد على نطاق واسع، وقد اشغل مناصب عدة، ودخل البرلمان نائباً، وله عدد من المؤلفات.

(5) - د. ك. و. ، الوحدة الوثائقية: ملفات البلاط الملكي، رقم الملف: 311/1872، عنوان الملف كلية الحقوق.

الصدد إلى أن اثنين منهم توليا منصب رئيس الوزراء في ذلك العهد هما صالح جبر وأحمد مختار بابان.

أما الباقون من الخريجين فقد تولوا مناصب إدارية وتربوية مهمة، فإن خمسة عشر منهم عينوا كمدراء للنواحي أو قائمقامين للأقضية، وهما من الوظائف الإدارية المهمة للغاية في ظروف تأسيس الدولة الحديثة، وسيادة اللامركزية الموروثة من العهد العثماني، كما كان عليه الحال بالنسبة للعراق يومذاك، ودخل اثنان منهم سلك الشرطة، وعين طه الراوي مديراً للمطبوعات، فيما عين عدد منهم في وزارة المعارف، منهم أحمد زكي الخياط الذي ورد اسمه في ثنايا البحث مراراً.

كما عين إبراهيم الألوسي مدرساً لجامع المرجان، وعين عبد الله الشواف حاكماً في أمانة العاصمة، كما عين محمد جميل عبد الواحد وعبد العزيز خلوصي مدعيين عامين، فيما ألحق عباس مظفر الحائز على درجة امتياز أيضاً، لدى شركة النفط، وشاكر هلال ومنير حسين في الري، وعبد الوهاب مصطفى وعباس الملاحسن وداود نوري في البرق والبريد، ونظيف الشاوي في الدفاع، وكرجي حسقيل في الطابو، فضلاً عن التحاق عدد كبير منهم بوظائف قانونية في وزارة العدلية من أمثال عطا أمين ومحمد الهاشمي وأحمد حامد الصراف وعارف جياوك شقيق معروف جياوك الأنف الذكر، أو بوزارة المالية مثل محمد رؤوف البحراني، ودخل أكثر من واحد مجلسي النواب والأعيان بعد ذلك، فيما اختار أحدهم، وهو حياوي سوداي الاشتغال بالتجارة[1].

إن هذه اللوحة ولا شك ترسم لنا من الآن وبصورة معبرة شأناً عظيماً، يبرز الدور الواضح، بل المتميز في قياس الزمان والمكان، للمنتمين إلى النخبة القانونية الفتية في حياة العراق السياسية والإدارية والفكرية في مرحلة حساسة من مراحل تاريخه المعاصر، تزامنت مع نضال القوى الوطنية ضد الانتداب البريطاني.

---

[1] - د. ك. و.، الوحدة الوثائقية: ملفات البلاط الملكي، الملف نفسه.

وفي سياق البحث في نمو النخبة القانونية نشير إلى أن عدد المحامين المسجلين لدى وزارة العدل بلغ في العام (1931)، أي عشية الاستقلال ما يناهز الثلاثمائة محامي[1]، وهو أمر مثير للاهتمام يؤكد تنامي العدد وزيادة نوعية في عدد من ساهموا في بناء العراق في تلك المرحلة، كل وفق اجتهاده، ويؤكد أيضاً أهمية هذه المؤسسة (مدرسة الحقوق) الكلية فيما بعد، ودورها الثقافي والفكري والسياسي.

لقد شهدت بدايات هذه المدرسة اجتهادات متعددة، يختلط فيها الأصيل وضرورة الحاجة الماسة وآثار نقل التجارب والعنديات الخاصة، ولكن مع مرور الزمن، وزيادة الإقبال على المدرسة بدأت إدارتها تضع شروطاً وضوابط أكثر تشدداً لاختيار من يقبل للدراسة في الحقوق، ومن أجل التوضيح نسجل فيما يأتي إعلاناً من إدارة المدرسة بصدد شروط القبول فيها للعام الدراسي (1923-1924):

(على الراغبين الدخول إلى مدرسة الحقوق المستجمعين للشروط المذكورة في المواد المحررة أدناه، أن يقدموا طلباتهم، ابتداءاً من (أول آب 1923 حتى ظهر يوم 15 منه)، أما غير التابعين لفحص الدخول فستقبل حتى يوم 30 منه، ولا تقبل قطعاً أي مراجعة تقع بين هذين التاريخين، وستعين أيام خاصة لفحص الدخول، وتعلن في المدرسة)، أما شروط القبول فهي:

أولاً: يقبل في المدرسة الحقوق من كان مستجمعاً الشروط والأوصاف التالية:

1. أن يكون في الثامنة عشرة من العمر على الأقل.
2. أن يكون حسن السلوك وغير محكوم عليه بجناية أو جنحة مخلة بالشرف.
3. أن يكون سالماً من الأمراض المعدية.

---

[1] - أحمد زكي الخياط، المصدر السابق، ص: 77.

4. أن يكون حائزاً على شهادة مدرسة ثانوية أو في مدرسة معترف بها رسمياً أنها تعادلها بالدرجة والتحصيل.

ثانياً: إذا كان الراغب في الدخول، غير متخرج من مدرسة ثانوية ذات عشرة صفوف على الأقل، فيشترط عليه أن يؤدي فحصاً في الدروس الآتية:

1. الصرف والنحو والإنشاء العربي.
2. التاريخ، تاريخ القرون الأولى والوسطى والأخيرة عامة، وتاريخ الإسلام خاصة.
3. الجغرافية، جغرافية أوربا وآسيا وأمريكا وإفريقيا وأقيانوسيا والعراق وبلاد العرب خاصة.
4. أ. الرياضيات، الحساب، الكسر البسيط والكسر الاعتيادي، والنسبة والتناسب، والفائض وتفرعاته.

   ب. الجبر العادي.

   ج. الهندسة المسطحة والمجسمة.
5. الطبيعيات.

   أ- الكيمياء العضوية وغير العضوية.

   ب- الحكمة الطبيعية.

   ت- التاريخ الطبيعي، الحيوان والنبات، طبقات الأرض، معلومات ثانوية بسيطة.

ثالثاً: على الراغب في الدخول أن يقدم الأوراق التالية:

1. طلب مكتوب (استدعاء).
2. شهادة تلقيح ضد الجدري.

3. شهادة سلامة البدن من الأمراض المعدية.
4. مضبطة حسن السلوك يصادق عليها مجلس الحارة.
5. ورقة النفوس.
6. شهادة التخرج من مدرسة ثانوية، أو ما يعدلها ومن المدارس المعترف بها رسمياً (أن يكون، كون الطالب مأذوناً من مدرسة ثانوية أو ما يعادلها بالدرجة والتحصيل، يكون بوثائق رسمية حصراً).

مدير مدرسة الحقوق[1]

وفي وقت مبكر أثير موضوع توحيد الدورة الدراسية ومنهجها للمحامين وموظفي الدولة، ذلك لأن تعليم هؤلاء الموظفين مهم، فضلاً عن وزارتي العدلية والمعارف، وسائر الوزارات أيضاً، وعلى الأخص وزارة الداخلية، وفي هذا المجال أخذ بنظر الاعتبار حقيقة أن الذين يخرجون بشهادة الحقوق من (مدرسة الحقوق)، في الحال يحق لهم أن يمارسوا المحاماة، ولذلك فإن إعطاء تلك الشهادات بحسب الأهلية الحقيقية لاتهم حرفة المحاماة فقط (بل سكان هذه البلاد أيضاً) كما ورد في نص تقرير رسمي أكد، في الوقت نفسه، على (أن الطريق المتبعة في أكثر الممالك هي أن لا يعطى حق المحاماة إلا للذين درسوا المعلومات العمومية والقانونية درساً طويلاً، لأنه كما لا يخفى، أن المحاماة الراقية هي من أحسن الوسائل لصيانة الأموال والقانون والنظام)[2].

وبخصوص تطوير منهج (مدرسة الحقوق) وهو موضوع مهم من جميع الأوجه، أكد التقرير نفسه ضرورة ترتيب دورة دراسية لتعليم قسم من المحامين، وذلك

---

(1) - عبد الرزاق الهلالي، تاريخ التعليم في العراق في عهد الانتداب البريطاني، ص: 256-258.

(2) - المصدر نفسه، ص: 260.

بتأليف لجنة من رجال القانون والمعارف معاً تشرف على الدورة، وتأخذ بنظر الاعتبار (أن الاختصاص بالقانون يجب أن لا يكون إلا بعد تحصيل المعلومات العمومية تحصيلاً متقناً، لأن التاريخ قد أثبت خطر تعليم القانون أناساً معلوماتهم قاصرة)، مع التمعن (في احتياجات الذين لا يحتاجون إلى التوسع في العلوم القانونية) للتوظف في وزارة الداخلية، أو غيرها من الوزارات، أما منهج التعليم الجديد فيجب (أن يوضع بالمذاكرة مع الوزارات المختلفة التي يهمها تعليم الموظفين، بحسب احتياجاتها)[1].

ومن أفضل ما في التقرير المذكور هو تأكيده على الامتحانات باتجاه تفضيل النوع على الكم، فإن امتحان القبول يجب أن يؤدي إلى قبول (كل من يحتاج إلى الدروس التي تلقى هناك، ويستفيد منها حقيقة)، فيما يكون التخرج (بامتحان تحريري يشتمل على أسئلة مختارة في جميع المواضيع التي تدرس في المدرسة).

وأكد التقرير أيضاً على (أن الشهادات التي تعطي إلى المتخرجين من الصفوف الخاصة بالوظائف، يجب أن لا تكون عين الشهادات التي تعطي إلى المتخرجين من الصفوف المعدة للتخصص في القانون في الحال الحاضر).

والأهم من ذلك أكد التقرير في هذا السياق على أمر في غاية الأهمية، تحول فعلاً إلى أساس مهم لتطور النخبة القانونية، وازدياد وزنها الاجتماعي، وذلك بتأكيده ضرورة أن يكون المسؤولون عن امتحان التخرج من المدرسة أناساً (يقدروا عظم المسؤولية التي هي على عاتقهم، ويعطوا الشهادات إلى من يتوثقون بلياقته ومقدرته، لا على صيانة الأموال فقط، بل على حفظ حياة الشخص الذي يوكل للدفاع عن نفسه أيضاً).

وعموماً يبج أن يكون أساتذة المدرسة (قانونيين قديرين، كما يجب أن يكونوا معلمين أكفاء ينتخبون من قبل لجنة مؤلفة من خيرة رجال المعارف والقانون) ذلك لكون مدرسة الحقوق (المدرسة العالية الوحيدة في هذه البلاد، ولذلك تطلب شهادتها

---

[1] - عبد الرزاق الهلالي، تاريخ التعليم في العراق في عهد الانتداب البريطاني، ص: 260-261.

بشوق زائد) لذا يكون من (الخطر على التعليم العالي وعلى مهنة المحاماة في هذه البلاد، وعلى البلاد نفسها من وجهة عامة، لو أصبح لسبب إحدى الأصول نيل تلك الشهادات سهلاً رخيصاً)، فإن الشهادات (يجب أن يطمح إلى الحصول عليها لا لأنها سهلة التناول، بل لكونها صعبة التناول)، وهنا يجري التقرير مقارنة ذكية بين الطبيب والمحامي، فإن كلاهما بحاجة ملحة إلى (الدراسة الطويلة، والمهارة المكتسبة)، فإن الشهادات بحد ذاتها (لا تزود المرء بالمعلومات القانونية اللازمة، ولا تمكنه من ممارسة مهنة المحاماة)، وفي ضوء ذلك اقترح التقرير إخراج عدد من (غير اللائقين) من طلاب المدرسة، بل وحتى من أساتذتها[1].

وهكذا أفاض التقرير، كما غيره، في عرض جوانب نظرية وعملية، تضع المدرسة في موقعها المناسب وفق منطق وظروف ذلك العهد، وحاول أن يجمع أحياناً في صحن واحد بين المثالية حسب ما يرتأيه والحاجة الماسة في واقع القطر، لقد كان هذا المخاض عسيراً وصعباً، لكنه كان واقعياً ولازماً حسب منطق التطور والنمو، حيث مهد ذلك، وغير ذلك، الطريق لوضع أفضل النظم في إطار الممكن والمتاح للمدرسة.

---

[1] - عبد الرزاق الهلالي، تاريخ التعليم في العراق في عهد الانتداب البريطاني، ص: 261-262.

النظم التي صدرت لمدرسة الحقوق

ظلت (مدرسة الحقوق) كما بينا سابقاً، تتأرجح بين إرادات ذاتية، ونظم تنسجم وما يمر به العراق آنذاك، في ظروف الاحتلال الإنجليزي والانتداب، وتشكل الدولة العراقية الجديدة، وظلت النظم التي صدرت تعدل بين الفينة والفينة إلى أن تم وضع نظام ثابت للمدرسة ينبغي التوقف عند موضوعه لعلاقته المباشرة بطبيعة تكون النخبة القانونية العراقية.

في نهاية العام الدراسي (1922-1923) (انفكت رابطة مدرسة الحقوق من وزارة العدلية وأودعت تحت إشراف وزارة المعارف)[1]، وفي (الرابع من آذار 1924) أقر مجلس الوزراء ذلك نهائياً) على أن تنظر في وضع منهاج وتدوير شؤون المدرسة المذكورة)[2]. ولأكثر من سبب وجيه، بما في ذلك (تناقض الاجتهادات، وتعددها) داخل المجلس تأخر إصدار النظام بصورة متكاملة، وتقرر اعتماد تعليمات مؤقتة بهدف التوصل في النهاية إلى (اتفاق واقعي بين مختلف الآراء على هذا الحل) بوصفه، وهذا هو الأهم في رأينا، (تجربة ومحاولة تراقب وتتابع) ريثما يتم البت في الموضع نهائياً[3].

وهكذا بقيت هذه التعليمات معمولاً بها حتى العام (1928) عندما أصبح توفيق السويدي وزيراً للمعارف في وزارة السعدون الثالثة[4]. وكما هو معروف ينتمي

---

[1] - (المحامي) (مجلة)، بغداد، السنة الأولى، الجزء الخامس، (رجب 1344/ شباط 1926)، ص: 39.

[2] - عبد الرزاق الهلالي، تاريخ التعليم في العراق في عهد الانتداب البريطاني، ص: 263.

[3] - المصدر نفسه، ص: 101-103.

[4] - تألفت من الرابع عشر من كانون الثاني (1928) وبقيت في الحكم حتى الثامن والعشرين من نيسان (1929)، ومن المفيد أن نشير إلى أن السويدي كان مرشحاً لحقيبة الداخلية، إلا أن الملك فيصل الأول اعترض على

السويدي إلى الرواد من النخبة القانونية العراقية الحديثة، فإنه كان أحد طلاب (مدرسة الحقوق) عند افتتاحها في العام (1908)، وأتم دراسته القانونية في استانبول سنة (1912) ثم ألتحق بجامعة السوربون في باريس، وبعد الحرب أصبح أستاذاً في معهد الحقوق بدمشق في عهد فيصل الأول[1]، لذا فإنه كان، دون ريب، (الشخصية القانونية اللامعة) في وزارة عبد المحسن السعدون حسب وصف الحسني[2]، كما أنه فضلاً عن كل ذلك، كان على ارتباط وثيق بمدرسة الحقوق نفسها في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الأولى، إذ درس فيها مادة القانون الروماني، وتولى إدارتها، كما أسلفنا، فكان لديه تصور واضح حول الموضوع، ويقدر مدى ضرورته، فألف لجنة خاصة لمتابعة الإجراءات التي اتخذت لوضع نظام ثابت للمدرسة، تألفت من كل من المستمر سميث مفتش المعارف العام، وطه الهاشمي مدير المعارف العام، وساطع الحصري الأستاذ بدار المعلمين، وحنا خياط مدير الصحة العام، وعبد القادر السنوي[3].

باشرت اللجنة أعمالها يوم الخامس من آذار سنة (1928)، وبعد انجاز أعمالها رفعت تقريراً بالموضوع إلى الوزير المعارف توفيق السويدي ضمنته توصياتها بخصوص اللائحة المقترحة، وفي ضوء ذلك رفع توفيق السويدي، بوصفه وزيراً للمعارف، مذكرة إلى مجلس الوزراء بتأريط الثالث من نيسان، ورد فيها النص الآتي الذي يقر دور النخبة القانونية العراقية في شتى المجالات:

ذلك لأنه كان في حدود الخامسة والثلاثين من عمره، وبعد أخذ ورد وافق الملك على إيداعه حقيبة المعارف، ينظر: عبد الرزاق الحسني، تاريط الوزارات العراقية، الجزء الثاني، ص: 147-148.

(1) - مير بصري، المصدر السابق، ص: 118-119.

(2) - عبد الرزاق الحسني، تاريط الوزارات العراقية، الجزء الثاني، ص: 158.

(3) - عبد الرزاق الهلالي، تاريط التعليم في العراق في عهد الانتداب البريطاني، ص: 268، الدكتور حسن الدجيلي، تقدم التعليم العالي في العراق، ص: 101.

(لقد أخرجت هذه المدرسة، خلال عشرين سنة مضت على تأسيسها، طلاباً امتازوا في خدمات الدولة، وفي الأعمال الحرة، وفي أي عمل قاموا به، وإذا لوحظ أن (90٪) ممن يحملون الشهادة العالية في العراق قد تخرج من مدرسة الحقوق الحاضرة، أمكن تقدير منزلة هذه المؤسسة العلمية) مما يستوجب (إحلالها محلاً لائقاً بتلك المنزلة الرفعية، وتمكينها من القيام بما أعدت له على وجه أتم من ذي قبل)[1].

ولتحقيق ذلك ارتأت المذكرة (وضع نظام مستقر يؤمن للمدرسة[2] كياناً ثابتاً، ويحدد واجباتها بصورة لا تدع مجالاً للشك)، فدعت مجلس الوزراء للمصادقة على النظام المقترح لها، مما يساعد (على اكتساب صفة مستقرة نستطيع بواسطتها أن نقطع شوطاً بعيداً في مضمار الرقي والتكامل)[3].

ولم يمر سوى أسبوع واحد فقط على مذكرة توفيق السويدي عندما وافق مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة يوم (العاشر من نيسان عام 1928) على اللائحة المقدمة بعد تعديلين طفيفين، وعرضه على شخص الملك فيصل الأول كما أخبر سكرتير مجلس الوزراء وزير المعارف بذلك[4]. وهكذا تم إقرار (نظام الحقوق)[5] الذي يعد تحولاً نوعياً مهماً في حياة المدرسة التي أصبحت تسمى كلية، امتدت إفرازاته

---

(1) - عبد الرزاق الهلالي، تاريط التعليم في العراق في عهد الانتداب البريطاني، ص: 269، الدكتور حسن الدجيلي، تقدم التعليم العالي في العراق، ص: 102.

(2) - في النص لها.

(3) - ينظر نص النظام في: (الحكومة العراقية، وزارة العدلية، مجموعة القوانين والأنظمة الصادرة خلال سنة 1928)، بغداد مطبعة وادي السلام، (1929)، القسم الثاني، الأنظمة، ص: 307-319، د. ك. و.، الوحدة الوثائقية: ملفات البلاط الملكي، رقم الملف: 311/1873، موضوع الملف: نظام كلية الحقوق ودفتر الهوية، ص: 13، عبد الرزاق الهلالي، تاريط التعليم في العراق في عهد الانتداب البريطاني، ص: 269-207، الدكتور حسن الدجيلي، تقدم التعليم العالي في العراق، ص: 103.

(4) - د. ك. و.، الوحدة الوثائقية: ملفات البلاط الملكي، رقم الملف: 311/1873، موضوع الملف: نظام كلية الحقوق ودفتر الهوية، ص: 14.

(5) - د. ك. و.، الوحدة الوثائقية: ملفات البلاط الملكي، الملف نفسه، ص: 14.

وتأثيراته الإيجابية إلى كل ما يتعلق بالنخبة القانونية العراقية كماً نوعاً، خصوصاً وان النظام جاء متكاملاً إلى حد كبير.

يتألف (نظام كلية الحقوق رقم 10 لسنة 1928) من ثمان وأربعين مادة موزعة على ثمانية فصول وخاتمة، عالجت كل ما يتعلق بإدارتها، والتدريسيين العاملين فيها، وموادها الدراسية، وحقوق طلابها وواجباتهم في سياق مدروس يضمن استقلاليتها إلى حد كبير، ويضفي على شخصيتها طابعاً معنوياً رفيعاً، مع مراعاة صفتها الجامعية، مما يبدو واضحاً في المادتين الثالثة والرابعة من النظام اللتين نصتا على أن يكون (للكلية مجلس يتألف من المدرسين برئاسة رئيس الكلية الذي ينصب بإرادة ملكية، بناء على اقتراح وزير المعارف، على أن تراعى في ذلك الأوصاف المبينة في المادة الثانية من هذا النظام، ويعهد إليه تدريس بعض الدروس حسب اختصاصه) [1].

يهمنا من هذا النظام التفصيلي فقط تلك الجوانب التي أسهمت في التطور النوعي للنخبة القانونية العراقية، وما جعلها منه على ارتباط أوثق بقضايا الناس، وذلك في إطار الاستشهاد فحسب، أن المواد الخمس من الفصل الثاني منه تهدف أساساً إلى وضع أفضل الضوابط لاختيار من تعهد إليه مهمة التدريس في الكلية، والذي يجب (أن يكون مجازاً من مدرسة عالية معترف بها، وذا اطلاع واختصاص واسعين في العلم الذي يعهد تدريسه إليه)، وأن يكون أيضاً (عارفاً بلغة أوربية عدا الدروس التي تستثنيها وزارة المعارف من هذا الشرط بقرار خاص) [2].

أما الفصل الرابع من النظام فقد حدد المواد التي تدرس في الكلية، مع التركيز، بطبيعة الحال، على الدروس القانونية المدنية والعدلية وما شابه، وهنا تحديداً، تستوقف بعض المواد المقررة النظر فعلاً، مثل علم الاجتماع والعلوم الاقتصادية

---

[1] - المصدر نفسه، ص: 15-16.

[2] - المصدر نفسه، ص: 17-19.

والمالية والحقوق العامة[1]، أي الموضوعات ذات الصلة المباشرة بحياة الناس اليومية، والأهم حتى من ذلك، في نظرنا وبالنسبة لموضوعنا، أن إحدى مواد الفصل الخامس المكرس لشروط قبول الطلبة سمحت لكل من يرغب من المثقفين (في الاستفادة من تدريسات الكلية) أن (يداوم مستمعاً) من دون حق (استحصال شهادة) الكلية على أن (يسجل اسمه في سجل خاص، مع ذكر الصف الذي يود حضور دروسه، والدروس التي يرغب في استماعها)[2]، مما أعطى فرصة مواتية لمن يريد التواصل من الموظفين أو المواطنين[3].

مع كل ذلك يؤخذ على النظام مضمون مادته الرابعة والثلاثين التي وردت ضمن الفصل الثامن منه المكرس لموضوع (لجنة الانضباط والعقوبات)، فإنها حظرت على (الطالب والمستمع أن يشتغل بالسياسة، أو ينشر دعوة سياسية بالخطب أو المنشورات أو غيرها)، لكنها حصرت الحظر (بداخل الكلية)[4] تحديداً، كما يلاحظ قدر واضح من المرونة في المواد المخصصة للعقوبات التي تبدأ بالإنذار وتنتهي بالفصل، ونصت المادة السابعة والثلاثون منها على أن (لرئيس الكلية الحق في إنفاذ عقوبة الإنذار فقط)[5]، ولا نستبعد أن يكون ذلك من نتائج رد الفعل الواسع الذي أحدثه قرار فصل عدد من الطلاب في شباط عام (1928)، أي قبل صدور النظام الجديد بمدة قليلة، بسبب المظاهرات الطلابية التي عمت بغداد على اثر زيارة الصهيوني

---

(1) - د. ك. و. ، الوحدة الوثائقية: ملفات البلاط الملكي، رقم الملف: 311/1873، موضوع الملف: نظام كلية الحقوق ودفتر الهوية، ص: 21-22.

(2) - المصدر نفسه، ص: 24.

(3) - لم يتسن لنا معرفة مدى استفادة المثقفين من هذا الامتياز.

(4) - د. ك. و. ، الوحدة الوثائقية: ملفات البلاط الملكي، رقم الملف: 311/1873، موضوع الملف: نظام كلية الحقوق ودفتر الهوية، ص: 30.

(5) - المصدر نفسه، ص: 31.

الفريد موند، وكان بين الطلاب المفصولين اثنان من كلية الحقوق هما كل من حسين جميل وعبد القادر إسماعيل[1].

لقد أدى النظام الجديد لكلية الحقوق دوراً واضحاً في نقل المدرسة الصانعة للنخبة القانونية في العراق إلى مستوى متقدم وناضج، وضمن لها أجواء الاستقرار والوضوح على شتى الصعد بما يجازي الزمان، من دون التجاوز على طبيعة المكان، ومن هذا المنطلق ألغى النظام الجديد (جميع النظامات والأوامر والتعليمات) الصادرة بشأن (مدرسة الحقوق) من العام (1908) ولغاية اليوم الثاني من كانون الثاني سنة (1921)، لكنه منح وزارة المعارف، في الوقت نفسه، حق إصدار التعليمات التي من شأنها تسهيل تنفيذ النظام الجديد[2] الذي ذيل بتواقيع الملك فيصل الأول وعبد المحسن السعدون والوزراء، ومنهم فضلاً عن توفيق السويدي، وزير العدلية حكمت سليمان الذي كان بدوره على اتصال مباشر بتاريط الكلية كما سبقت الإشارة إلى ذلك أكثر من مرة.

لم تتوقف محاولات تطوير الكلية بصدور (نظام كلية الحقوق رقم 10 لسنة 1928)، ففي الحادي والثلاثين من آب سنة (1930)، وجه وزير المعارف عبد الحسين الجلبي في عهد أول وزارة شكلها نوري السعيد، دعوة خاصة إلى ستة من الأساتذة المعروفين، وهم كل من رشيد عالي الكيلاني وحكمت سليمان وفاضل الجمالي وسامي شوكت وعبد الكريم الأزري ونصرت الفارسي، لإعادة النظر في منهج كلية الحقوق ونظامها. وللحقيقة التاريخية أن هذه اللجنة كانت أرفع لجنة شكلت حتى ذلك الحين لدراسة واقع (كلية الحقوق)، والتي عقد ثلاث جلسات دققت خلالها حالة الكلية، وتذاكرت فيما يجب عمله من الخطط لتطويرها، وعرضت على

---

[1] - للتفصيل عن رد الفعل الواسع الذي أحدثه قرار فصل الطلاب ينظر: خيري أمين العمري، حكايات سياسية من تاريط العراق الحديث، منشورات مكتبة آفاق عربية، بلا، ص: 176-190.

[2] - ورد ذلك في نص المادتين الخامسة والأربعين والسادسة والأربعين من النظام الجديد.

السلطات المختصة بعض المقترحات بصدد إدارة الكلية ومنهجها العلمي وكفاءة مدرسيها[1].

وفي سياق معالجة النقطة الأخيرة، أي ما يتعلق بكفاءة مدرسي كلية الحقوق، ألفت لجنة خاصة لدراسة الموضوع، والتي عقدت اجتماعاً بتاريط (التاسع والعشرين من آذار سنة 1932) لاختيار أساتذة كلية الحقوق، فاختارت سبعة عشر شخصاً من خيرة أعلام الفكر والسياسية في العراق ليضطلعوا بمهمة التدريس في الكلية، وهم كل من حكمت سليمان لتدريس علم المالية، ونصرت الفارسي لتدريس حقوق الدول العامة وأحوال الدبلوماسية وداود سمرة لتدريس أصول المرافعات الحقوقية، وحسن رضا لتدريس الأوقاف، ورشيد عالي الكيلاني لتدريس أصول المحاكم العقارية وقانون العقوبات، ونشأت السنوي لتدريس مجلة الأحكام العدلية في الصف الأول، وإبراهيم كمال لتدريس الحقوق الإدارية، ومحمد علي محمود لتدريس حقوق الأراضي[2]، وعارف السويدي لتدريس مجلة الأحكام العدلية في الصف الثاني، وناجي السويدي لتدريس الحقوق الدستورية، وعبد الاله حافظ لتدريس العلوم الاقتصادية، ومحمد حديد لتدريس الإحصاء، وحمدي الأعظمي لتدريس الأحوال الشخصية، وانطوان شماس لتدريس الحقوق الإدارية، وناجي الأصيل لتدريس التاريط السياسي، ويوسف الكبير لتدريس مقايسة القوانين، وأخيراً أمجد الزهاوي لتدريس مجلة الأحكام العدلية في الصف الثالث[3].

---

(1) - الدكتور حسن الدجيلي، تقدم التعليم العالي في العراق، ص: 104، عبد الرزاق الهلالي، تاريط التعليم في العراق في عهد الانتداب البريطاني، ص: 207.

(2) - من المفيد أن نشير إلى أن مشكلة الأراضي كانت تؤلف إحدى أهم المشاكل التي عانى منها العراق طوال العهد الملكي، بما في ذلك المرحلة الداخلية في نطاق دراستنا، والتي صدرت في سنواتها سلسلة من القوانين استهدفت التخفيف من أثارها السلبية الاجتماعية والاقتصادية، للتفصيل عن ذلك يمكن الرجوع إلى: عماد أحمد الجواهري، تاريط مشكلة الأراضي في العراق (1914-1932)، منشورات وزارة الثقافة والفنون، بغداد، (1978)، ص: 212-279.

(3) - عبد الرزاق الهلالي، تاريط التعليم في العراق في عهد الانتداب البريطاني، ص: 27-271.

ومن المهم أن نشير بالمناسبة إلى أن بعض هذه المواد كانت جديدة، منها ما كان يتعلق بقضايا الاقتصاد السياسي والإحصاء والتاريط السياسي والدبلوماسية، كما أضيف في الوقت نفسه شرط جديد إلى شروط القبول في الكلية، وهو معرفة إحدى اللغات الأوربية بمستوى معرفة اللغة الإنجليزية المطلوبة في الامتحانات العامة للدراسة الثانوية، مع تأشير اللغات الفرنسية والألمانية والإيطالية جنباً إلى جنب اللغة الإنجليزية[1].

أما آخر إجراء اتخذ من أجل تطوير كلية الحقوق ضمن الإطار الزمني لدراستنا فقد ارتبط بعهد وزارة نوري السعيد الثانية[2] عندما ألف وزير المعارف عبد الحسين الجلبي في الثلاثين من أب عام (1932) لجنة لتقويم وضع كلية الحقوق، والتي وضعت تقريراً بعد جلسات ثلاث عقدتها سمته (تقرير لجنة إصلاح كلية الحقوق) ورفعه وزير المعارف إلى مجلس الوزراء بتاريط الرابع عشر من أيلول العام نفسه عالج التقرير بدوره وضع الإدارة للكلية ومنهجها العلمي، ومستوى التدريسيين فيها، وقدم جملة من المقترحات المفيدة بهذا الصدد، من بينها التأكيد على الجانب التطبيقي بما يضمن (دراسة أفضل للقوانين الإدارية العراقية)، وعلى الدراسات الاقتصادية والمالية.

وأوصى بإلغاء المادة المخصصة للقانون الروماني ما دام الموضوع يعالج (الحقوق الغربية التي لم تنهج البلاد في منهجها الحقوقي بموجبها ... علاوة على أنه في متناول درس تاريط الحقوق) الذي اقترحه التقرير فضلاً عن (التاريط السياسي) بهدف (جعل المثقفين من أبناء البلاد واقفين على التطور السياسي والحقوقي والمالي). كما اقترح أيضاً موضوعاً جديداً باسم الديبلوماسي (الغرض منه إعطاء الطالب المعلومات اللازمة لمارسة وظيفة خارجية، سيما المعلومات المتعلقة بالعلاقات الخارجية بين الدولة العراقية، والدول الأخرى المستندة إلى الوثائق السياسية).

---

(1) - الدكتور إبراهيم خليل أحمد، تطور التعليم الوطني في العراق، ص: 255.

(2) - تألفت في التاسع والعشرين من تشرين الأول (1931) واستمرت في الحكم حتى الثامن والعشرين من تشرين الأول (1932).

تتجسد أهداف أعضاء اللجنة، والقيمين على شؤون (كلية الحقوق) على أرفع المستويات، من خلال خاتمة التقرير التي تمت صياغتها بروح عصرية، إذ يقول نصها:

(وقد أكدت اللجنة في الزمن القصير المتاح لها أن اقتراحاتها قد شملت جميع وجوه الإصلاح الصحيح، وأن تنفيذ ما اقترحته سيكون خطوة إصلاحية، إن لم تكن قطعية، فإنها تجريبية، ستقطف ثمارها في السنة القادمة فيما إذا أعيد النظر في حالة الكلية في متسع من الوقت، وتحت ضوء النتائج التي ستظهر حينئذ) [1].

وافق مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ الثامن عشر من أيلول عام (1932) على التقرير ليصبح بذلك (نظام كلية الحقوق رقم 41 لسنة 1932) [2]،وذلك قبيل انتهاء عهد الانتداب بأقل من شهر، ليصبح أخر نظام للكلية صدر في إطار دراستنا الزمني، وكما هو واضح فإن التقرير الأخير ينطوي أيضاً على التفات واضح للإحاطة بكل ما هو متاح وممكن من جوانب المعرفة، ومتطلبات الحياة العملية، والكفاءة في التعمق في العلوم الإدارية، مما كان يعد، في الوقت نفسه استجابة منطقية لحال نضوج الدولة العراقية، وهو أمر متقدم ومتميز دون شك.

وفي محاولة الإحاطة بالعلوم والمعلومات، يدخل الحشد والتراكم في مضمون التقرير فيخطين متوازيين، غير متعارضين وإن بديا متناقضين لأول وهلة، والتكرار والتراكم فيه يمثل تواصلاً في خط واضح يهدف إلى تحقيق الغاية الواحدة حتى في حالات رفض بعض مما عد في السابق صالحاً لسبب أو آخر، مثل مادة القانون الروماني.

بحكم كل ذلك، وغير ذلك ترك التقرير الأخير بصمات واضحة على الوزن النوعي المتميز للنخبة القانونية العراقية، ورسم لها مستقبلاً أفضل في ضوء تنامي تطور الدولة العراقية، وصراعها المستمر مع نفسها من أجل الوجود، والفوز بالتقدم

---

[1] - ينظر نص التقرير في: عبد الرزاق الهلالي، تاريط التعليم في العراق في عهد الانتداب البريطاني، ص: 272-274.

[2] - عبد الرزاق الهلالي، تاريط التعليم في العراق في عهد الانتداب البريطاني، ص: 274.

والتحرر من نير الانتداب، ومع الحياة للبروز بشكل أفضل وأكثر تلبية واستجابة لمطالب الشعب المثابر الذي ظل ويظل يدافع عن حقه في كيان ودولة عصرية تقدمية تؤمن وجوده، وتضمن حقوقه نابعة منه مدركاً مسؤوليته وما تحملته النخبة القانونية العراقية دوماً في جوانب أساسية من أعباء تلك العملية التاريخية المهمة، مما تجسد من بين ما تجسد، في نشاطات خاصة بطلبة الحقوق أنفسهم.

من النشاط الفكري والثقافي لطلبة الحقوق

في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الأولى ظهر في صفوف طلبة الحقوق نوع خاص من النشاط الفكري والثقافي، يعد ظاهرة جديدة على الساحة العراقية[1]، مما كان يواكب في واقع الأمر تطور مجمل الحركة الوطنية في البلاد، ففي وقت مبكر نظم أساتذة وطلبة (مدرسة الحقوق) أشبه ما يكون بندوات ولقاءات علمية كان يحضرها فضلاً عنهم، عدد من المثقفين البارزين.

ولقد أثيرت في تلك اللقاءات موضوعات مهمة بالنسبة لطبيعة المرحة ومهماتها، فبمبادرة من أستاذ المدرسة والبرلماني العروبي المعروف سليمان فيضي تحدث (ما يقارب الثمانية من الطلاب) عن الحقوق الأساسية (في أول لقاء معروف لدينا من هذا النوع نظمته المدرسة يوم الرابع عشر من كانون الثاني 1921 (حضره الطبلة والأساتذة وبعض الذوات المدعوين)، ومما له مغزاه أن جعبة الذين استعدوا للحديث عن الموضوع كانت طافحة بمعلومات واسعة وغنية، لذا اختير عن طريق القرعة ثلاثة منهم فقط لإلقاء محاضراتهم في لقاء ذلك اليوم، وهم كل من رؤوف البحراني وجميل عبد الرزاق وعطا أمين[2].

تحدث في لقاء ذلك اليوم الطالبان رؤوف البحراني وجميل عبد الرزاق بالتفصيل عن (تعريف الحقوق الأساسية وفائدتها وغايتها ومصادرها)، وفي سياق ذلك تكلم الخطيبان بإسهاب عن القانون الأساسي (وتعريفه وكيفية تدوينه) وعن (المجلس التأسيسي وكيفية انعقاده). ولا داعي للتأكيد على الأهمية الاستثنائية

---

[1] - لم نعثر بين المصادر المتوفرة بين أيدينا على ما يؤشر نشاطاً من هذا النوع بين طلبة مدرسة الحقوق قبل الحرب العالمية الأولى.

[2] - (العراق)، العدد: 192، (17 كانون الثاني 1921).

للموضوعين في مرحلة تأسيس الدولة، ولكن علينا التأكيد بالمقابل على أن الموضوعين أثيرا من قبل النخبة القانونية قبل سنوات من ظهور المجلس التأسيسي والقانون الأساسي العراقيين، اللذين جاء ميلادهما عبر مخاض سياسي وفكري عسير كما هو معروف لدى كل مطلع على صفحات تاريخ العراق المعاصر في تلك المرحلة، ولتوضيح الموضوع أكثر تحدث الطالبان عن القوانين الأساسية المدونة وغيرها، وعن (صفتها والشروط التي يجب تتبعها)، وعن كيفية تعديلها وتغييرها، بعد سنها وتحريرها وسقوط أحكامها، وغير ذلك من المباحث (التي يحتاج إليه كل وطني يريد أن يعرف معنى الحقيقة) كما ورد نصاً على لسان صحيفة (العراق) [1].

أما عطا أمين فقد تحدث عن (العلوم التي اخترعها الإنسان)، مع التركيز بصورة خاصة على (موقف علم الحقوق بين سائر العلوم الأخرى)، ومدى اهتمامه بالحقوق الأساسية للناس، وعلى ما يبدو أن التجربة الأولى هذه كانت ناجحة، حتى أن صحيفة (العراق) دعت إدارة المدرسة إلى الاعتناء بعقد مثل هذه اللقاءات لأنها تعود الجيل الجديد على (ارتجال الكلام وقدرة النطق بما تكنه الضمائر وتفكر فيه الأدمغة) [2]، وهما دون ريب يدخلان ضمن أدوات تأثير النخبة في الجماهير.

وبعد أسبوع واحد فقط ألقى عباس العزاوي، طالب الحقوق يومذاك، محاضرة من على نفس المنبر عن (اختصاص المحاكم)، عرج فيها على موضوع أصول المحاكمات الحقوقية (فتوسع فيه توسعاً تاماً، وحلل مباحثه تحليلاً دقيقاً، مما جعل الحاضرين يهنئونه (حسب وصف العراق) مرة أخرى [3]، التي كانت الصحيفة الوحيدة التي تصدر باللغة العربية في بغداد بصورة منتظمة يومذاك، وكانت أكثر الصحف العراقية انتشاراً [4].

---

(1) - (العراق)، العدد نفسه.

(2) - (العراق)، العدد: 192، (17 كانون الثاني 1921).

(3) - (العراق)، العدد: 198، (24 كانون الثاني 1921).

(4) - ينظر: عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 74-88.

تحولت هذه الظاهرة النوعية الجديدة إلى تقليد سارت عليه (مدرسة الحقوق) بصورة دورية في تلك المرحلة، مما يؤشر نجاحها وزيادة الإقبال عليها ففي لقاء مشابه مثلاً تحدث نجيب الراوي عن (مقدمات علم الحقوق)، وعن ظهور المجتمع البشري، ووظائف الدولة (وغير ذلك من الأبحاث الهامة)، فيما تحدث كاظم الدجيلي، في اللقاء نفسه، عن (السلطة التنفيذية)، بما في ذلك عن (رأس الدولة والوزراء) وما يتعلق بذلك، فاستحسن الحضور كلامه (وهتفوا له، وانصرفوا شاكرين صنيع إدارة المدرسة)[1].

وينصب تعليق صحفية (العراق) على محاضرة إبراهيم الواعظ عن موضوع الاستئناف وأهميته في الاتجاه ذاته، إذ ذكرت أن (الفكرة الطيبة) التي بذرها الأساتذة (قد ورقت وأينعت، ولا شك أنها ستنبت نباتاً حسناً، وتثمر ثمرات طيبة في المستقبل)[2]، وهذا ما حدث فعلاً على أرض الواقع.

وهذا تحديداً هو الذي أدى أيضاً إلى إيجاد علاقة جامعية وفكرية طيبة بين طلبة الحقوق وأساتذتهم، مما تحول إلى ظاهرة فريدة في بابها على الساحة الثقافية، تذكر بتراث السلف الصالح في عز أيام الازدهار الفكري العربي – الإسلامي.

وللاستدلال فقط نورد بعض الأمثلة القليلة عن ذلك تعود تواريخها إلى مرحلة مبكرة نسبياً من بدايات مسار تكون النخبة القانونية العراقية، فعندما انتهت مدة إعارة خدمات القانوني المصري أحمد حلمي بيك من قبل وزارة العدلية، أقام له طلبة الحقوق الذين ألقى عليهم محاضرات في مادتي الاقتصاد والعقوبات القانونية على مدى سنة دراسية واحدة كما أسلفنا، أقاموا له حفل وداع حضره أساتذة المدرسة وغيرهم، بمن فيهم عدد من المصريين والسير بونهام كارتر، وبعد أن افتتح سليمان فيضي الحفل ألقى الطلبة خير الدين السنوي وعباس العزاوي وعطا أمين كلمات

---

[1] - (العراق)، العدد: 23، (29 كانون الثاني 1921).

[2] - (العراق)، العدد: 223، (22 شباط 1921).

بالمناسبة طافحة بمشاعر قومية نابعة من (ترابط وادي النيل بالرافدين)، مما يجعل العراق أن (يرحب بالأستاذ أحمد حملي بيك[1]، وبكل عربي من تونس والحجاز وأي قطر) كما ذكر السنوي.

ثم تحدث العزاوي عن (مزايا المتحفى به، وطريقة تدريسه، واستفادة الطلاب من ذلك، لينبري بعده) حضره الأديب الرائع عطا أفندي أمين (الذي) ألقى خطبة رائعة بليغة، فيها إطراء ومديح وتذكار واعتذار، وترابط بين الوطن الواحد، وتأكيد على ثقافة المصريين، ونباهة العراقيين ويقظتهم وحبهم للعلم، وعواطف عن مصر وشعبها، والنيل والعراق (كما ورد نصاً على لسان صحيفة (العراق) التي أولت كل ما يتعلق بمدرسة الحقوق والنخبة القانونية اهتماماً استثنائياً[2].

وفي تعقيبه على كلمات الطلبة تحدث أحمد حلمي بيك عن (مستقبل العراق وهمومه)، وعن خدماته في العراق، ولا سيما ترجمته لبعض القوانين، وإلقائه المحاضرات على طلبة الحقوق، مؤكداً (على مستوى العراقيين، ومستقبلهم المشرق)[3].

وفي السياق ذاته ظهر بين الرواد من النخبة القانونية تقليد ينم عن الوعي المهني، وعن الحرص على مستقبل الدولة العراقية الفتية التي طالما حلموا بتأسيسها، وهو الاحتفاء بالحقوقيين البارزين من أساتذتهم ممن كانت تعهد إليهم حقائب وزارية، فعندما ألف ياسين الهاشمي أول وزارة له بتأريط (الثاني من أب سنة 1924)[4]، وعهد حقيبة العدلية فيها إلى رشيد عالي الكيلاني، أقام طلبة الحقوق في حديقة

---

(1) - في النص: به.

(2) - (العراق)، العدد: 147، (23 تشرين الثاني 1920).

(3) - (العراق)، العدد نفسه.

(4) - كانت من الوزارات المهمة في مرحلة حساسة من تاريط العراق المعاصر، ضمت عدداً من أبرز الشخصيات من أمثال عبد المحسن السعدون ومحمد رضا الشبيبي وإبراهيم الحيدري ومزاحم الباججي، وبقيت في الحكم حتى

مود حفلاً كبيراً لأستاذهم المعروف حضره شخص رئيس الوزراء وعدد كبير من المسؤولين العراقيين والبريطانيين، بمن فيهم نائب المندوب السامي وسكرتيرة المندوب للشؤون الشرقية المس بيل، فضلاً عن عدد من رواد النخبة القانونية والأدباء وغيرهم، ألقى في الحفل كل من منير القاضي وعبد الرحمن خضر ومصطفى عبد السلام ومحمد الهاشمي خطباً وقصائد (قوبلت بتصفيق الاستحسان) [1].

وفي كلمة الشكر التي قدمها رشيد عالي الكيلاني رداً على ما ورد في الخطب والقصائد التي ألقيت، سجل ملاحظة مهمة بالنسبة لموضوع النخبة القانونية، إذ قال:

(إن مستقبل البلاد منوط بمدرسة الحقوق [2] الوحيدة في العراق، وإن معاضدتها أمر واجب على الجميع) [3].

وعلى الغرار نفسه، أقام الحقوقيون حفلاً تكريمياً لأساتذتهم الذين عهدت إليه حقائب وزارية في وزارة عبد المحسن السعدون الثانية التي ألفت يوم (السادس والعشرين من حزيران 1925) [4]، وضمت ثلاثة من رواد النخبة القانونية ممن اضطلعوا بمهمة التدريس في (مدرسة الحقوق) في أوقات مختلفة، وهم كل من رشيد عالي الكيلاني الذي عهدت إليه حقيبة الداخلية، وحكمت سليمان الذي عهدت إليه حقيبة المعارف [5]، ورؤوف الجادرجي الذي عهدت إليه حقيبة المالية [1]، حضر الحفل

(الحادي والعشرين من حزيران 1925) عنها ينظر: عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الأول، ص: 244-295.

(1) - (المصباح) (جريدة)، بغداد، العدد: 61، (16 تموز 1925).

(2) - في النص: منوط بهذه المدرسة.

(3) - (المصباح)، العدد: 61، (16 تموز 1925).

(4) - أيضاً من الوزارات المهمة التي تألفت في تلك المرحلة، واستمرت في الحكم حتى (الحادي والعشرين من تشرين الثاني 1926) عنها ينظر: عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الثاني، ص: 5-84.

(5) - شرع بدراسة الحقوق في استانبول ثم تركها بعد أمد وجيز، لكنه ظل ملازماً (لها ولتاريخها تدريساً) ورعاية، ينظر: مير بصري، أعلام السياسية في العراق الحديث، ص: 181.

فضلاً عن طلبة الحقوق وأساتذتهم والمحتفى بهم (جمع غفير من علية القوم ووجهاء البلدة، وعدد من الموظفين البريطانيين) [2].

تحدث في هذا الاحتفال كل من أحمد الراوي (نيابة عن طلاب الصف الرابع فألقى خطبة بليغة) [3] أكد فيها على (أن من الواجب على الأمم الناهضة أن تكرم رجالها النابغين). كما ألقى مصطفى علي (بالنيابة عن سائر طلاب الحقوق خطبة نفيسة، بين فيها ما للأساتذة من علو الهمة والاقتدار الفائق)، ويهمنا أكثر من هذا وذاك، ما ورد من (نقد لولاة الأمور) في قصيدة على الخطيب من طلاب الصف الثاني، مما أثار الحماس والاستحسان في نفوس الجمهور الذي (قاطع قصيدته بالتصفيق) [4].

مما يؤشر، دون ريب جرأة وصراحة في الطرح تميزت بهما النخبة القانونية العراقية بجدارة طوال مرحلة دراستنا.

وفي الواقع تجسد هذا الشيء بصورة أو بأخرى في مواقف العديد من خريجي تلك الدورة المتميزة، أي دورة (1924-1925) التي كان منير القاضي الأول على زملائه فيها، وحاز على معدل تسع وثمانين عن المواد التسع فيها المقررة، بما في ذلك الطب العدلي الذي أدخل في تلك السنة ضمن مفردات منهج المدرسة، ونشير بالمناسبة إلى عدد من متخرجي تلك لدورة فمن كان يحمل جلهم، أن لم يكن كلهم، الصفات التي أشرناها، وهم كل من طه الراوي وعبد الرحمن خضر ومحمد حسن كبه وصادق

---

(1) - عن تشكيلة الوزارة السعدونية الثانية ينظر: المصدر نفسه، ص: 5-6.

(2) - (المصباح)، العدد: 61، (16 تموز 1925).

(3) - ننقل مثل هذه الأوصاف من الصحف اليومية التي تابعت مثل هذه الموضوعات لأننا لم نعثر على نصوص هذه الخطبة، وغيرها حتى يتسنى لنا تقديم مضامينها في ضوء قراءة تحليلية لها.

(4) - (المصباح)، العدد: 61، (16 تموز 1925).

البصام وأحمد الراوي وأحمد زكي الخياط ومحمد الهاشمي وجعفر حمندي وفائق القشطيني وغيرهم[1].

ومن أجل توضيح ما نحن بصدد توضيحه هنا أكثر نستعين بسيرة موجزة للخريج الأول في تلك الدورة، أي منير القاضي (1895-1965) الذي تحول بعد تخرجه من الحقوق بسرعة إلى أحد فقهاء القانون في العراق[2]، مارس والده خضر بن محمد مهنة القضاء في مدينة الحلة، تخرج من الحقوق عام (1925) كما أسلفنا، ومن دار المعلمين العالية عام (1927)، عمل خطيباً في جامع الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان بن ثابت، ومدرساً لمادة اللغة العربية في المدرسة العسكرية، ومفتشاً عاماً للأوقاف، وقاضياً في محاكم العراق المدنية، ومفتشاً عدلياً، ومنذ العام (1935) درس في كلية الحقوق، وفي العام (1940) أصبح عميداً لها، ولمكانته العلمية الرفيعة انتخب عضواً في (المجمع العلمي العراقي) منذ تأسيسه في العام (1947)، وانتخب عام (1949) رئيساً له واحتفظ بموقعه هذا على مدى حوالي عقد من الزمن، كما اختير عضواً مراسلاً في (المجمع العلمي العربي) بدمشق.

أما في المضمار السياسي الصرف فإنه تولى حقيبة المعارف ورئاسة ديوان مجلس الوزراء في الخمسينات، فضلاً عن كل ذلك كان له عدد من المؤلفات، كرست في معظمها لقضايا قانونية، بما في ذلك كتبه المقررة للتدريس في كلية الحقوق، ومن المهم بالنسبة لموضوعنا تحديداً، أن نشير أيضاً إلى أنه تولى رئاسة تحرير مجلة (الحقوق) التي عرفت نفسها كونها (مجلة علمية حقوقية شهرية)، وقد صدرت في بغداد في أربعين صفحة من القطع المتوسطة[3]، اعتباراً من (العشرين من كانون الأول سنة

---

[1] - (المصباح)، العدد: 62، (23 تموز 1925).

[2] - أصل أسرة منير القاضي من حماه بسوريا، انتقلت منها إلى مدينة عانة ومن ثم إلى بغداد، وهو نفسه من مواليد بغداد، وكان اسمه في البداية مركب (أحمد منير) على الطريقة العثمانية الشائعة في ذلك الوقت.

[3] - كان صاحبها ومديرها المسؤول عبد الرحمن فيضي التكريتي.

1932) وعلى مدى سنة كاملة[1]، وكل ذلك يعني وبوضوح أننا أمام شخصية قانونية وعلمية وسياسية متميزة، كان على احتكاك مباشر بأوساط شتى من المجتمع العراقي، يخاطبهم على أكثر من منبر بصورة مباشرة أو غير مباشرة، وهو انموذج واحد بين نماذج كثيرة أخرى من النمط نفسه، كان العديد منهم أكثر منه أقداماً وجرأة لأسباب مختلفة لا مجال للتوقف عندها، وتجسد الحالتان دور وتأثير النخبة القانونية العراقية، ومستواها المتميز فعلاً، وهذا هو ما يهمنا في الموضوع برمته.

جرى توزيع الشهادات على خريجي (مدرسة الحقوق) للعام (1924-1925) في (كانون الثاني سنة 1926) في احتفال مهيب حضره رئيس الوزراء عبد المحسن السعدون الوزراء وعدد كبير من الضيوف، وتحدث بالمناسبة كل من رؤوف الجادرجي مدير المدرسة، والشاعر معروف الرصافي، والخريج الأول على الدورة منير القاضي الذين أكدو جميعاً على مدى أهمية، وحاجة المجتمع إلى الحقوقيين الأكفاء، وبعد (أداء يمين الإخلاص) وزعت الشهادات والجوائز على الطلبة، وقدم السعدون بنفسه الجائزة للخريج الأول منير القاضي[2].

تحمس طلاب (مدرسة الحقوق) لمهنتهم، وما سينتظرهم في المرحلة الجديدة من حياة شعبهم، ونقصد بها مرحلة تأسيس الدولة العراقية، مما تجسد في ظواهر أخرى غير التي ذكرناها، نرى من المفيد أن نشير إلى واحدة منها بحكم مضمونها وزمانها.

ففي أواسط (شباط عام 1921) قدم عدد من طلبة المدرسة مسرحية أطلقوا عليه اسم (محكمة حقوقية) حاولوا من خلالها تطبيق أصول المحاكمات على قواعدها

---

[1] - عبد الرزاق الحسني، تاريط الوزارات العراقية، الجزء العاشر، ص: 8-9، 66، 80، عبد الرزاق الحسني، تاريط الصحافة العراقية، ص: 43، (موسوعة أعلام العرب)، الجزء الأول، ص: 567-268.

[2] - (المحامي)، الجزء الخامس، (شباط 1926)، ص: 41، (المصباح)، العدد: 85، (21 كانون الثاني 1926)، (الموصل)، العدد: 1107، (24 كانون الثاني 1926).

في ضوء معالجة واحدة من القضايا الشائعة في المجتمع العراقي، تخص (بيع دار فيها الشفعة). تألفت هيئة المحكمة في المسرحية من الطلاب مصطفى الفاروقي رئيساً، وإبراهيم الواعظ وحسن سامي عضوين وعبد الرزاق آل القاضي كاتباً، وكل من عباس العزاوي وخلوصي الناصري وأحمد نيازي ومحمود خيري خصوماً في الدعوى، وفي تعليق صحفي كتبت (العراق) عن المسرحية ما نصه:

> (أن من حضر مشهدهم كان يظن نفسه في محكمة حقيقية لما يراه من تطبيقهم أصول المحاكمات على قواعدها، وتدقيق نظرهم في أوراق الدعوى كما يقتضيه القانون المدني، فكانوا موضوع إعجاب الحاضرين) [1].

وبعد انتهاء المسرحية وهنا بيت القصيد، ألقى الطالب عطا أمين محاضرة عن (الدولة وماهيتها)، وتوسع في الموضوع، إذ تطرق إلى جوانبه (الاجتماعية والقومية والأخلاقية والفلسفية، وأنهى حديثه ... وسط استحسان السامعين). ثم تلاه الطالب علي غالب (وخطب في مقابلة نظريات علماء السياسية والاجتماع في موضوعه الدولة، واستخلص منها الرأي الصائب، معززاً حديثه بأدلة كثيرة، وأقوال مشاهير الفلاسفة في أسباب تأسيس الدولة والحكومة في الجمعية البشرية مما لا مزيد عليه، وختم خطابه وسط التصفيق العجاج والهتاف) [2].

حرص على تطور النخبة القانونية العراقية في تلك المرحلة أبرز المفكرين والأدباء والصحفيين العراقيين، وذلك من منطلق تقويمهم الصحيح لدورها المتميز في حياة المجتمع، ومن هؤلاء أحد رواد الصحافة العراقية البارزين إبراهيم حلمي العمر (1890-1924)، فقد نشر العمر على صفحات جريدته (المفيد) [3] التي (اندفعت

---

(1) - (العراق)، العدد: 217، (15 شباط 1921).

(2) - (العراق)، العدد نفسه.

(3) - صدر عددها الأول (يوم الحادي عشر من نيسان سنة 1922)، وسحبت الحكومة امتيازها في (الرابع والعشرين من كانون الثاني سنة 1926).

في مسايرة الحركة الوطنية اندفاعاً مدهشاً)[1]، أكثر من مقالة تحدث فيها عن (حاجة البلاد إلى حركة الحقوقيين[2] العلمية والأدبية والسياسية)، فهم (دماغ الأمة المفكر وقلبها النابض)، ويستشهد في ذلك بأقوال الكاتب الفرنسي غوستاف لوبون[3]، ويدعو الحقوقيين إلى أخذ العبرة من كلامه (وأخذ دورهم في المجتمع)، كما ينبههم إلى ضرورة) محاسبة النفس، وعدم التقاعس والتقصير عن خدمة المبادئ) وعن (واجبهم العلمي والأدبي والسياسي إزاء وطنهم)، ويدعوهم بإصرار إلى (ترك الأثرة والكسل والجشع)، وإلى (التوحد حتى يكون صوتهم مسموعاً لدى الهيئة الحاكمة)، وفي كل ذلك يستشهد الكاتب بالبلاد الأخرى المتقدمة شرقية كانت أم غربية حيث لرجال القانون (منزلتهم الشريفة والرفيعة وصوتهم المحترم) فهم (الكل في الكل وهم أهل الحل والعقد فيها) مما يتطلب أن يكون هدف الحقوقيين العراقيين الأمثل (خدمة البلاد لا أشخاصهم) وأن (يكونوا حراس حريتها واستقلالها) و (حراساً قانونيين لقاعدة تقسيم الأعمال)[4]، مما ينطوي على نقد واضح للمتهافتين منهم على المناصب والوظائف.

وفي سياق النقد الرصين الذي ينم عن متابعة حريصة لوضع ومستقبل النخبة القانونية، نشير إلى أن إحدى الصحف انتقدت (حذف درس التاريط السياسي من جدول العلوم التي تلقى في مدرسة الحقوق)، ونية تقليص مدة الدراسة فيها إلى ثلاثة سنوات[5]، وقد اقترحت الجريدة نفسها قبل ذلك فتح أبواب دوائر الدولة أمام

---

(1) - عبد الرزاق الحسني، تاريط الصحافة العراقية، ص: 86.

(2) - في النص: إلى حركتهم.

(3) - غوستاف لوبون (1841-1931) عالم نفس واجتماع ومؤرخ فرنسي، له عدد من المؤلفات منها (فلسفة التاريط)، وهو من المستشرقين الذين أنصفوا الحضارة العربية – الإسلامية، وأشادوا بفضلها على الحضارة الأوربية خصوصاً في كتابه (حضارة العرب) الذي ترجم إلى اللغة العربية، تنظر: (الموسوعة العربية الميسرة)، الجزء الثاني، ص: 1569.

(4) - (المفيد)، (جريدة)، بغداد، العددان: 251 و 263، (19 تشرين الثاني و 3 كانون الأول 1924).

(5) - (الموصل)، العدد: 1228، (22 أيلول 1926).

الحقوقيين، وفتح دورات خاصة لهم ليقفوا على أحوال المجتمع بصورة أفضل، ويتدربوا حسناً على الإدارة[1].

وكل ذلك جعل من (مدرسة الحقوق) ومن ثم (كلية الحقوق) مركز جذب للمثقفين العراقيين بغض النظر عن أعمارهم ومواقفهم ومناصبهم، إذ تحولت شهادة الحقوق إلى عملة مرغوبة فيها لدى الجميع، حتى أن محمود رامز نائب المنتفك، ومحمود نديم الطبقجلي متصرف (محافظ) بغداد، وجميل الراوي وكيل رئيس الأمناء في البلاط الملكي، وعدداً (من أدباء العراق المعروفين) رجعوا إلى كرسي الدراسة في الحقوق وهم في مواقعهم الرفيعة تلك[2].

بالإضافة إلى مدرسة، ومن ثم كلية الحقوق كانت هنالك مصادر أخرى لرفد صفوف النخبة القانونية العراقية بعناصر جديدة، فإن عدداً من المنتمين إليها أنهوا دراستهم في تلك المرحلة خارج العراق، منهم القطب الديمقراطي المعروف حسين جميل (1908-2002) الذي تخرج من كلية الحقوق بدمشق سنة (1930)، وذلك على أثر فصله، مع زميله عبد القادر إسماعيل، من كلية الحقوق في بغداد مطلع العام (1928)[3] بسبب المظاهرات الطلابية المعادية لزيارة الصهيوني الفريد موند كما سبقت الإشارة إلى ذلك[4].

وفي هذا المجال نود أن نشير إلى أن اسم (جامعة آل البيت)[5] ارتبط بالقانون والحقوق أيضاً، إذ كان من المقرر في بداية تأسيسها أن تتألف من ثلاث شعب هي

---

[1] - (الموصل)، العدد: 874، (15 أيلول 1924).

[2] - (الموصل)، العدد: 1228، (22 أيلول 1926).

[3] - فؤاد حسن الوكيل، جماعة الأهالي في العراق (1932-1937)، دار الرشيد للنشر، وزارة الثقافة والأعلام، بغداد، (1979)، ص: 70-71.

[4] - نعود إلى تفصيلات الموضوع، ودور الحقوقيين فيه ضمن مباحث الفصل الثالث من الرسالة.

[5] - هي فكرة الملك فيصل الأول، أراد بها سبق الزمن، وفتح الفرص للعراقيين للوصول إلى مدارج العلم، ولخلق جيل جديد موحد وبعيد عن مهاوي التعصب والطائفية، ضاعت الفكرة بل أضيعت وسط إرادات مريضة متخلفة أرادت وأد هذه البادرة وإدخالها في دوامة صراعات وروتين مقصود وملعون أرادت أن يضم مداها مدرسة الحقوق

الحقوق والهندسة والدين، مع العلم أن (مدرسة الحقوق) قد عادت إلى الوجود قبل تأسيس الجامعة المذكورة بسنوات، كما أن مدرسة الهندسة كانت موجودة بدورها.

وجرت محاولات لربط المدرستين بالجامعة، وشكلت لجان خاصة لهذا الغرض اشترك فيها تربويون من أمثال ساطع الحصري، كما جرت اتصالات بين مجلس الوزراء ووزارات المعارف والأشغال والمواصلات والأوقاف بوصفها الوزارات المعنية بالموضوع الذي تحمس له بصورة خاصة أمين الجامعة فهمي المدرس، ولقد دار الجدل العقيم حول الموضوع على مدى أشهر، وفي سياق ممل دون نتيجة، إذ تم إهماله أخيراً في مطلع العام (1925)[1]، فيما نعتقد بأنه كان من المفروض استغلال تلك الفرصة، مع حماس الملك فيصل الأول لجامعة آل البيت، وفي سياق نظرة إستراتيجية تستهدف التنوع في دراسة القانون، وذلك عن طريق فتح قسم خاص في (جامعة آل البيت) يركز على قضايا الشرع وأحكامه، الأمر الذي كان يتحول، دون ريب إلى رافد إضافي لتغذية النخبة القانونية في مرحلة تأسيس الدولة.

مع ذلك تظل مدرسة، ومن ثم كلية الحقوق العراقية تؤلف منعطفاً نوعياً متميزاً، أغنت واقع المجتمع وأنارته إلى حد كبير، ليؤدي خريجوها وأساتذتها ومن تأثروا بهم دوراً حيوياً في تاريط العراق الحديث والمعاصر، وفي أهم وقائعه وظواهر تطوره تحديداً، فقد أعطوا وأغنوا وأبدعوا في تحريك مجتمع شبه راكد، وفي ظروف تهافت الطامعين عليه، فإن الحقوقيين كانوا يؤلفون لولب جيل جديد، يرفدون الحياة الفكرية والثقافية والسياسية بدعامات أساسية، ذات مردود إيجابي في كل

التي سبقتها في الحياة ومدرسة الهندسة، لكن ذلك تعذر بسبب ما قلناه وبقيت الشعبة الدينية البداية وحدها والتي وضع الحجر الأساس لها وللجامعة في (اليوم الثالث عشر من شهر نيسان 1922)، وانتهت بقرار مجلس الوزراء في (يوم الخميس 24 من نيسان سنة 1930)، في وزارة نوري السعيد الأولي، وبذلك ضاعت فرصة كبيرة أمام المخلصين والمصلحين، ينظر: عبد الرزاق الحسني، تاريط الوزارات العراقية، الجزء الأول، ص: 80-81، الدكتور حسن الدجيلي، تقدم التعليم العالي في العراق، ص: 10-11.

(1) - الدكتور حسن الدجيلي، تقدم التعليم العالي في العراق، ص: 37-38.

مضمار حلت فيه إلا ما ندر في سياق الاستثناء من القاعدة، فمنحت المؤسسة الرائدة تلك للمنتمين إلى النخبة القانونية الوجه المطلوب لدورهم القادم، ومهدت له ليتزامن ذلك مع التطور النوعي الجديد للمجتمع العراقي الذي غدا في أمس الحاجة إلى من هيأتهم مدرسة الحقوق ومن ثم كلية الحقوق ودربتهم وأخرجتهم ليساهموا بشكل فعال في رسم فسيفساء العراق في ذلك الدور الطافح بالمهمات الفكرية والسياسية.

الفصل الثاني

النشاط الفكري والسياسي للنخبة القانونية العراقية بين عامي (1908 - 1920)

من ظواهر نشاط النخبة القانونية في المرحلة الأولى من عهد الاتحاديين

تطرقنا في مباحث الفصل الأول من الرسالة هذه إلى مسار تكون النخبة القانونية العراقية وتطورها، واستعرضنا في ثناياها أوجها شتى للنشاط الفكري والسياسي للمنتمين إليها في سياق ارتباطها المباشر بتأسيس مدرسة، ومن ثم كلية الحقوق، وبحكم الواقع تجاوز نشاط هؤلاء أسوار تلك المؤسسة المهمة، وامتد إلى ميادين أخرى نحاول تحديد أبعاد أهم ظواهره المبكرة ضمن مباحث هذا الفصل.

وبدءاً نشير إلى أن الأحرار في كل أرجاء الإمبراطورية العثمانية، بما في ذلك في العراق، رحبوا بحرارة بانتصار ثورة الاتحاديين عام (1908)، وكانت النخبة القانونية تأتي على رأسهم في كل مكان، كما أنهم أسهموا في الإعداد لها وضمان انتصارها، يقول شاهد عيان بهذا الخصوص، وهو قانوني في الوقت نفسه، ما نصه:

> **(وقد ساهم في جمعية الاتحاد والترقي[1] الأتراك والعرب والأكراد وأبناء الأقوام الأخرى على حد سواء) وبالنسبة للعراقيين يشير تحديداً إلى أسمى (الفريق هادي باشا العمري ومحمود شوكت باشا)[2].**

لكن الزمن القصير الذي أعقب ثورة الاتحاديين كان يؤلف فترة كافية لكشف هوية القائمين، ومدى ما يريدون، ومحاولاتهم البائسة لإنقاذ الدولة العثمانية وبوسائل معادية للشعوب التي تنطوي تحت لواء هذه الإمبراطورية، وأعمال قهر لم تختلف عما كان يجري قبل صعودهم للحكم، ففشلت كل دعاواهم التي رفعوها، حسب

---

(1) - في النص: وقد ساهم فيها.

(2) - (مذكرات سليمان فيضي)، ص: 76.

رابطة العثمانية والدعوات الإسلامية والمساواة، لأنهم (اختطوا طريقاً مرعباً ومدمراً، تمثل بالعمل على تتريك ودمج العناصر غير التركية بالعنصرية التركية أولاً، وتطبيق هذه السياسية بمركزية قوية ... وتنكروا بعد زمن قصير لكل ما قاموا به وسمحوا سابقاً[1]، ليرتكبوا بذلك (خطأ فاحشاً، فقد تخلوا عن مبدأ المساواة والقوة جانباً، ولجأوا إلى سلطتهم بأساليب كانت أحياناً استفزازية، وتدل على الحمق) حسب صياغة باحث مرموق[2].

والسؤال الذي يمعن في بصيرة الاتحاديين يكشف السبب الأهم الأخر، وهو فقدانهم للنظرة الاستراتيجية السليمة و(عدم فهمهم لنفسية الشعوب التي تنطوي تحت لوائهم، ومنا شعب العراق الذي تولدت لديه مشاعر الخيبة والتشاؤم)[3]. بسبب سياستهم وما اقترفوه من آثام.

خاض المثقفون[4] صراعاً واسعاً ومريراً مع الاتحاديين، بعد أن أيدوا الانقلاب وفرحوا به، وسعوا في مجالاتهم المتعددة في حركة اشتدت يوماً بعد يوم للتصدي لزعماء هذه الحركة الذين تنكروا كما أسلفنا لشعاراتهم ومبادئهم، بما في ذلك موقفهم من الإسلام الذي كان من شأنه أن يهز مشاعر أوساط واسعة من الرأي العام العراقي بغض النظر عن انتمائها الاجتماعي، ومستوى وعيها وإدراكها الفكري، بما في ذلك المنتمين إلى النخبة القانونية الذين تربوا عادة في أجواء دينية مؤثرة، وللتوضيح نشير إلى شهادة أحد أقطاب النخبة القانونية العراقية في العهد الملكي الذين يقول ما نصه عن أيام طفولته:

---

(1) - فيصل محمد الارحيم، تطور العراق تحت حكم الاتحاديين، ص: 37-41.

(2) - جورج انطونيوس، يقظة العرب، تاريخ حركة العرب القومية، ترجمة الدكتور ناصر الدين الأسد والدكتور إحسان عباس، الطبعة الرابعة، دار العلم للملايين، بيروت، (1974)، ص: 181.

(3) - فيصل محمد الارحيم، المصدر السابق، ص: 40.

(4) - تكون المثقفون في ذلك العهد من خريجي الكتاتيب، ومدرسة الحقوق، والمدارس الرشدية العسكرية في العراق، والكلية الحربية، والمدارس الشاهانية في استانبول.

(كنت المس في أحاديث الكبار في البيت، جدي ووالدي وعمي، أنهم كانوا إلى جانب السلطان عبد الحميد وضد الاتحاديين الذين أسقطوه، آسفين لخلع حامي حمى الدولة الإسلامية في العالم، وكنت أسمعهم يقولون عن السلطان الذين خلفه، محمد رشاد، أنه ضعيف اتجاه الاتحاديين) [1].

غذى كل ما سبق ذكره، وغيره مشابه له أو مقارب، الصراع الفكري والسياسي على الساحة العراقية باتجاه نقيض ومعادٍ لطروحات الاتحاديين الفكرية وأعمالهم وتجلى هذا الصراع على صفحات الجرائد والمجلات، وفي تكوين الجمعيات السرية والعلنية. أن الوقائع تؤشر أن دور المثقفين عموماً، بما في ذلك النخبة القانونية، ومداه كان محدوداً، لكنه كان في حسابات الحقيقة والتسجيل، ومن حيث النوع والفعل مهما، فلقد سلكت النخبة القانونية العراقية، والمثقفون عموماً، والأدق صفوتهم الواعية، خرقاً متعددة وسط عالم شاق ومتخلف، صعب عليها أن ترى ضوءاً في نهاية النفق المظلم، ولأنه لم يفهم مغزى الثورة إلا القلائل، ومن هؤلاء القلائل الذين رحبوا بثورة (1908) ناجي السويدي (1883-1942)، الذي كان من أهم رموز النخبة القانونية العراقية، وتبوأ مناصب قضائية مرموقة في عهد الاتحاديين، بما في ذلك رئاسة محكمة التجارة في البصرة، وعضوية محكمة الاستئناف في بغداد والموصل، فضلاً عن مناصب إدارية حساسة من قبيل قائمقامية قضاء الكاظمية، وقائمقامية قضاء النجف[2]، ومنذ البداية أيد الثورة و (وقف خطيباً مبشراً بعهد جديد)[3] كما فصل الشيء نفسه سليمان فيضي الذي مارس نشاطاً واسعاً في هذا المضمار في البصرة امتدت أصداؤه إلى بغداد، بل وحتى إلى استانبول أيضاً[4].

---

(1) - حسين جميل، العراق، شهادة سياسية (1908-1930)، دار اللام، لندن، (1987)، ص: 25.

(2) - مير بصري، أعلام السياسة في العراق الحديث، ص: 114.

(3) - توفيق السويدي، مذكراتي، ص: 15-16.

(4) - للتفصيل تنظر: مذكرات سليمان فيضي، ص: 78-87، 95-100 وغيرها، خولة غالب لفته الحميداوي، سليمان فيضي ودوره السياسي والثقافي والاجتماعي في العراق (1885-1951)، رسالة ماجستير، كلية الآداب – جامعة البصرة، (1999)، ص: 28-54.

وعموماً سلكت النخبة القانونية كل الطرق المشروعة للإعلان عن المكنون والمظنون والمضموم في الفترة الممتدة من بداية الثورة حتى نهايات حكم الاتحاديين وسقوطهم بعد الحرب العالمية الأولى، وكانت الصحافة، كما ذكرنا، وسيلة مهمة وحيوية في اختراق سدود الرجعية المنيعة التي كانت تتستر بواجهات جافة وجامدة وملبدة، فقد كان الطريق إلى مفاهيم التقدم والحرية والاستقلال شاقاً وصعباً هو الآخر، وقد أدت في هذا السبيل دوراً كبيراً في هدم قلاع الأفكار البالية في المجتمع، وفي تنوير الأذهان، وفي هذه المعاني أمر ملفت للنظر وملموس ومعبر، تمثل باختيار أصحاب الصحف لأسماء ذات دلالة، ومن ذلك هذه الأيقاظ، تنوير الأفكار، النور، شمس المعارف، العلم، القسطاس، الحقوق، الدستور، صدى الدستور، النهضة، الانقلاب[1]، الحياة، وغيرها وكان للمنتمين إلى النخبة القانونية دور واضح في إصدار أو تحرير معظمها، منهم على سبيل المثال، سليمان فيضي ومعروف جياوك اللذين سبقت الإشارة إليهما، منهم على سبيل المثال، سليمان فيضي ومعروف جياوك اللذين سبقت الإشارة إليهما، والمحامي والقاضي جمال بابان الذي أصدر جريدة (بانك كرد) (نداء الكرد) ببغداد، والمحامي محمد بهجت الذي أصدر جرتي (صائب) و (سبيل الرشاد) ببغداد، والمحامي محمد صائب الذي أصدر جريدة (الرشاد) في البصرة، والمحامي عمر فوزي الذي أصدر جريدة (أتى) في البصرة أيضاً، والمحامي يونس وهبي الذي أصدر جريدة (مكتب) في بغداد، والمحامي داود نيازي الذي أصدر جريدة (الفيض) في البصرة[2].

وبفضل هذه الصحف غزت مفردات جديدة الفكر السياسي العراقي بصورة غير مألوفة من قبل، حين لم يكن لمعظم الناس (إلمام كاف وواضح بماهية المشروخة

---

(1) - بمعنى الثورة كما درج الترك على ذلك.

(2) - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 35، 67، 72، (دليل الجرائد والمجلات العراقية)، ص: 17، 47، 92، 115، 127، 140، 199، 228.

والحقوق المترتبة عليها قبل إعلانها في استانبول) [1] وشهدت الصحافة أيضاً نقاش مفاهيم جديدة، مثل الديمقراطية والاشتراكية، ومصطلحات المركزية واللامركزية، والقومية والاستشراق والمستشرقين، ونشطت حركة الترجمة، وصارت الحرية حاجة ماسة، مع تحرج قومي لافت للنظر [2].

وللتدليل على دور الصحافة نذكر بعض الأمثلة النيرة في هذا الصدد وفي البداية نتطلع إلى جريدة (الإيقاظ) [3] التي أصدرها سليمان فيضي في البصرة، وهو من أبرز المنتمين إلى النخبة القانونية كما أسلفنا، وتحدث بلغتهم، ونجد أن هدفها ينسجم مع عنوانها ونهجها الذي اختطه صاحبها، فقد كتب مقالاً تحت عنوان (حقوق العباد ومحكمة الحقوق في البصرة) [4]، شرح فيه واقع الجهاز الإداري والقضائي المزري والتجاوز على الناس، وقارن بين الوضع قبل إعلان الدستور والثورة وبعدهما، فإن (الدعاوى كانت تحسم في زمن الاستبداد أكثر مما هي الآن بنسبة تسعة وتسعين بالمائة) [5]، وجعل من البصرة دليلاً وانموذجاً في هذا المضمار، فقال عنها ساخراً (أنها ليس ذات أهمية، ولا هي مجاورة لدولتين أجنبيتين ولا هي مركز بحري) [6].

ولم يطلق صاحب (الإيقاظ) هذه التهم جزافاً، بل عززها بأمثلة دامغة، منها (تشكي المحابيس من بقائهم في سجن البصرة [7] سنتين عديدة بدون أن تكمل لهم محاكمة ... وهذا مخالف للعدالة والإنصاف، فنلفت لذلك أنظار معاون مدعي العمومي

---

(1) - عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص: 111.

(2) - المصدر نفسه، ص: 120-122.

(3) - (الإيقاظ)، كانت أول جريدة صدرت في البصرة اعتباراً من اليوم (الثاني من أيار سنة 1909)، وكانت جريدة سياسية تصدر باللغتين العربية والتركية، للتفصيل عنها يمكن الرجوع إلى: (مذكرات سليمان فيضي)، ص: 83-87، 102-112.

(4) - (الإيقاظ)، (جريدة)، البصرة، العدد: 52، (29 حزيران 1910).

(5) - (الإيقاظ)، المصدر نفسه.

(6) - (الإيقاظ)، المصدر نفسه.

(7) - في النص: في السجن، والمقصود به سجن البصرة تحديداً.

ومحكمة الجزاء بأن يعتنوا برؤية أوراق هؤلاء المسجونين ويربطوها بحكم أو براءة تَبق العدالة والقانون)، ومن المفيد أن نشير إلى أن (الإيقاظ) نشرت هذا التعليق في مكان بارز من صفحتها الأولى، وبعنوان (المحابيس وتأخير محاكمتهم)[1].

وفي عدد آخر من صحيفته هذه يضيئ الحقوقي المعروف نفسه زوايا مظلمة حين يتحدث عن المرأة ودورها بالمجتمع لمناسبة اشتغال ثلاثة عشرة امرأة بالمحاماة في باريس[2].

أما العدد الأخير من (الإيقاظ) ففيه حديث عن المحاكم والتعيينات فيها ودورها وما هو مطلوب منها[3]. وفي مضمار الفكر أحد أهم وجهي موضوعنا، وفي سياق ربطه ربطه بالقانون تَالبت (الإيقاظ) بأن:

(يكون كل فرد حراً في فكره وقوله وفعله بدائرة الشريعة والقانون، ومأذوناً على محافظة حقوقه الشخصية ومنافعه المالية بكل صورة يجيزها له القانون، على أن لا يتجاوز أحد على حق غيره، ولا يتسبب بسلب راحة غيره، ولا يعبث بحرية الآخرين، ولكل من أفراد الأمة حق في أن يتذرع بكل واسطة يبيحها له الشرع والنظام لمنع الجور الواقع، ولنا بالقانون كافل وضامن يصون حقوقنا من كل غادر جائر يبغي بالأمة جمعاء، أو بفرد من أفرادها غدراً، أو ضرراً)، وفي السياق نفسه أرادت الصحيفة (أن يكون الغني والفقير، والكبير والصغير، والمسلم وغير المسلم في الحقوق الشخصية سواء لا فرق بينهما)[4].

أراد قطب النخبة القانونية سليمان فيضي بمثل هذا الكلام، وغيره أن يغرس أسباب اليقظة في نفوس العراقيين، وينبههم إلى ظلم الاتحاديين بحق العرب ولغتهم،

---

(1) - (الإيقاظ)، العدد: 24، (24 تشرين الثاني 1909).

(2) - (الإيقاظ)، العدد: 59، (24 آب 1910).

(3) - (الإيقاظ)، العدد: 63، (29 أيلول 1910).

(4) - (الإيقاظ)، العددان: 14 و 15، (1 و 8 آب 1909).

الأمر الذي قومه كأحد أهم عوامل تعثر نهضتهم، فلقد قال بهذا الصدد، وبصريح العبارة مثل هذا القول الذي كان من شأنه أن يهز مشاعر المثقفين العراقيين العلمانيين منهم والمتدينين على حد سواء:

(ومع أن اللغة العربية هي لغة الدين لسادتنا الأتراك العثمانيين فهم لا يدرسونها، ولا يعطونها جزءاً من عنايتهم لا للتدين، ولا للسياسة، ولهذا الشأن القسم الأعظم من خلل البلاد، وتأخير رقيها من وجوه شتى) [1].

ومن هذا المنطلق نشرت (الإيقاظ) مقالة مطولة في أربع حلقات تحمل عنوان (تعميم اللغة العربية في محاكم البلاد العربية) [2]، بينت فيها الحاجة الملحة إلى مثل هذا الإجراء لا فقط لأن (سكان البلاد العربية لا يعرفون سوى لغتهم الأصلية)ن بل أيضاً لكون العربية (أوسع اللغات وأشرفها) كما أكدت بكبريا خافح بالتحدي للاستبداد، مع التأكيد عليه ثانية حين قالت (أن القصد من تعميم اللغة العربية هو أولاً المحافظة عليها لأنها هي أشرفت اللغات، وأفضلها، وأعظم دليل لنا على ذلك هو القرآن الكريم، وثانياً قضاء الأمة العربية أشغالها ومصالحها بسهولة، دون تكلف ولا مضرة)، وربطت (الإيقاظ) الموضوع أيضاً بالقانون والفكر والسياسية بصورة مباشرة حين أكدت:

(وبتعميم اللغة العربية في المحاكم والدوائر في البلاد العربية تنتشر القوانين والنظامات في اللغة المذكورة، ويطلع عليها كل واحد من الوطنين، فيعرف ماله من الحقوق المشروعة، وما عليه من الوظائف والواجبات والتكاليف الشرعية، وبذلك تنتشر المدنية في جميع أنحاء البلاد العربية، كما انتشرت

---

[1] - (الإيقاظ)، العدد: 63، (29 أيلول 1909).

[2] - (الإيقاظ)، الأعداد: 30-33، (12 و 19 و 26 كانون الثاني و 2 شباط 1910).

في البلاد المصرية والسورية بواسطة تعميم تلك اللغة الفضلى التي هي لغة أبائهم وأجدادهم)[1].

ساعد صاحب (الإيقاظ) بأسلوبه المباشر، وغير المباشر الذي بوصفه قانونياً مخضرماً، ساعد كثيراً على فضح سياسة الاتحاديين المتعصبة، للعراقيين، وهنا أيضاً نقتصر على عرض انموذج واحد يخص رده على تجني صحيفة (أقدام) التركية التي كانت تصدر في استانبول، وعرفت بمواقعها المتعصبة، والمتعالية تجاه العرب، مما تجلى في مقالة لها نشرتها في (شباط 1910)، فنشر فيضي في (الإيقاظ) رداً قاسياً عليها بمثل هذا العنوان الذي يؤشر مضمونه دون عناء قراءته: (جريدة الأقدام السافلة والعنصر العربي)، تساءل فيها من صاحب الجريدة: (كيف لم يراع فضل العرب، لا رعاه الله، على قبولها ونشرها وقد علم أن حضرة فخر الكائنات محمد المصطفى ﷺ هو من العرب، وأن منهم الأنبياء والأولياء والعلماء والأتقياء والأسخياء ... ولو أردنا إحصاء فضائلهم لضاق بنا المقام، وكلت الأقلام...)[2].

ونلتفت إلى جهة أخرى في سوح النضال من أجل الكلمة الحرة بحدود ذلك الزمان والمكان، في مثل أخر لهذه الصحافة، فقد صدرت في النجف مجلة (العلم) وصاحبها السيد هبة الدين الحسيني، وهو من النخبة الدينية القريبة من الحق والحقوق والقضاء عن طريق الشرع الإسلامي، ومن هذا المنطلق فسح الحسيني في مجلته المتميزة مجالاً رحباً للفكر التقدمي المقرون بزمنه، يتحدث فيها رواد الكلمة الحرة من النخبة المثقفة، وشكلت منبراً فكرياً بأن أثره في انتفاضة النجف بعد ذلك، تحدثت عن الإسلام والمسلمين وعن حقوقهم وسبب تخلفهم، وقد توقفت بعد عددها التاسع من السنة الثانية في (السابع عشر من شباط 1912)[3].

---

[1] - تنظر كذلك: (مذكرات سليمان فيضي)، ص: 109-110.

[2] - (الإيقاظ)، العدد: 40، (30 آذار 1910).

[3] - الدكتور علاء حسين الرهيمي، (العلم) النجفية من المجلات العراقية في مرحلة الريادة والتأسيس، مركز دراسات الكوفة، النجف الاشرف، (2000)، ص: 3-15.

أما المثل الثالث فهو المعلم داود صليوه وجريدته (صدى بابل) التي كانت سياسية وأدبية يضاف لها تجارية بحسب ظروف ذلك الزمان، حيث اهتمت بأخبار الناس، وحياتهم في العراق وعيشهم، دفاعها المستميت عن مقاسات وقضايا حيوية تمس مصالح الجماهير وحقوقها المشروعة، ومحاولة في مرات كثير تحدي القيود والجمود والسلطات العثمانية، وكانت أبواب الصحفية مفتوحة في كل ذلك أمام المنتمين إلى النخبة القانونية، وغيرهم على حد سواء[1].

ويمكن أن نضيف إلى هؤلاء رواداً من النخبة القانونية العراقية، عملوا في السياسة والصحافة، وأداروها وحرروا فيها في اتجاهات إيجابية لنقد الواقع الاجتماعي والسياسي، ومنهم مزاحم الباججي الذي أصدر جريدة (النهضة) في (3 تشرين الأول 1913)[2]، وكاظم الدجيلي الذي حرر في مجلة (العدلية)، وكتب في (لغة العرب)، و(الإرشاد) وجريدتي (بغداد) و (الحقيقة)[3]، ومعروف علي أصغر جياوك المار ذكره، والذي كتب في صحافة استانبول، وأصدر بعد ذلك جريدة باسم (الحقوق) عام (1912)[4]، وجمال بابان الذي أصدر مجلة كردية تركية، نصف شهرية باسم (بانك كرد) (نداء الكرد) في (8 شباط 1914)، صدر منها خمسة أعداد كما أسلفنا أيضاً[5]، ورؤوف الجادرجي الذي أصدر جريدة (صدى الإسلام)[6]، وإسماعيل حقي بابان الذي عمل في جريدة (ڠنين) التركية[7]، واستجابة للواقع الماثل وحركة الاتحاديين وفعلهم فقد سلكت النخبة القانونية العراقية طريقاً يوازي الطريق الآخر، ويعاضده

---

(1) - تنظر على سبيل المثال: (صدى بابل) (جريدة)، العددان: 86 و 111، (16 نيسان و 3 كانون الأول 1911).

(2) - رفائيل بطي، صحافة العراق، الجزء الأول، بغداد، (1985)، ص: 53.

(3) - مير بصري، أعلام الأدب في العراق الحديث، الجزء الأول، ص: 136.

(4) - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 70، مير بصري، أعلام الكرد، ص: 185.

(5) - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 35، مير بصري، أعلام الكرد، ص: 185.

(6) - رفائيل بطي، المصدر السابق، ص: 55، فائق بطي، الموسوعة الصحفية العراقية، بغداد، (1976)، ص: 39.

(7) - عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص: 105.

والمتمثل بحشد القوى، وتوحيد الفكر، وتقريب المواقف من خلال التعليق والاستعانة بالتنظيم، لتحقيق آمال الجماهير وللوصول إلى طريق الوضوح والالتزام في معترك الحياة، ولتحقيق هذه الأهداف سعت النخبة القانونية العراقية في إطار تحرك الشرائح الاجتماعية المتقدمة الوعي، في الفرصة التي أتاحتها السلطة الاتحادية، ومن خلال الشرعية العلنية، في الدعوة إلى تأسيس فروع لجمعية الاتحاد والترقي والانضمام إليها، ومن ذلك أن كاظم الدجيلي، وهو من النخبة القانونية العراقية، كان من (السباقين إلى تأسيس جمعية الاتحاد والترقي ومن خطبائها والحاثين على الدخول فيها)[1].

وسرعان ما انضم إليها ساسون حسقيل، وهو أيضاً من النخبة القانونية العراقية، وقد استهدف هؤلاء من الانضمام هذا (انتشال الوطن العزيز من ورطة المفاسد) كما أقر ذلك أحد المنتمين إلى النخبة القانونية[2].

ولم يقف العمل الواعي عند هذا الحد، ففي البصرة وهي ساحة رائدة في هذا المجال، وسباقة في الحركة لتأسيس الجمعيات الثقافية، نشهد تحركاً واسعاً بهذا الاتجاه، وإذا رجعنا مرة أخرى إلى مذكرات أحد أقطاب النخبة القانونية لنقرأ بهذا الخصوص ما نصه:

(على أثر إعلان الدستور وإطلاق الحريات، قويت لدي الرغبة في العمل في خدمة الأمة العربية عن طريق الصحافة والتعليم، وإثارة الوعي القومي يبن الناس، ولقد وجدت في البصرة ميداناً فسيحاً لها النشاط)[3].

مهد هذا الواقع الطريق إلى قيام (الجمعية العلمية الأدبية) في البصرة التي اشترك في تأسيسها، بعد انتصار الثورة بمدة وجيزة، كل من سليمان فيضي ومحمد

---

[1] - المصدر نفسه، ص: 112.

[2] - المصدر نفسه، ص: 113-114.

[3] - (مذكرات سليمان فيضي)، ص: 79.

أمين عالي باش أعيان صاحب جريدة (التهذيب)[1]، والمثقف البصري يوسف ذياب، وكان الهدف الذي قصدوه هو (تنوير أذهان الناس من خلال الندوات التي عقدت في بناية مدرسة تذكار الحرية) وكانت المدرسة نفسها تمثل حلقة حيوية في هذا المضمار، فإن الرواد أنفسهم أسسوها في (تشرين الثاني 1908) عندما أحسوا أن منطقتهم (تفتقر إلى المدارس اللازمة، وكان أهلها غافلين عن تعليم أبنائهم وتثقيفهم)، فنبهوهم إلى ذلك، وجمعوا منهم الأموال الضرورية لتأسيس إعدادية أهلية، يكون التدريس فيها باللغة العربية، وأصبح فيضي مديراً لها، وتبرع المحامي عمر فوزي للتدريس فيها مجاناً، وكان (إقبال الأهلين على إرسال أولادهم إلى هذه المدرسة عظيماً) بالنسبة لزمانها، فلقد بلغ عدد طلابها في السنة الثانية من وجودها مائة وثلاثين طالباً، قدر للعديد منهم أن يؤدوا دوراً إيجابياً في حياة العراق الثقافية والسياسية والإدارية فيما بعد[2].

وكان هناك سعي آخر تمثل في تأسيس (جمعية الإخاء العربي العثماني) في استانبول، وأصبحت لها جريدة سميت بـ (الإخاء العربي) وحظيت باهتمام بعض مثقفي بغداد ونخبتها، منهم قطب النخبة القانونية ناجي السويدي، ذلك لأن الجمعية المذكورة استهدفت، من بين ما استهدفت، المحافظة على الدستور (وتحسين أوضاع المقاطعات العربية على أساس المساواة الحقيقية مع الأجناس الأخرى في الدولة، ونشر التعليم باللغة العربية، وتنمية الشعور بالمحافظة على العادات العربية

---

[1] - (التهذيب) (جريدة)، أدبية سياسية أسبوعية أنشأها في البصرة باللغتين العربية والتركية أمين عالي باش أعيان في (الأول من حزيران 1909)، ينظر: عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 63.

[2] - للتفصيل عن تأسيس (مدرسة تذكار الحرية) ونشاطها وأسماء مدرسيها وطلابها تنظر: (مذكرات سيلمان فيضي)، ص: 79-83.

وإتباعها) [1]، لكن سرعان ما أغلقت هذه الجمعية أثر الانقلاب المضاد الذي دبره السلطان عبد الحميد الثاني في (نيسان 1909) بهدف القضاء على الاتحاديين [2].

وحسب التسلسل جاءت جمعية أخرى هي (المنتدى الأدبي)، التي كانت أقوى تأثيراً على مثقفي العراق من سابقتيها، حيث انضم إليها من رجال القانون كل من مزاحم الباجچي وتوفيق السويدي الذي (يشكل هذا الانتساب أول عمل بارز له في حياته القومية)، حسب إقراره [3]، وإبراهيم أدهم الواعظ، وهو مثل سابقه من النخبة القانونية العراقية، والذي أشار باعتزاز إلى (انضمامه إليها وانتخابه عضواً في هيئتها الإدارية) [4]، وقد استمر نشاط هذه الجمعية حتى العام (1915)، وتطور حتى غدا واجهة لجمعية سرية تدعى (الشبيبة العربية)، كانت تسعى لاستقلال الوطن العربي، أما في بغداد فقد كان (نادي اتحاد الشبيبة) أبرز جمعية ثقافية فيها حيث تأسس في العام (1910) [5].

وفي مواجهة سياسة التتريك التي فرضتها الاتحاديون جاء رد الفعل المقابل، متمثلاً (بالنادي الوطني العلمي) الذي تأسس عام (1911)، وقد أضيفت كلمة العلمي له لإزالة الشكوك والريب التي كانت تحوم حوله، وقد كانت رغبة مؤسسة مزاحم الباجچي أن يكون هذا النادي على غرار (المنتدى الأدبي) الذي كان عضواً فيه، وقد اشترك معه في التأسيس كل من بهجت زينل وهو من النخبة القانونية العراقية، وحمدي الباجچي ورزوق غنام، مما استتبع أن يضم شمل كل من محمد رضا الشبيبي ومحمد باقر الشبيبي وعبد اللطيف الفلاحي ومحمود أديب وإبراهيم صالح شكر وعبد الحميد الشالجي وتحسين العسكري وصبيح نجيب وإبراهيم أدهم الواعظ وغيرهم، وفي خضم هذا النشاط كان هناك توجه لضم عدد من العسكريين

---

[1] - جورج انطونيوس، المصدر السابق، ص: 177.

[2] - عن (جمعية الإخاء العربي العثماني) ينظر أيضاً: عبد الجبار حسن الجبوري، الأحزاب والجمعيات السياسية في القطر العراقي (1908-1958)، دار الحرية للطباعة، بغداد (1977)، ص: 5-6.

[3] - توفيق السويدي، مذكراتي، ص: 23.

[4] - عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص: 174.

[5] - فيصل محمد الارحيم، المصدر السابق، ص: 206.

العراقيين، وصل عددهم إلى الرقم (42) ممن حملوا أرقاماً سرية، وكان جلهم على ارتباط مباشر بالنخبة القانونية، كما أن هذه الحركة الواسعة تطلبت ضرورة وجود جريدة تنطق باسم المنتمين إليها، وتعبر عما يجيش في صدروهم، وهذا ما حصل عندما أصدر مزاحم الباججي وإبراهيم صالح العمر جريدة (النهضة) التي كان لها دور مهم في نشر الوعي القومي، وفي هذا الصدد تحول النادي إلى أنشط دعاة الحكم اللامركزي، ودفعته توجهاته إلى إقامة صلات مباشرة مع فصائل الحركة التقدمية في الأقطار العربية وفي استانبول، ومن هذا المنطلق أيد النادي المؤتمر العربي الأول الذي انعقد في باريس في (حزيران 1913)، وأرسل برقية خاصة للمؤتمر تأييداً له، ذلك المؤتمر الذي مثل العراق فيه توفيق السويدي، وزميل له، حيث مثل في حركته هذه النخبة القانونية ونقل صوت العراقيين إلى إخوانهم في الأقطار العربية.

ولقد بدأ المؤتمر العربي الأول أعماله في باريس يوم (الثامن عشر من حزيران 1913)، وانتهى يوم (الثالث والعشرين من الشهر نفسه) حيث عقد جلسات ثلاث في الجمعية الجغرافية في شارع سان جرمين، وجاءت فكرة المؤتمر من نخبة من الشباب العربي في باريس، **أما الأمور التي نوقشت فيه فهي:**

1. الحياة الوطنية ومناهضة الاحتلال.
2. حقوق العرب في المملكة العثمانية.
3. ضرورة الإصلاح على قاعدة اللامركزية.
4. المهاجرة من سوريا وإليها.

ولقد تحدث الزهراوي عن المؤتمر قائلاً: (نطلب بصفتنا عثمانيين أن نشترك بالإدارة العامة، وأن نعرض على الحكومة بصفتنا عرباً مطالب خاصة بقوميتنا وحالاتنا، وألقى توفيق السويدي خطابه في الجلسة الثالثة للمؤتمر) [1].

وفي مسلسل هذا النشاط الحي، وهذه الحركة المتصاعدة، وبحكم مجموعة من العوامل الموضوعية، أهمها نفوذ طالب النقيب وحيوية قطب النخبة القانونية

---

[1] - توفيق السويدي، مذكراتي، ص: 24-31، وجيه كوثراني، وثائق المؤتمر العربي الأول (1913)، دار الحداثة، بيروت، (1980)، ص: 4، 10، 18.

سليمان فيضي، تجاوزت (جمعية البصرة الإصلاحية)، التي تأسست سنة (1913)، (النادي الوطني العلمي)، في مسعاها القومي وفي الدعوة إلى اللامركزية، وفي صميم ذلك اتخذت سياسة أكثر عروبة، حتى أنها حاولت أن تحذو حذو (الجمعية الإصلاحية) في بيروت (وحزب اللامركزية الإدارية العثماني) الذي تأسس في القاهرة أواخر العام (1912)، وكان هدفه الأساس أن يبين للاتحاديين مدى الحاجة إلى اللامركزية الإدارية في الدولة، وأن يعبئ الرأي العالم العربي لتأييد اللامركزية، وكان مؤسسوه، في معظمهم، من ذوي الخبرة والمكانة المرموقة الذي أدوا رسالتهم في الحياة العامة، وكان (ثمة اتصال وثيق بين فروعه [1] والجمعيات السياسية العربية الأخرى في الشام والعراق)، فضلاً عن (المنتدى الأدبي) باستانبول وحسب شهادة معتبرة (لم تمض سنة حتى أصبحت لجنة حزب اللامركزية أفضل من يمثل أهداف العرب وأمانيهم من حيث دقة التنظيم وقوة التأثير) [2]، مما يضفي بعداً خاصاً على (جمعية البصرة الإصلاحية) التي بدأت (منذ أول تشكيلها بمطالبة الحكومة بالنظام اللامركزي مقتفيه آثار الحزب اللامركزي في مصر) كما ورد نصاً في مذكرات معتمد الجمعية[3].

نشرت (جمعية البصرة الإصلاحية) منهاجها في (آب 1913)، وكان يتألف من سبع وعشرين مادة نشرتها صحيفة (الدستور) البصرية[4]، الناطقة باسم الجمعية في عددها الصادر يوم (الثاني والعشرين من آب العام نفسه)، ولا شك في أن المنتمين إلى النخبة القانونية وفي المقدمة منهم شخص معتمد الجمعية سليمان فيضي، أدوا الدور الأول في صياغة مواد المنهاج التي يستوقف العديد منها النظر لما يتضمن من أفكار تمثل تطوراً نوعياً في سياق الزمان والمكان، منها على سبيل المثال ما ورد في مادته

---

[1] - في النص: بين فروعها، لأن جورج انطونيوس يسمى الحزب جمعية أحياناً.

[2] - جورج انطونيوس، المصدر السابق، ص: 185-186.

[3] - (مذكرات سليمان فيضي)، ص: 150.

[4] - أسس (الدستور) عبد الله الزهير لتكون لسان حال الجمعية، وبقيت تصدر بانتظام إلى يوم احتلال الإنجليز للبصرة، ينظر: عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 70.

الثانية التي نصت على (عدم إعطاء امتيازات للأجانب في العراق)، بل فرضت (مقاومة الأجانب وحماية الوطن من كيدهم)، ومع أن الهدف الأساس للمنهاج كان ضمان نوع من الحكم اللامركزي لولاية البصرة، والاعتراف بالعربية (اللغة الرسمية لكل الدوائر والمحاكم) ولتدريس (العلوم والفنون) (المادتان الثامنة عشر والرابعة والعشرين)، إلا أنه عالج أيضاً قضايا أخرى اقتصادية واجتماعية مهمة مثل مشكلة الأرض (المادة الحادية عشرة) و (منع الدعارة بين النساء المسلمات) (المادة السابعة والعشرين) ومن الضروري أن نشير أيضاً إلى أن البريطانيين تابعوا موضوع تأسيس الجمعية ومنهاجها عن كثب، مما انعكس في عدد من وثائق الخارجية البريطانية المعنونة إلى شخص وزير [1] الخارجية السير أدوارد غراي [2].

وهكذا تحولت اللامركزية إلى شعار سياسي، ومبدأ يؤمن به جميع المثقفين، والنخبة القانونية في مقدمتهم، وكانت هذه القناعات وراء انضمام هؤلاء إلى (الحزب الحر المعتدل)، ومن ثم إلى (حزب الحرية والائتلاف) [3] كما شهدت أبرز المدن العربية، بما في ذلك بغداد والبصرة، مظاهرات تأييد لشعار اللامركزية الذي كانت (الجمعية الإصلاحية) في بيروت من أشد دعاته [4]، ولما كان الاتحاديون يناهضون فكرة اللامركزية، لذا فإنهم اتخذوا الإجراءات اللازمة لاحتواء هذه الحركة، مما خال العديد من المنتمين إلى النخبة القانونية العراقية، منهم ناجي السويدي وسليمان فيضي، كما تعرضت الصحافة الناطقة باسمهم إلى شتى صنوف الضغط [5]، حتى أن

---

(1) - تنظر نصوص الوثائق في: (مذكرات سليمان فيضي)، ص: 163-167، (ملحق الفصل السادس).

(2) - السيد أدوارد غراي (1862-1933) من أشهر ساسة بريطانيا عشية الحرب العالمية الأولى وفي سنواتها، وزير الخارجية (1905-1916)، عضو مجلس اللوردات.

(3) - عبد الرزاق أحمد النصيري،المصدر السابق، ص: 187-188، عبد الجبار حسن الجبوري،المصدر السابق،ص: 23-24.

(4) - جورج انطونيوس، المصدر السابق، ص: 190.

(5) - (الأيقاظ)، العدد: 18، (4 تشرين الأول 1909).

صاحب جريدة (إظهار الحق) [1] قاسم جلميران قتل في العام (1910) (بتحريض من الحكومة لأنه كان يدعو إلى اللامركزية) [2].

ومع اقتراب الحرب العالمية الأولى تمكن الاتحاديون من تحجيم الحركة الوطنية العراقية، بما في ذلك نشاط النخبة القانونية التي انخرط عدد من رموزها في النضال السري، بما في ذلك في صفوف (جمعية العهد) السرية [3] التي أسسها عزيز علي المصري في استانبول قبيل نشوب الحرب بمدة وجيزة، ومع نشوب الحرب نفسها في (آب 1914) تبدأ مرحلة جديدة في التاريخ البشري، امتدت فيها أثار الحرب وإفرازاتها على جميع الصعد إلى كل ركن في العالم، ويأتي العراق مرة أخرى في المقدمة من حيث التأثير بالانعطافة التاريخية الجديدة لأكثر من سبب وجيه، من قبيل أطماع الدول الكبرى في إمكاناته وموقعه السوقي في ظروف حرب عالمية كان سببها الأول والمباشر يمكن في رغبة بعض الأطراف الدولة الفاعلة في إعادة تقسيم المستعمرات، ولأن أراضي العراق تحولت إلى ساحة حرب طاحنة منذ اليوم الثاني لدخول الباب العالي في الحرب إلى جانب دول الوسط، بحيث تركزت حوالي نصف القوات البريطانية العاملة في ميادين الشرق الأوسط داخل العراق حين أعلنت هدنة مودروس في (الثلاثين من تشرين الأول سنة 1918) [4].

---

[1] - صدر عددها الأول في البصرة (يوم الأول من حزيران سنة 1909)، وكانت باللغتين العربية والتركية، توقفت عن الصدور بعد أقل من سنة، ينظر: (دليل الجرائد والمجلات العراقية)، ص: 33.

[2] - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 63.

[3] - (مذكرات سليمان فيضي)، ص: 156-157، 178-179.

[4] - للتفصيل عن العمليات العسكرية داخل الأراضي العراقية وإفرازاتها في سنوات الحرب العالمية الأولى يمكن الرجوع إلى: شكري محمود نديم، حرب العراق (1914-1918)، الطبعة الثانية، بغداد، (1974)، الدكتور كمال مظهر، كردستان في سنوات الحرب العالمية الأولى، ترجمة محمد الملا عبد الكريم المدرس، منشورات المجمع الكردي، بغداد، (1977).

تعثر النشاط الفكري والسياسي للنخبة القانونية العراقية في سنوات الحرب العالمية الأولى

شهدت السنوات القليلة التي حكم فيها الاتحاديون الدولة العثمانية تدهوراً تميزت به تلك الفترة على شتى الصعيديين، الداخلي منها والخارجي، ففي الداخل كانت الولايات تتمرد، والفساد يعم، والاستبداد يتصاعد، والنقمة تتفاقم، والحركات السرية المعارضة تزداد وتنتشر من أجل الخلاص والتحرر، والقدرة على مسك الأمور بدأت تتحلل وتتلاشى، وانعدم النظام وسرت الفوضى أمام أطماع خارجية من الدول الكبرى التي كانت تتربص بالرجل المريض للإجهاز عليه واقتسام ممتلكاته، وفي خضم هذا الإرباك وانعدام الأفق الاستراتيجي، واهتزاز البصيرة، دخلت الدولة العثمانية الحرب إلى جانب دول الوسط ولا سيما ألمانيا التي علق الاتحاديون أمالاً جساماً عليها[1]، وبذلك أصبحت أراضيها ميداناً وساحة حرب، طاحنة كما قلنا، حشر فيها الناس حشراً من أجل أهداف لا صلة لها لا بمكنون الإنسان العراقي ولا بطموحه، وهو موقف محير، خلق انقسامات حادة أمام ترسبات تاريخية مؤلمة، لسياسة تركية جائرة ومتناقضة، اعتمدت وسائل كثيرة، جديدة وقديمة، أثبتت بعدها عن القيم وما هو مطلوب من الدولة المسؤولة.

لقد سددت الحرب الضربة القاتلة للزراعة والتجارة، وساد البلد جو مرعب من الغلاء والتردي الاجتماعي والقحط، وحل هذا التدهور وطغى وبسبب جهل وتجاهل

---

[1] - تحسين العسكري، الثورة العربية الكبرى والثورة العراقية، الجزء الأول، مطبعة العهد، بغداد، (1936)، ص: 46.

من يحكمون وفسادهم، وبعدهم عن أي ارتباط مسؤول مع الجماهير، ولذلك وضع العراق والعراقي أمام وضع صعب، وتعرض كل فرد للاضطهاد والبطش، هو يشعر أن لا ناقة له ولا جمل في هذه الحرب، وسرت ونمت هذه الموجة تحت علم وبصر السلطات العثمانية لإدراكها أن الفئة المثقفة، بما فيها النخبة القانونية هي في الغالب ضد سياساتها وضد التورط بالحرب ولذلك ضاعفت إجراءاتها ومطارداتها لكل من تشعر أن له سابقة معارضة، ووفق ذلك النهج زادت المراقبة والمتابعة والنفي في سياق عام امتدت أثاره إلى كل جزء عربي من الإمبراطورية[1].

لقد خلق هذا الوضع الجديد الكثير من القلق والتمزق الداخلي، وسادت الحيرة والبلبلة الكثير من مثقفي العراق ونخبة بسبب قناعتهم بعدم جدوى التعاون مع الاتحاديين بسبب تصرفاتهم وسياستهم وماضيهم، وما هو راسخ في قناعاتهم[2]، ولهذا غلب التردد والتذمر مثقفين معروفين، منهم الرصافي ومحمد رضا الشبيبي وفهمي المدرس وإبراهيم حلمي العمر، وكذلك جل المنتمين إلى النخبة القانونية الذين خفت صوتهم إلى حد كبير بعد أن تم سوق العديد منهم إلى ساحات القتال[3]، وبعد غلق مدرسة الحقوق لأبوابها بسبب ظروف الحرب كما أسلفنا.

مع ذلك حاول البعض من هؤلاء تفسير قيام الحرب، وتحديد سببها ومسببها، فاختلفوا في ذلك، لكن بعضهم وصلوا إلى قناعة أن هذه الحرب هي حرب المصالح، مع العلم أن جميع هؤلاء غدوا في ظروف الحرب محرومين عن أدوات التعبير وسبله، فلم تبق في الساحة سوى الصحف الرسمية، وشبه الرسمية التي بدأت تصدر بصورة غير منتظمة، وتختفي بسرعة، خصوصاً مع تقدم القوات البريطانية، منا (مكتب) التي أصدرها في بغداد المحامي يونس وهبي آل القاضي، وكانت صحيفة أدبية عربية – تركية برز عددها الأول في أواخر العام (1914)، و (صدى الإسلام) التي أصدرها في

---

[1] - عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص: 224-225.

[2] - محسن أبو خبيخ، المبادئ والرجال، دمشق، (1938)، ص: 22-23.

[3] - أحمد زكي الخياط، المصدر السابق، ص: 42.

بغداد عطا الله آل الخطيب في أواسط العام (1915) باللغتين التركية والفارسية، وكانت (من الصحف الموالية للسلطة الحاكمة، تنفق عليها بسخاء، وتستغلها لتأييد العثمانيين) كما يؤكد الحسني[1]، و(دعوة الحق) التي أنشأها في الموصل محمد الصفار في مطلع (نيسان 1915) للغرض نفسه، واضطرت مجلة (بانك كرد) (نداء الكرد) التي كان المحامي جمال بابان يصدرها في بغداد، إلى التوقف عن الصدور بسبب نشوب الحرب كما أسلفنا[2].

لم تقف السلطات الاتحادية، كما أسلفنا موقف المتفرج أمام النخب المثقفة والمعارضين منهم، واعتمدت لذلك وسائل عديدة، منها النفي وإرسال البعض منهم إلى محكمة (عالية) سيئة الصيت، مما أثر على مواقف البعض، وقد عبر واحد من رموز النخبة القانونية وهو كاظم الدجيلي عن محنة هذه النخب في تلك الأيام بصورة دقيقة بقوله (أنا لا أقدر على الخروج بعد، ولست محبوساً، ولكن الوقت اقتضى ذلك) وقال بعد ذلك (أن سوقه للخدمة العسكرية في البصرة حماه من شرهم المستطير)[3] كما أنهم وضعوا البعض تحت المراقبة وكلفوا بأعمال شاقة ومهينة، فرشيد الهاشمي لغسل القتلى، وبهجت زنيل في عمل قانوني في أحد القطعات العسكرية.

ازداد الاضطهاد لكل الذين رفضوا هذه الحرب، وعبروا عن مأساة الشعب بكلمات ذات دلالة، فعلي الشرقي وصف الذين اشعلوا فتيلها بأنهم :(عشاق الحطام) وجاء هجوم الشاعر ملا حمدون، أحد المثقفون الكرد على الدولة العمانية بسبب موقفها من الحرب بليغاً، منتقداً في الوقت نفسه (الجهاد) الذي أعلنه الاتحاديون، فاضحاً نفاقه حين قال (الجندرمة تتجول كالكلاب الجائعة بحثاً عن جثث الشعب مستترة،

---

(1) - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 72.

(2) - للتفصيل ينظر: المصدر نفسه، ص: 35، 60-61، 72، (دليل الجرائد والمجلات العراقية)، ص: 53، 123، 144 وغيرها.

(3) - عبد الرزاق أحمد النصيري، ص: 224-226-228.

محتالة تحت جلبات الجهاد)[1]، لقد فتح هذا الاضطهاد وهذه السياسة الخرقاء أعين البريطانيين المتربصين، بهؤلاء الذين اضطر قسم منهم للهرب إلى البصرة ونجد، وقد حفظوا لهم مواقفهم.

خلق الغزو والغازي والجديدين، واقعاً جديداً، كما ذكرنا، وخطيراً، فرض على الواعين والمخلصين من النخب أن يتفكروا في أمر البلاد وما ينبغي القيام به، فهم الآن بين نارين، الحاكم المحتل الذي يدعي الدين، والغازي الجديد وهو كافر وحاقد في نظرهم.

فرض هذا الواقع المضطرم بالتردي والجهل والتخلف على النخب الثقافية والسياسية أن تتحرك، واستجابة للواقع والوقائع فقد كان دور النخبة الدينية بارزاً ومتقدماً لاعتبارات كثيرة، ولأن النخبة القانونية كانت في خور التكوين وما زالت تكبر يوماً بعد يوم وحسب ظروف موضوعية معروفة لا يمكن التجاوز عليها. إن النظرة هنا إلى رجل الدين (المرجع)، إنما تنطلق من فرضية الحق والحقوق، وامتلاك حق الإفتاء والتشريع مما يجعله قريباً لرجل القانون الذي ذر قرنه وبدأ وجوده يزداد قيمة وقيماً، ومن هذا الباب جاء دوره في النظرة للحرب والغازي القادم مبنياً على قاعدة فقهية معبرة عن إرادة ذاتية لا سلطان لأحد عليها، تنطلق من فهم مدلول الأجنبي القادم وماذا يمثل، وإدراك معنى الوجود العثماني وفهمه بعين بصيرة[2].

حاول الاتحاديون في بداية الحرب استغلال هذا الواقع الذي أنجز معه شتى صنوف المثقفين بدرجات متفاوتة ممن حركتهم الدعوة إلى الجهاد باسم الرابطة الإسلامية، فقامت في بغداد وغيرها مظاهرات خطب فيها المجددون من أمثال الزهاوي

---

(1) - مقتبس في: الدكتور عز الدين مصطفى رسول، الواقعية في الأدب الكردي، بيروت، بلا، ص82.

(2) - هنري فوستر، نشأة العراق الحديث، ترجمة سليم طه التكريتي، الجزء الأول، بغداد، 1989، ص94، محسن أبو طبيخ، المصدر السابق، ص21-22، عبدالله فياض، الثورة العراقية الكبرى سنة1920، بغداد 1963، ص111-114.

والرصافي ومحمد حبيب العبيدي جنباً إلى جنب المعممين يدعون معاً إلى الجهاد ومقاومة الغزو[1].

وفي مجال آخر سعى الاتحاديون في حركة لافتة لمواجهة الإعلام البريطاني الذي أصدر في البصرة جريدة سخرها للدعاية لحملته، حين أصدروا جريدة باسم (صدى الإسلام) (في 23 تموز 1915)[2]، وكان اختيار الاسم قد تم بعناية من أجل انجاح خطواتها التعبوية، كما أنيطت إدارتها بمثقف بارز هو رؤوف الجادرجي، وهو من رموز النخبة القانونية العراقية[3]، والذي بصفه ريتشارد كوك بأنه (ذو آراء تقدمية وتربية ألمانية)[4].

إن نجاح (صدى الإسلام) كان مرده إلى التفاف عدد من المثقفين وأعمدة النخب، ومنها الدينية الذين التقوا من منابع شتى ومضامين داخلية مختلفة، فالبعض وجد متنفساً لعقيدته الدينية، وآخرون وجدوها فرصة لدفع غائلة الاتحاديين عنهم، وهم جميعاً أسرى البلبة وعدم وضوح الرؤيا، التقوا في زاوية من زوايا الواقع المتردي، حيث بذلوا وكتبوا وهاجموا الوجود البريطاني بشدة وعنف، من أمثال محمد سعيد عبد الغني ومحمد حسن أبو المحاسن وخيري الهنداوي والزهاوي والرصافي وإبراهيم حلمي العمر الذي عاد إلى بغداد وكتب في (صدى الإسلام) بالرغم من ماضيه الذي غفر له بعد بعد تعهده بالكتابة في جريدة (الشرق) التي أصدرها جمال باشا، وكذلك

---

(1) - عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص229-230.

(2) - هي غير (صدى الإسلام) التي سبق التنويه إليها.

(3) - رفائيل بطي، المصدر السابق، ص55، هادي نعمة، الاحتلال البريطاني والصحافة العراقية، دراسة في الحملة الدعائية البريطانية 1914-1921، دار الشؤون الثقافية، بغداد، 1984، ص132 يذكر المؤلف أنها صدرت في العاشر من تموز 1915، فائق بطي، المصدر السابق، ص39.

(4) - مقتبس في: عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص230.

محمد مهدي البصير، هؤلاء دافعوا عن عقيدتهم الإسلامية بهدف (حفظ الديانة لا بدافع الخوف) كما ذكر البصير بعد ذلك[1].

وخلاصة القول أن المنتمين إلى النخبة القانونية لم يؤدوا خوال سنوات الحرب العالمية الأولى دوراً سياسياً، أو فكرياً ملموساً للأسباب التي ذكرناها[2]، وكان حالهم في ذلك حال بقية المثقفين العلمانيين العراقيين الذين (لم تظهر لديهم أي بادرة للعمل باتجاه استقلالي، لأن الاتحاديين حاصروهم، وضيقوا الخناق عليهم، ولأنهم كانوا محصورين في المدن، وتحت رقابة جواسيسهم[3].

---

[1] - المصدر نفسه، ص: 232.

[2] - لم نعثر في المصادر المتوفرة لدينا على أي مؤشر عن دور لهم في أحداث مهمة من قبيل معركة الشعيبة في (نيسان 1915).

[3] - عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص: 234.

موقف النخبة القانونية العراقية من الاحتلال البريطاني للعراق (1914-1920)

شكل الاحتلال البريطاني للعراق حدثاً تاريخياً مميزاً، عبر عن وقائع جديدة وفرض أموراً ذات دلالة ومضمون خاص، فالعراق الذي ظل قروناً طويلة تحت نفوذ (استعماري) بدائي في أساليبه ونمط تفكيره القائم على نظام زراعي عشائري، أصبح بعدئذ تحت كابوس استعماري حديث، أساليب استغلاله متنوعة وأشد دقة ووطأة، والسبب واضح يكمن في أن الاستعمار البريطاني يعتمد على كيان الرأسمالية العالمية الداخلة في مرحلة الامبريالية إبان الحرب العالمية الأولى، بل وقبلها بمدة.

والمقاربة التالية تفيد أن الاحتلال العثماني البدائي ظل معتمداً على الإدارة اللامركزية – نظام الولايات – بشكلها المتخلف، أما الاستعمار البريطاني في العراق فقد اتخذ النظام الإداري الذي يناسب طرق استغلاله المتمكنة، أي نظام المركزية في الحكم، فألغى نظام الولايات[1].

زادت هذه الأجواء من البلبلة والحيرة، لكنها في الوقت نفسه حفزت وأيقظت الواعين الذين فاجأهم هذا الواقع الجديد بخطواته ومساعيه لأحكام سيطرة المحتل، مما يتيح لنا أن نوضح من خلاله موقف العناصر المثقفة ونخبها القانونية، في مدار هذا الطالع الجديد، وإفرازاته التي خلفت لهم ولرموز الواقع الاجتماعي الماثل التعقيد

(1) - الدكتور محمد سليمان حسن، طلائع الثورة العراقية، العامل الاقتصادي في الثورة العراقية الأولى، الطبعة الثانية، بغداد، (1958)، ص: 90.

والحيرة، حيث لا سابقة لهم بذلك، ولأنهم مدعوون (للمشاركة في إيجاد نظام جديد في العراق) [1] فرضه القادمون الجدد ومصالحهم.

إن عوامل كثيرة تفاعلت وتداخلت فيما بينها، لتبرز الوهن والضعف والتردد والخوف في صفوف بعض النخب وبالذات الفئة المثقفة، وفي خضمها النخبة القانونية العراقية، وتشكيل علاقة مع المستعمر البريطاني، وإذا تركنا رد الفعل من سياسة الاتحاديين والخوف من المستقبل القادم والماضي لمن ارتبط مع العثمانيين، فإن البعض الذي ارتبط بالاحتلال اندفع تحت ستار الانبهار والصدفة والواقع الجديد كما عبر عنه المحامي عباس العزاوي، وأنهم اتصلوا بعالم غيرا لعالم الذي مضى [2].

لكن الاحتلال ورسومه أيقظ الأفكار كسوط شديد، وولد جريان حركة فكرية لم تكن موجودة من قبل، كما أنه جعل المحتل البريطاني يدرك وزن هذه النخب الاجتماعية وأهمية كسبها، في التعيينات والمنح والعطاءات، ومن ذلك ما ذكرناه عن كاظم الدجيلي وتعيينه في الشرخة، ومحاولاتهم مع الوجوه الثقافية، وحتى من النخب الدينية [3]، بسبب إدراكهم ومعرفتهم الجيدة لدور رجال الدين في النجف وكربلاء في إثارة المقاومة بوجه الإنجليز من قبل العشائر على الفرات ودجلة [4].

لقد بذل الإنجليز محاولات كثيرة وفي اتجاهات شتى، ووسائل متنوعة، لمزيد من الكسب للوجوه البارزة التي انصاعت لهم، وبررت التعاون معهم، أو الذين فرضت الظروف عليهم هذا التعاون ووجدوا فيه مزية، وهو تقدير خاص بالمثقفين، ومنهم بعض أركان النخبة القانونية العراقية، خصوصاً وأن معظمهم كانوا معروفين بعدائهم الشديد لسياسة الاتحاديين المعادية للعرب وقضيتهم القومية، وتضاعف

---

(1) - هنري فوستر، المصدر السابق، ص: 91.

(2) - عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص: 238.

(3) - مير بصري، أعلام الأدب في العراق الحديث، الجزء الأول، المصدر السابق، ص: 138، عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص: 239.

(4) - هنري فوستر، المصدر السابق، ص: 94.

عداؤهم أكثر بسبب كشف الاتحاديين لأوراقهم في هذا المضمار في سنوات الحرب العالمية الأولى، وتحولت أعمال قطبهم جمال باشا السفاح في سوريا إلى حديث العراقيين في كل مكان، وهنا نعيد إلى الأذهان أن القانونيين العراقيين كانوا في مقدمة القوميين العرب الذين اصطدموا بسياسة هذا الاتحادي المتطرفة من خلال موقفه من (مدرسة الحقوق) كما سبق الحديث عن ذلك بشيء من التفصيل ضمن مباحث الفصل الأول من هذه الرسالة، ثم أن أحد أبرز ضحايا جمال باشا السفاح في سوريا، وأجرئهم كان محمد المحمصاني (وهو من المتخرجين النابهين في مدرسة الحقوق بباريس) [1].

والأهم حتى من ذلك ما يذكره القومي النزعة، والنائب المعارض المعروف في العهد الملكي سعيد الحاج ثابت الذي كان على صلة قوية بأقطاب النخبة القانونية[2]، واستمر يتبنى القضايا السورية بحماس[3]، عن علاقة مباشرة لعدد من المثقفين العراقيين البارزين بأقطاب الحركة القومية في سوريا الذين فتك بهم الاتحاديون في سنوات الحرب تحديداً، فلقد سجل لنا بهذا الخصوص الحقيقة الآتية المهمة والنادرة: (ثم لما شنق جمال لسفاح أحرار سوريا ظهر بين أوارقهم أن لهم شعبة في الموصل) [4].

وتوضح شهادة أخرى، أدلى بها إبراهيم عطار باشي [5] لاحقاً أبعاد هذا الموضوع أكثر، إذ ورد فيها الآتي نصه بصدد الموضوع نفسه:

---

(1) - جورج انطونيوس، المصدر السابق، ص: 280.

(2) - علاء حسين عبد الأمير الرهيمي، المصدر السابق، ص: 129-131، 151-152، 154، 165 وغيرها.

(3) - المصدر نفسه، ص: 199.

(4) - مقتبس في: (مذكرات سليمان فيضي)، ص: 159.

(5) - إبراهيم أحمد عطار باشي (1877-1950)، في صدر شبابه درس العلوم الفقهية والشرعية على يد علماء الموصل ودرس آداب اللغة العربية، وأسس في بيته مجلساً أدبياً كان يؤمه المشتغلون بالقضية الوطنية العراقية، كان من دعاة فكرة الاستقلال عن الإمبراطورية العثمانية، لا سيما بعد الانقلاب العثماني، (1908)، ساعد على تأسيس الحركات الاستقلالية بعد الحرب العالمية الأولى، وفي سنة (1918) أسس جمعية العلم، وفي سنة (1919) أسس فرعاً لجمعية العهد في الموصل، وكان من مؤسسي حزب الاستقلال في الموصل، انتخب نائباً في المجلس النيابي سنة (1930).

(وظهر جمال السفاح في سوريا يفتك برجالها الأحرار عاملاً على قتل الفكر، ومحق العرب ليس في سوريا فقط، بل في جميع البلاد العربية، واطلع بواسطة الكتب والسجلات التي عثر عليها في سوريا (على أسماء) أكثر الذين اشتغلوا بالنهضة، وبالحزب الإصلاحي، وقد أعلنت بعض صحف سوريا بأنه اتضح من التحقيق أن الجمعية الإصلاحية لها فروع في حماه والموصل والبصرة، وعلى هذا كتب السفاح إلى سليمان نضيف [1] أن يحقق عن الأشخاص الذين انتسبوا لهذه الجمعية وأيدوها، فأخذ سليمان نضيف يبحث عن هذا بواسطة الجواسيس والتقارير المقدمة إلى الحكومة) [2].

وبعد إطلاع الاتحاديين على تلك المعلومات بدأوا يشددون من موقفهم تجاه المثقفين العراقيين، وبدأ بعضهم يعاني من ذلك [3]، منهم ثابت عبد النور الذي تحول بدوره إلى أحد أقطاب المعارضة البرلمانية في العراق في عهد الملك فيصل الأول، وتعاون بقوة مع زملائه النواب المعارضين الذين كان المنتمون إلى النخبة القانونية يؤلفون أكثريتهم [4] كما نبين ذلك في الفصل القادم من الرسالة.

أثارت هذه المواقف الوطنيين كافة بغض النظر عن انتماءاتهم الاجتماعية، وقناعاتهم الفكرية، مما كان يقربهم، في الوقت نفسه، من أعداء الاتحاديين، خصوصاً بعد إعلان الشريف حسين الثورة ضدهم، وتعاونه مع البريطانيين صراحة، الأمر الذي أدى ما نقله نجله فيصل إليه من معلومات بصدد فظائع جمال باشا السفاح في سوريا، دوراً غير قليل فيه [5]، ولعلاقة فيصل بالنخبة القانونية العراقية منذ ذلك الحين نعيد إلى الأذهان موقفه حين سمع نبأ تنفيذ السفاح لحكم الموت بحق الأحرار،

---

(1) - كان يشغل يومذاك منصب الوالي في ولاية الموصل.

(2) - مقتبس في: (مذكرات سليمان فيضي)، ص: 160.

(3) - المصدر نفسه، ص: 159-162.

(4) - علاء حسين عبد الأمير الرهيمي، المصدر السابق، ص: 129-131، 151، 174، 177 وغيرها.

(5) - الدكتور عبد المجيد كامل التكريتي، المصدر السابق، ص: 16-18.

فقد قفز (واقفاً كما أصابه مس مفاجئ، وانتزع الكوفية من على رأسه، وقذف بها على الأرض، وداسها بعنف، وصاح: خاب الموت يا عرب)[1].

في مثل هذه الأجواء، وفي ضوء تقويم واقعي لمستوى الوعي الفكري والسياسي للمنتمين للفئة المثقفة حينذاك، يبدو طبيعياً أن ينجذب العديد منهم للبريطانيين بوصفهم من ألد أعداء الاتحاديين، ومن حلفاء ثورة الشريف حسين، وعلينا أن نأخذ عنصرين إضافيين في هذا المجال بالنسبة للقانونيين، الأول منهما إعجابهم الشديد بالقضاء البريطاني، وثانيهما حاجة المحتلين الجدد إلى خدماتهم أكثر من غيرهم، فضلاً عن أن الجميع كانوا يعانون من ضائقة اقتصادية خانقة جعلتهم بأمس الحاجة إلى أي مورد يأتيهم من خلال التوظيف، مهد كل ذلك الطريق أمام العديد من المنتمين إلى النخبة القانونية العراقية للانخراط في الوظائف الجديدة التي هيأتها لهم سلطات الاحتلال.

ومرة أخرى يصلح سليمان فيضي بوصفه أفضل انموذج قانوني تتوفر عنه المعلومات الكافية التي من شأنها أن توضح لنا ما ذكرناه آنفاً بصورة واقعية. فبعد أن تحقق حلمه بالانعتاق من ربقة الحكم الاتحادي لم ير غضاضة في التعاون مع البريطانيين الذين اتصلوا به بصورة مباشرة، حتى أصبح لديه ملف (احتوى على مجموعة من رسائل حكام البصرة الإنجليز له خلال تلك الفترة، وتظهر الرسائل رجوعهم له بشأن العديد من الأعمال الثقافية والخيرية والإدارية)[2]، وكان فيضي، مثل معظم زملائه الآخرين، مرتاحاً من إقرار الإنجليز اللغة العربية للتدريس وفي المحاكم والمعاملات الحكومية، وما أنجزوا من أعمال في مضمار التعليم والصحة كانت تمثل، رغم تواضعها قفزة نوعية إلى أمام قياساً بما كان موجوداً في عهد الاتحاديين، الأمر الذي تجسد بوضوح في مضمون الرسائل التي أشرنا إليها[3]، كما تجسد أيضاً في

---

[1] - مقتبس في: (جورج انطونيوس)، المصدر السابق، ص: 285.

[2] - مقتبس في: (مذكرات سليمان فيضي)، ص: 262.

[3] - المصدر نفسه، ص: 262-263.

مقالاته التي نشرها في صحيفة (الأوقات البصرية) التي أصدرها (سليمان بك الزهير، أحدة سراة البصرة) في مطلع العام (1915) بإيعاز من الإنجليز[1].

تثوقت مقالات وخطب سليمان فيضي المنشورة في (الأوقات البصرية) النظر بوصفها تعبر عن توجهات المنتمين إلى النخبة القانونية في تلك الحقبة الطافحة بالمتناقضات، وربما يكفي أن نقول أن إحدى تلك المقالات التي نشرها فيضي في العدد الثامن والأربعين من (الأوقات البصرية) بتاريخ (الثامن من كانون الثاني 1918) تحمل مثل هذا العنوان الذي يعبر عن الحاجة والضرورة حتى اليوم: (إلى العلم، إلى العلم سارعوا أيها الأبناء)[2]، وكان هدفه المباشر من ذلك أن يستفيق الجميع من (سباتهم، ويستيقظوا من غفلتهم، وينقذوا أنفسهم من الجهل فهم أكبر عار)[3]، كما عبر عن غبطته في مقالة أخرى له نشرتها (الأوقات البصرية) في عددها الثامن والخمسين بتاريخ (التاسع عشر من كانون الثاني 1918) لأن (المدرسة الأهلية في الزبير) لأنها (تتقدم يوماً فيوماً) وتنشر(العلوم والمعارف بين العرب) مع العلم أن مديرها كان إنجليزياً.

من هنا لا يبدو غريباً قبول سليمان فيضي منصب حاكم بداءة البصرة في عهد الاحتلال، وتعيين مزاحم الباججي قبله مترجماً في المحاكم البريطانية الصغرى براتب قدره (150 روبية)[4]، وبحكم إمكاناته وقدراته نقل في غضون شهرين إلى المحاكم الكبرى حيث باشر في موقعه الجديد في (حزيران 1915)، وقد سجلوه في

---

[1] - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 74.

[2] - جميع المقتبسات من مقالات سليمان فيضي في صحيفة (الأوقات البصرية) مقتبسة من الـ ص: 263-264 من مذكراته.

[3] - ورد في النص بصيغة الأمر: (استفيقوا من سباتكم، وتيقظوا من غفلتكم ...).

[4] - الروبية عملة هندية أدخلها البريطانيون في العراق، وبقيت مستخدمة حتى العام (1931)، وهي تعادل خمسة وسبعين فلساً.

تقاريرهم بأنه مثقف وذكي جداً يعرف الإنجليزية[1]، وارتقى فيما بعد إلى مستوى العمل في الدائرة السياسية مع بيرسي كوكس، كما تم تعيين عبد الحسين الأزري في الدجيل، ورشيد عالي الكيلاني مديراً لأوقاف الموصل بعد سقوطها بيد البريطانيين، كما جرى استخدام سلمان الشيخ داود في دائرة السكرتير القضائي لسلطة الاحتلال[2].

ولم تتوقف سياسة الكسب هذه، والسلطات البريطانية تحتفظ لكل واحد من هذه النخب ملفاً خاصاً، بعد احتلال بغداد في (الحادي عشر من آذار 1917)، فقد بدأت قنوات الاتصال تمد بين المسؤولين البريطانيين وأبرز مثقفي المدينة، وبسبب العلاقة القديمة بين السلطات المحتلة والأب انستاس الكرملي بحسب رسائل كاظم الدجيلي له، فقد بذل الكثير عن قناعة من أجل حشر المثقفين في هذا الميدان، وخرق باب غرورهم حسب تصريح محمد مهدي البصير الذي يقول عن الكثير منهم (أنهم خلاب شهرة أولاً ومال ثانياً)[3]، مما يتوافق مع خبيعة الأشياء إلا ما ندر، ولأننا لا نرى في ذلك مساً بقناعتهم الفكرية في سياق حكم عادل يأخذ بنظر الاعتبار جميع ظروف الزمان والمكان التي تحدثنا عنها أنفاً، خصوصاً وأن معظم هؤلاء ناضلوا ضد الانتداب البريطاني لاحقاً بدرجات متفاوتة.

وينبغي أن نشير أيضاً إلى أن من تجارب التاريخ يبدو واضحاً كيف أن المصلحة والتكتيك في حالات معينة ولحظات تاريخية حاسمة ودقيقة، تجمعان بين الأضداد على صعيد واحد، ومن ذلك أن خيوطاً عديدة جمعت مثلاً، بين الساسة العراقيين والعرب والسوفيت كذلك على صعيد واحد مع ألمانيا النازية وإيطاليا الفاشية، بما في

---

[1] - توفيق السويدي، وجوه عراقية عبر التاريخ، رياض الريس للكتب والنشر، لندن، (1987)، ص: 116، مير بصري، أعلام السياسة في العراق الحديث، المصدر السابق، ص: 215.

[2] - عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص: 240-245.

[3] - المصدر نفسه، ص: 241.

ذلك حتى شخص الملك فيصل الأول الذي أصبح على أفضل علاقة مع الزعيم الفاشي المعروف بنتيو موسوليني[1].

وحين ندقق في اتجاهات حركة سلطة الاحتلال في السياق نفسه، نجد أنها قد نجحت بحدود ذلك الزمان والمكان في زج الكثير من المثقفين في ميدان الصحافة بأساليبها في الترغيب قبل الترهيب، وبدافع الإعجاب بحضارة الغرب أيضاً، وفي إخارهم أركان النخبة القانونية العراقية الغضة العود عدة وعدداً، ووظفت أفكارهم على وفق خططها الرامية إلى تكريس الاحتلال، الذي لم يدركه المثقفون الواعون في البداية جيداً، ومن ذلك عدم ظهور صحف أهلية خيلة عامي (1917-1918)، ولجوئهم إلى استخدام أسماء مستعارة في النشر في الصحف التي لم تعترض الاحتلال وسايرته، مثل: ابن العراق، ابن قحطان، ابن بابل وما شابه ذلك، وهو يكشف دقة ما ذكرناه عنهم سابقاً وشرحناه، وتعطي رسالة محمد مهدي البصير إلى الأب انستاس الكرملي بعداً أعمق للموضوع، وكشفاً لواحدة من واجهاته حين يقول: (يجب علي تمزيق كتابي السابقين الصريحي الإمضاء وهذا يجب بمثل هذه الأيام)[2].

إن الحديث الموضوعي يقودنا إلى أن نسجل واقعاً ملفتاً للنظر، وهو أن نشاط المثقفين العراقيين والنخبة القانونية فيهم في صحافة الاحتلال فاق نشاطهم في صحافة الاتحاديين في سنوات الحرب العالمية الأولى، مع سقوط التبرير بانعدام الصحافة الوطنية، وثبات إرادتهم للسير في هذا الطريق، إذ كانت جريدة (العرب) محط يراع محمد عبد الحسين وكاظم الدجيلي وعطا أمين ورشيد الهاشمي وآخرين من الذين واصلوا النشر فيها، ومما يذكر أن الجريدة عرفت نفسها من عددها الأول في اليوم (الرابع من تموز 1917) إلى آخر عدد لها صدر في نهاية (آيار سنة 1920)،

---

(1) - للتفصيل عن ذلك تنظر: علياء محمد حسين الزبيدي، موقف الرأي العام العراقي من إيطاليا الفاشية (1922-1945) دراسة تاريخية، رسالة ماجستير، المعهد العالي للدراسات الدولية – الجامعية المستنصرية، بغداد، (1993)، ص: 59-64.

(2) - مقتبس في: عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص: 245.

بكونها (عربية المبدأ والغرض)، وحسب تقويم المؤرخ عبد الرزاق الحسني أن (العرب) كانت (تبشر بالفكرة العربية، وتذيع فضل البيت الهاشمي، وتدعوا لتأييده)[1]، مما كان يغري يومذاك المنتمين إلى النخبة، وفي المقدمة منهم رجال القانون.

مع ذلك أن الموقف المطلوب من سلطة الاحتلال البريطاني، وتلك مسألة دقيقة، لا بد فيها من الإمعان والدقة والروية، ولأن الموقف العملي، والتصرف الفعلي هو المعول عليه، وتظل الكلمات بدونه باهتة لا طعم فيها، فنشير إلى حالات أخرى تنم عن إدراك مبكر للواقع الجديد من عدد قليل من أقطاب النخبة القانونية، مثل ناجي السويدي الذي لم يعد إلى بغداد من سوريا إلا في منتصف العام (1919)[2]، كان يعارض الاحتلال وينادي بالاستقلال على وفق مفهومه واجتهاده، إذ كان يسعى في رحاب (جمعية العهد) العراقية، ومن خلالها للوصول إلى هدفه المنشود بقناعة واضحة.

ويلتقي معه في هذا المجال إلى حد ما جعفر العسكري، الشخصية العراقية المرموقة والذي كان مولعاً بدراسة القانون، والتحق فعلاً بمدرسة الحقوق في بغداد عام (1922)، لكن مشاغله الرسمية حالت دون إكمال دراسته فيها، إلا أنه رجع إلى حبه القديم عندما واتته الفرصة، إذ استغل وجوده في لندن فدرس القانون في مدرسة غراي، وحصل منها على شهادة الحقوق، مما جلب أنظار الصحافة الأجنبية، حتى أن صحيفة (ايفننك ستاندرد)، نشرت عنه مقالاً بعنوان (جندي .. وسياسي .. وقانوني)، وذكرت (ديلي تلغراف) أن (العسكري اعتاد أن يقضي أوقات فراغه في مدرسة المحاماة ليطالع كتبها)، مما جعله (على معرفة جيدة بالقانون)، بما في ذلك القانون الروماني، وأهله ليلقي محاضرة عن القضاء الإنجليزي[3]، ولقد رفع الاثنان

---

[1] - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 75-76.

[2] - سعيد شخير سوادي الهاشمي، ناجي السويدي ودوره في السياسة العراقية (1921-1924)، رسالة ماجستير، كلية التربية (ابن رشد)، جامعة بغداد، (1990)، ص: 32.

[3] - للتفصيل عن ذلك ينظر: علاء جاسم محمد، جعفر العسكري ودوره السياسي والعسكري في تاريخ العراق حتى عام (1936)، منشورات اليقظة العربية، (1987)، ص: 27-29.

مع مولود مخلص وعلي جودت الأيوبي، في (حزيران عام 1919) مذكرة إلى الحكومة البريطانية يطالبونها الإسراع في تأسيس حكومة وطنية في العراق، منتقدين سلطات الاحتلال وتصرفاتها القمعية ضد أبناء العراق، مبدين استعدادهم للتباحث في شأن العلاقات المستقبلية بين العراق وبريطانيا، وهو ما حصل في دمشق، فقد التقى ناجي السويدي وجعفر العسكري ونوري السعيد مع ارنولد ولسن الحاكم العام البريطاني في العراق وكالة، الذي جاء يستكشف الوقائع بعد رفضه الأول للمذكرة التي قدمها هؤلاء العراقيون، والتي تضمنت أيضاً لوماً له ولسياسته، جاء ارنولد ولسن للقاء أصحاب المذكرة بعد تحرك الشارع العراقي وغضبه، وحين طالبه العراقيون أصحاب المذكرة، خلال اللقاء، بتحقيق آمال العراقيين، تلكأ ارنولد ولسن وقدم أعذاراً واهية تمس الأهلية والكفاءة للعراقيين، وفي الفوضى المنتشرة وحين أصر العراقيون المفاوضون على موقفهم، وأبدوا استعدادهم لإرسال ممثل كفوء عنهم إلى بغداد للمساهمة في إقامة حكومة وطنية، وافق ولسن على ذلك، وفي ضوء هذا اللقاء اختار العراقيون في دمشق الممثل البارز للنخبة القانونية ناجي السويدي للذهاب إلى بغداد[1].

وحين يكون الإنسان مؤمناً بشيء ما فإنه يسير في ضوء ذلك، وعلى هذا وصل ناجي السويدي إلى بغداد، وبمعيته والده يوسف وأخويه توفيق وعارف، وباشر في مساعيه مع مجموعة من الحكام والقادة الإنجليز، منهم ولسن والكولونيل بلفور حاكم بغداد، وطرح على هذا الأخير أفكاره في ضرورة إنشاء حكومة وطنية في العراق، فأمهلوه إلى انتهاء مؤتمر الصلح في باريس، وأنه لا مجال لتحقيق أفكاره قبل انتهاء هذا المؤتمر، وعرضوا عليه وظيفتين، اختار منهما منصب المشاور العسكري وبراتب كبير، وفي تصوره ويقينه أن قبوله هذا المنصب سيساهم في وضع الأسس لإنشاء حكومة وطنية في العراق، في ضوء محادثاته ورفاقه في دمشق، غير أن الإنجليز لهم خططهم وتصوراتهم، ووفق ذلك فقد اختلف مع الحاكم العسكري الإنجليزي في مسألة وضع الترتيبات الإدارية الجديدة لمدينة بغداد، وقدم استقالته في الرابع عشر من (تموز

---

(1) - سعيد شخير سوادي الهاشمي، المصدر السابق، ص: 32.

1919)، وعاد إلى دمشق في (آب 1919)، مؤكداً لولسن كتابياً أنه سيكون مستعداً للعودة في المستقبل إذا ظهرت الحاجة إليه.

لقد حكمت التربية السياسية هذا الرجل الذي لم يتراجع عن قناعاته وثقته في طريقه الذي اختاره، وتابع من دمشق مشواره في إقناع السلطات البريطانية باستقلال العراق، من خلال دوره في المؤتمر العراقي الذي انعقد في دمشق وانتخاب الأمير عبد الله بن الحسين ملكاً على العراق، أسوة بالمؤتمر السوري، ومن خلال رسائله إلى والده في العراق، لم يتنازل عن هدفه والوسيلة لذلك في تحقيق الاستقلال للعراق من خلال المقابلات والمذكرات والتفاوض والاستفادة من حركة الجماهير في الضغط على الإدارة البريطانية التي كان يبصرها، أن بقاء المسؤولية على عاتقها سوف يتعبها كثيراً، ويحرم العراقيين من الفوائد المطلوبة من الحكومة الوطنية[1].

أما توفيق السويدي فقد كان مجنداً وعاملاً في نطاق الجيش والإدارة العثمانية، حتى وصوله إلى دمشق في (تشرين الثاني 1918)، ومن هناك سعى مع أخيه ناجي وغيره في حركته ومساعيه، وهو في أفكاره لم يختلف عن الأخير، أن لم يكن دونه[2]، فيما كان ساسون حسقيل، وهو من وجوه النخبة القانونية العراقية الذين أصبح وزنهم ملموساً في المرحلة الجديدة، يحسب ضمن دائرة الاحتلال البريطاني في مواقفه، كذلك الحاكم (القاضي) داود سمرة الذي وصل بعد ذلك إلى منصب نائب رئيس محكمة التمييز في العراق، ولم يختلف موقف الحاكم (القاضي) روبين بطاط، وهؤلاء كانوا يمثلون وجوه اليهود العراقيين في إطار النخبة القانونية[3].

---

(1) - سعيد شخير سوادي الهاشمي، المصدر السابق، ص: 32-33.

(2) - توفيق السويدي، مذكراتي، ص: 35-63.

(3) - (المصباح)، العدد: 20، (21 آب 1924)، (مذكرات داود سمره)، بغداد، (1953)، ص: 72-73، مير بصري، أعلام السياسة في العراق الحديث، ص: 76-77.

أما عباس العزاوي فقد كان جندياً كاتباً خلال الحرب العالمية الأولى، وفي عام (1917)، عين كاتباً في المحكمة الشرعية، ولم يعرف له موقف سياسي معارض من الاحتلال[1].

وكما أسلفنا كان كاظم الدجيلي مقتنعاً بالتعاون مع الإنجليز يومذاك، كذلك موقف رشيد عالي الكيلاني، فهو ينتمي في حركته السياسية والوسائل التي كان يراها إلى جيل السياسيين الذين تحدثنا عنهم سابقاً، والذين لم نحصل لهم على موقف عملي مضاد للاحتلال البريطاني، وخططهم كانت تقضي بفرضية الاقناع والحوار مع المحتل، والتعاون معه على وفق ذلك في الظرف الجديد، دون أن يغضوا الطرف عن مصلحة الوطن كما يرونها في كل الأحوال، ويظل موقف علي أصغر جياووك بارزاً، فقد شارك الحركة الوطنية في الكفاح السياسي، وكان له اصطفاف مع السيد يوسف السويدي، هذا الرجل الذي أوذي بسبب مواقفه الوطنية ودوره البارز في معارضة الاحتلال[2].

بعد كل ما ذكرناه يصح القول أن مواقف النخبة القانونية العراقية ظلت في حدود الغموض والتردد والضياع والاستعداد لقبول التعاون مع المحتل البريطاني وسلوك سياسة التعارض والتفاوض والحوار في نفس الوقت، وحين شرحنا ودققنا في حياة وتصرف البعض من رموز النخبة القانونية العراقية الوليدة، فإن الباقين منهم لم تكن لهم مواقف معروفة، أو كيانات اجتماعية أو ثقافية بارزة في ذلك العهد المرتبط بالمكان والزمان، وفي ضوء مساوئ الاتحاديين والانبهار بتقدم الغرب بوعي غير ناضج.

---

(1) - مير بصري، أعلام الآداب في العراق الحديث، ص: 287.

(2) - مير بصري، أعلام الكرد، ص: 185.

إن هذه الراية غير الخفاقة لم تستطع حجب رؤية من تصدى لمقاومة المحتل من النخب الدينية والقانونية والثقافية، ورفضت في حدود ذلك الواقع الاستكانة للعدو الغازي، وسلكت مختلف السبل العلنية والسرية في هذا الصدد.

لقد كانت الصدفة بالغة القوة، حين شاهد العراقيون جيش الاحتلال الإنجليزي الغازي يحاول فرض النظم والمبادئ الغربية والغريبة عن مجتمع العراق وأوضاعه الاجتماعية والفكرية، والعمل على إبقاء العراق تحت السيطرة البريطانية المباشرة، مما كان له الأثر الملموس في تقوية الحركة الوطنية في العراق واشتداد معارضة العراقيين لسياسة القيادة الاستعمارية والمطالبة بالاستقلال، وقد ظهر ذلك على شكل تنظيمات سرية قادت خلال تلك الفترة تظاهرات وانتفاضات أدت إلى نتائج إيجابية نوعاً ما ظهرت بعد ذلك في تبدل السياسة البريطانية وقيام حكم محلي بإيجاد حكومة مؤقتة، وتنصيب فيصل بن الحسين ملكاً على البلاد[1].

فرضت الأرضية الاجتماعية واقعاً محدداً لطرق النضال وأساليبه، وبسبب المعاناة التي تركها الحكم العثماني والألم والخراب المادي والمعنوي للعراق، فإن سلوك الواعين من النخب الدينية والقانونية والثقافية كان له الدور القيادي في العمل الذي اكتوى به المحتلون الإنجليز، والطريق الأول والمختار تمثل في الجهد المبذول في عملية التنظيم والتراصف، ومن ذلك قيام (جمعية النهضة الإسلامية) في النجف، وهي برغم أرضيتها الدينية، إلا أن الاتجاه الوطني كان بارزاً فيها، وقد استهدفت هذه الجمعية السرية التي تأسست في النجف عام (1918)، إلى تخليص العراق من السيطرة الأجنبية واستنفار المسلمين لضمان استقلال العراق مما كان يتوافق، دون ريب مع طموحات المنتمين إلى النخب الأخرى وفي المقدمة منهم رجال القانون أما أبرز أعضاء هذه الجمعية من العاملين والقادة فكانوا الشيخ محمد جواد الجزائري والسيد محمد علي بحر العلوم والشيخ محمد علي الدمشقي وعباس الخليلي وكاظم صبي وعباس

---

[1] - عبد الله الفياض، المصدر السابق، ص: 125-130، الدكتور عبد الأمير هادي العكام، الحركة الوطنية في العراق (1921-1933)، النجف الأشرف، (1975)، ص: 24.

علي الرماحي وعبد الرزاق عدوه وهو ممن سيغدو من أركان النخبة القانونية، وغيرهم[1]، وكانت أهدافها اقتحامية، إذ نشرت دعوتها بين القبائل المحيطة بالنجف وبين أبناء المدينة من حملة السلاح، وقررت اغتيال حاكم النجف الكابتن مارشال كذريعة للقيام بثورة يمتد لهيبها إلى جهات مختلفة، وقد حصل هذا بالفعل وتعرضت المدينة وأهلها لوقائع معروفة ومدونة قاسية زادت من حقد الوطنيين على حكومة الاحتلال[2].

وفي التسلسل التاريخي يأتي ذكر (جمعية العهد العراقي) وهي القسم العراقي من جمعية العهد التي أسسها عزيز علي المصري في الاستانة في (الثامن والعشرين من تشرين الأول 1913)، ثم انتقل مركزها إلى دمشق، حيث انقسمت إلى قسمين (جمعية العهد السوري)، و (جمعية العهد العراقي)، والتي تألفت في أواخر سنة (1918)، ويلاحظ أن غالبية الأعضاء فيها شخصيات اعتبارية أدت دوراً مهماً في الحياة السياسية في العراق فيما بعد، أمثال نوري السعيد، وجعفر العسكري، وجميل المدفعي وغيرهم ممن عرفوا بتعاطفهم مع الإنجليز قبل الحرب العالمية الأولى وبعدها، وكانت اتجاهاتهم واضحة تناقض سابقتها تماماً، وتسعى إلى تحقيق مطالبها عن طريق المفاوضات وتنظيم الاجتماعات ورفع النداءات إلى المؤتمرات الدولية[3]، مما كان يتوافق مع أسلوب وطبيعة عمل النخبة القانونية إلى حد كبير.

ووفقاً للتسلسل الذي اعتمدناه، فقد ألف المثقفون، بمن فيهم رجال القانون في (جمعية حرس الاستقلال) التي تألفت في بغداد أواخر (شباط عام 1919)، أعمدتها

---

(1) - عبد الله الفياض، المصدر السابق، ص: 153.

(2) - للتفاصيل ينظر: عبد الرزاق الحسني، ثورة النجف بعد مقتل الكابتن مارشال، الطبعة الثانية، بيروت، (1978)، ص: 7-20، 79-125، وعن (جمعية النهضة الإسلامية) تحديداً، تنظر: ص: 31-35.

(3) - للتفصيل عن (حزب العهد) وفرعه العراقي والمنتمين إليه، وعن نشاطاته قبل الحرب العالمية الأولى وفي سنواتها وبعد انتهائها ينظر: الدكتور فاروق صالح العمر، الأحزاب السياسية في العراق (1921-1932)، منشورات مركز دراسات الخليج العربي، بغداد، ص: 21-35، 43-45.

وأركانها برئاسة محمد الصدر وعضوية علي البزر كان ومحمود رامز وجلال بابان ومحمد باقر الشبيبي ومحي الدين أفندي وشاكر أفندي، وقد تضمن منهاجها الدعوة إلى استقلال العراق التام، وتأليف حكومة دستورية ملكية تحت ملوكية أحد أنجال الملك الحسين، وبذل الجهد للانضواء تحت لواء الوحدة العربية والتعاون مع الجمعيات الأخرى.

وقد شكل الانتماء للجمعية هذه أمراً بارزاً طبعها من خلال رجال الدين والمثقفين والشيوخ الذين انتموا إليها، حيث شكل ذوو الاتجاهات الوطنية القسم الأكبر من أعضائها، كما ساهم بنشاط فيها ممثلوا البرجوازية الوطنية[1]، وقد كان لرجال القانون ونخبتهم في الجمعية وجود حي من خلال جلال بابان وناجي شوكت وحمدي الباجچي وبهدت زينل[2].

كما أن يأس بعض العراقيين الشباب من اعتدال فرع العهد في بغداد دفعهم إلى تشكيل جمعية سرية باسم (جمعية الشبيبة العراقية)، وكان هؤلاء: جعفر حمندي وصادق حبه وسامي خونده وصادق الشهرباني وعباس مهدي وقاسم العلوي وسعد صالح، خليطاً من الخريجين الشباب، وقد اتضح موقفهم من خلال الصورة التي عرضتها المخابرات البريطانية عنهم بوصفهم فرعاً (للشبيبة القومية) التي لها فروع في البصرة وبغداد والموصل وغيرها من المدن الكبيرة، وغايتها التخلص من الأشخاص الذين يفترض أنهم معادون لأهدافها في الاستقلال والوحدة العربية، إن ظهور

---

(1) - المصدر نفسه، ص: 48-55. عبد الرزاق الحسني، تاريخ الأحزاب السياسية العراقية، المصدر السابق، ص: 18-24، محمد مهدي البصير، تاريخ القضية العراقية، المصدر السابق، ص: 80.

(2) - عبد الرزاق الحسني، الثورة العراقية الكبرى، المصدر السابق، ص: 79-80.

(الحرس) ببرنامجهم المتشدد وتركيبهم اللاطائفي الواضح شجع أعضاء (الشبيبة) على دمج جمعيتهم بـ (الحرس) [1].

لقد كانت مشكلة اختيار الطريق والوسيلة هي الأزمة الحقيقية في هذه الجمعيات التي نهضت لتقاوم الأجنبي وتتصدى لخططه، وباستثناء (جمعية النهضة الإسلامية) سالفة الذكر فقد ظلت بقية الجمعيات والمنظمات في إطار المعارضة السليمة ودور الإيقاظ والتوعية والثقافة التعبوية، وفي هذا الاتجاه ذاته، فقد قامت (جمعية حرس الاستقلال) بنشاط واسع بين مختلف أوساط المثقفين، مما جعلها تتمتع بمركز أقوى من (جمعية العهد)، وذلك بسبب جديتها ووجود لجنتها المركزية في العراق بعكس العهد الذي كان فرعاً يتبع المركز في الشام، والأمر الذي زادها قوة وحيوية هو انضمام (جمعية الشبيبة العربية) السرية إليها كما أسلفنا، مما أعطاها معنى خاصاً في نظر الوطنيين وهم يسعون لوحدة الصف والتضامن [2].

أما الطريق الثاني الذي سلكته النخب الدينية والثقافية والاجتماعية فهو طريق الانتفاضة والتمرد والتظاهر، حيث لم تخل زاوية من أرض العراق إلا وتحول الغضب فيها من المحتل الجديد، إلى هبة عفوية، أو حركة احتجاج، أو تظاهر أو تمرد فقد شهدت مناطق مختلفة من العراق حركات ذات طابع محلي، لم تتجاوز حدود مناطقها، وكان للنخب الدينية والقانونية والثقافية والجمعيات السياسية أثر ودور في قيامها وتوجيهها، لقد شكلت هذه الانتفاضات رسالة مهمة للغازي البريطاني الذي سعى بقسوة لإخمادها والقضاء عليها، والأمر المحزن والملفت للنظر، أن انعزال هذه الحركات وفوريتها وانقطاع حبل الوحدة فيما بينها هو الذي ساعد الإنجليز في

---

[1] - الدكتور وميض جمال عمر نظمي، ثورة (1920)، الجذور السياسية والفكرية والاجتماعية للحركة القومية العربية (الاستقلالية) في العراق، الطبعة الثانية، بغداد، (1985)، ص: 335، محمد مهدي البصير، المصدر السابق، ص: 80.

[2] - محمد مهدي البصير، المصدر السابق، ص: 80، الدكتور عبد الأمير هادي العكام، المصدر السابق، ص: 29-30، الدكتور وميض جمال عمر نظمي، المصدر السابق، ص: 335.

القضاء عليها، إضافة لخبث المحتل وسياسة فرق تسد وإغراءات أسقطت الكثير في وهدة الخطأ والانحراف، الأمر الذي بدأ القانونيون يدركون كنهه بدورهم مع كل يوم جديد على الاحتلال.

لقد انتفضت الكوبان والعقرة والعمادية وسامراء والحلة والنجف وكربلاء والمنتفك ضد السلطات البريطانية، وقتل عدد من الضباط الإنجليز وجنودهم، ولم يجر ذلك بمعزل عن تأييد، بل وحتى مشاركة بعض الرموز من رجال القانون، كما سبق أن ذكرناه وكما يلاحظ ذلك بوضوح في الانتفاضة التي حدثت في السليمانية، والتي تميزت بسعتها وأهميتها، وكانت بزعامة الشيخ محمود الزعيم الكردي المعروف الذي انتفض في (أيار 1919) لقد شملت هذه الانتفاضة المنطقة الممتدة من السليمانية حتى ضواحي كركوك وحلبجة ورانية، وامتدت إلى خارج حدود العراق وشكلت تهديداً جدياً للسلطة الإنجليزية المحتلة، التي استطاعت القضاء عليها، من نفس المنطلق الذي ذكرناه سابقاً، يضاف لذلك ما حدث من عصيان وتمرد في دير الزور وتلعفر ومحاولات لتحرير الموصول وطرد الإنجليز منها[1].

أما الطريق الثالث للحركة الوطنية فهو القيام بالتظاهرات وتقديم الاحتجاجات، وهو طريق اشترك فيه الكثير من الجمعيات السرية وأركانها والذوات والنخب الاجتماعية والدينية والقانونية، والأمثلة على ذلك كثيرة منها في بغداد، ذلك الاجتماع الكبير الذي عقد في جامع الحيدر خانة في مساء (الرابع والعشرين من آيار 1920)، الذي أفرز أولئك المندوبين الخمسة عشر الذين طالبوا السلطة المحتلة بإلغاء الإدارة العسكرية وإنشاء حكومة وطنية حسب وعود الحلفاء[2]، وقد ضم هذا الوفد عدداً ممن ينتمون إلى النخبة القانونية.

---

(1) - للتفصيل عن تلك الحركات ينظر: الدكتور كمال مظهر أحمد، دور الشعب الكردي في ثورة العشرين العراقية، بغداد، (1978)، ص: 77-96.

(2) - محمد مهدي البصير، المصدر السابق، ص: 83.

وحسب الوقائع التاريخية فإن قادة الاحتلال لم يسكتوا عن هذا النشاط، كما لم يسكت هؤلاء عن مساعيهم ومطالبتهم بتأليف مؤتمر يمثل الشعب ويقرر مصيره، ويضمن منح الحرية للمطبوعات، ورفع الحواجز الموضوعة في طريق البريد والبرق بين أنحاء القطر، وبينه وبين الأقطار المجاورة، ولم تستجب السلطات البريطانية لهذه المطالب بالرغم من تواضعها، بسبب خوفها من أن تؤدي إلى فتح الباب على مصراعيه لأمور أخطر على مصالحهم ووجودهم، ولذلك كان رد الفعل التظاهر وانتشار هذه الحركة في جميع أنحاء البلاد، خصوصاً بعد إصدار العلامة محمد تقي الحائري منشوراً دعا فيه الناس إلى التظاهر وإرسال وفد إلى العاصمة بغداد للمطالبة بحقوق العراق المشروعة في الاستقلال، وكان لهذه الدعوة أثر كبير، فقد عقدت اجتماعات وقامت مظاهرات ورفعت مذكرات وقدمت مطالب لا تختلف عن سابقاتها، وجوبهت بردود لم تختلف عما اتخذته سلطة الاحتلال في السابق، بالرغم من أن الوفد ظل مثابراً على ما يريد، وكان آخر عمل له إنذاره السلطات البريطانية ببغداد بالثورة ما لم تسرع هي بمنح العراقيين حقوقهم المشروعة[1].

وفي الموصل حيث كان لرجال القانون صوت مسموع، قامت المظاهرات وعقدت الاجتماعات، وقدم وفدها مذكرة إلى السلطات المحتلة طالب فيها بإنشاء المجلس التأسيسي، وأمور لم تختلف عن المطالب السابقة[2].

لقد ثبت من خلال الوقائع الماثلة أن المحتل الإنجليزي، وهو يحمل عقلية مبطنة بأفكار وعقد وغرور، يريد للعراق مصيراً مماثلاً لما طبقوه في مستعمراتهم الأخرى، والمثل الهندي كان حاضراً وقوياً، وأمام هذا الجبروت والطغيان، ثبت لكل القوى الوطنية العراقية أن الوسائل السليمة والتظاهر والاحتجاج والتمرد المعزول هم قاعدته ومرتكزاته، لن يوصلهم إلى حقوقهم، وبقيت أمامهم الوسيلة الأخيرة والتي لا بد منها، إلا وهي الثورة وذلك ما حصل.

---

(1) - المصدر نفسه، ص: 87.

(2) - المصدر نفسه، ص: 87-88.

دور النخبة القانونية العراقية في ثورة العشرين

شكلت ثورة (1920) حدثاً تاريخياً كبيراً وخطيراً ومثيراً في أرض الرافدين، لم تكن وليدة ساعتها ولم يندلع لهيبها نتيجة صدفة محضة أو حادث عرضي، وإنما كانت لها مقدمات وأسباب، وأعقبتها نتائج بارزة فرضت نفسها على مساحة تاريخ العراق، وهي حصيلة تجارب العراقيين في سوح النضال طوال تاريخهم الحديث، بما في ذلك نضال وتجارب النخبة القانونية العراقية الحديثة منذ تكونها، وبدايات بروزها على الساحة السياسية والفكرية.

لقد خلق دخول البريطانيين غزاة إلى العراق واحتلالهم أرضه صدمة، تركت أثرها شيئاً فشيئاً في عقل وكيان كل وطني عراقي، قوم غرباء دخلوا بخلفيات ذهنية وثقافية وسياسية غريبة لم يألفها العراقيون وهم في حالهم المعروف في ذلك الوقت، يكابدون الإرث العثماني التركي، فزادوا وهي صيغة كل محتل أجنبي، عامدين أو جاهلين، عوامل الاصطراع حدة وضراماً، وأضافوا لنيران الفرقة والخلاف حطباً ووقوداً، جاءوا دون أن يدعهم داعٍ من أهل العراق، ودون أن يرضى بهم راضٍ من أهله (فهم بنظر الإسلاميين غربيون كفاراً نجحوا في ما كانوا يخططون له من قديم الزمان، وهو الإطاحة بالخلافة الإسلامية، وهم بنظر العروبيين الأحرار محتلون ناهبون لخيرات بلادهم، وهم بنظر العروبين رفاقهم القدامى ناكثون للعهد، خاذلون للقضية العربية، وهم بنظر الأكراد سبب تمزيق أوصال بلادهم قطعاً، وتقسيمها بين

دول المنطقة)[1]، ولم يدرك كنه ذلك أحد مثل رجال القانون والدين ممن كان يصعب وضع خط فاصل بين أفكارهما ومواقفهما في ظروف العراق يومذاك.

جاء رد الفعل الثوري في العراق على الاحتلال الإنجليزي بمثل هذه السرعة بعد استنفاد الطرق الأخرى، والبعض منها كان تمهيداً للثورة بحسب المقدمات والنتائج، وبزخم فاق ما حدث في العديد من أصقاع الشرق الأوسط وغيرها في تلك المرحلة التاريخية، مع العلم أن الإنجليز جاءوا إلى العراق في فترة بلغ فيها استياء الشعب من الحكم العثماني المتخلف أوجه، بحيث بدأ قطاع واسع منه يتمنى تبديله بإشراف أوربي متقدم، وكان القانونيون من أمثال سليمان فيضي وآل السويدي وناجي شوكت وجياوك وغيرهم يأتون في الطليعة منه بحكم احتكاكهم وإخلاعهم، بل وحتى تفاؤل بعضهم، ومنهم القانوني النشط سليمان فيضي الذي جاء وصفه في الوثائق البريطانية التي تعود إلى تلك المرحلة بـ (المتودد والصديق) لينقلب على الإنجليز بسرعة وحسب الوثائق نفسها[2].

إن السؤال والتساؤل المطلوبين يتجه أساساً صوب أهم العوامل الكامنة التي دفعت فئات كبيرة من الأوساط الاجتماعية العليا، والجماهير الكادحة الأقل وعياً نسبياً، للوقوف في خندق واحد بوجه الإنجليز وقتالهم بمثل ذلك الحماس المتقد، ليتساوى في ذلك أي في الحماس القانوني ورجل الدين كما العشائري والمدني إلا ما ندر.

لقد كان لهذا النهوض العظيم والتحول الثوري أسبابه التي زرعها المحتل والتي تتمثل في العوامل الاقتصادية والإدارية والاجتماعية والثقافية، إضافة إلى نكول الإنجليز والحلفاء عن وعودهم في إعطاء العرب، ثم العراقيين حريتهم واستقلالهم ووحدتهم، من دون أن ننسى أسباباً قد تتقدم كل ما ذكرناه، وتلك ما يتعلق بكرامة العراقي وعقيدته الدينية، وهذه مسألة لها الأولوية تاريخياً وواقعياً، تخترق الحواجز

---

[1] - أديث وائي. ايف. بينروز، العراق، دراسة في علاقاته الخارجية وتطوراته الداخلية (1915-1975)، الجزء الأول، ترجمة عبد المجيد حسيب القيسي، الدار العربية للموسوعات، بيروت، (1989)، ص: 29.

[2] - عن ذلك تنظر: (مذكرات سليمان فيضي)، ص: 255-258.

الطبقية والفئوية ليتأثر بها الجميع بغض النظر عن قناعاتهم الفكرية، ومشاعرهم الاجتماعية، لهذه الأسباب نهض العراقيون لمحاربة الإنجليز والتصدي لهم، ومحاولة طردهم عن أرض الرافدين، فكانت ثورة العشرين[1].

إن المتابعة الواعية لأحداث الثورة وهذا الغليان الذي غمر البلاد كلها، تدلنا على حقائق بارزة أفرزتها هذه الحركة، لا سبيل إلى تجاهلها وهي:

الحقيقة الأولى وتتجسد في غلبة الجانب المعنوي، وبروز العقيدة الدينية والوطنية والإحساس بالكرامة، ودور الفئة المثقفة المتجسدة في مواقف النخبة الدينية، وإلى حد أقل في مواقف النخبة القانونية أيضاً وباتجاه وطني شامل استهدف إسقاط وقائع الطائفية والتفرقة التي كان يسرها المحتلون من أتراك وإنجليز، بالدعوة للوحدة ورسم ذلك عملياً في الواقع الماثل، من خلال اللقاءات وأحياء المناسبات الدينية والمواليد والتشاور سواء تم ذلك في النجف أو كربلاء أو بغداد أو مدن العراق الأخرى، من دون الالتفات إلى محاولات المحتل لإثارة الطائفية والفتنة.

الحقيقة الثانية فإنها تتمثل في الدور المتميز لقبائل الفرات الأوسط في الثروة وما تحملته من خسائر كبيرة في الأنفس والأموال، وهو الأمر الذي أيقظ سلطات الاحتلال وجعلها تحسب لهذه القبائل وغيرها الحساب في مستقبل الأيام وتخطط لها في محاولات كسبها وإغرائها.

وفي إطار البحث نود أن نشير إلى أن هؤلاء الرؤساء، وأولادهم لم يكونوا بعيدين عن الفكر القانوني والإداري كلياً، وذلك بحكم الوشائج القوية التي كانت تربطهم بأقطاب الحوزة العلمية أولاً، وكذلك من خلال دراسة أبنائهم في المدرسة الخاصة

---

[1] - نديم عيسى، الفكر السياسي لثورة العشرين، دار الشؤون الثقافية، بغداد، (1992)، ص: 18-30، أديث وائي. أيف. بينروز، المصدر السابق، الجزء الأول، ص: 29.

بأولاد العشائر في استانبول ثانياً، فما أن تم تأسيس (مكتب العشائر) في استانبول حتى توجه للدراسة فيه في (حزيران 1892) عدد من شيوخ عشائر شمر وربيعة والدليم وغيرها[1]. كما أن شيوخاً معروفين (تبرعوا من مالهم الخاص) لتشييد المدارس في بغداد، أو في مناطق قصية مثل أبو الخصيب[2].

أما **الحقيقة الثالثة** فترتبط بنتائج الثورة التي دفعت الإنجليز إلى البحث عن مخرج لهم من (الورطة العراقية)، فكان تأسيس المملكة العراقية بالشكل الذي أسست به بوصف ذلك المخرج الملائم في نظر الإنجليز.

أما **الحقيقة الرابعة** فقد تمثلت فيما أفرزته هذه الثورة من نتائج سياسية واجتماعية بالغة الأهمية، كان لها أبلغ الأثر في (مستقبل العراق السياسي)، وفي (تركيب بنيته الاجتماعية)[3].

والسؤال المطروح هنا والملح هو من هي القوى الاجتماعية التي كان لها دور واضح وبارز في هذه الثورة؟ ومن هي التنظيمات والنخب التي سعت في هذا السبيل؟ لقد كان واضحاً دور النخب التي أشرنا إلى فعالياتها وحركتها، ومن ذلك دور المثقفين، في فتاوى المراجع الدينية والخطباء والشعراء الذين سعروا نار الثورة وأثاروا الجماهير وحماسهم وأمدوهم بالأمل والمستقبل، ولم يغب عن الساحة الصحفيون الذين بدأوا يشدون من أزر الثوار، حيث كانت مجلة (اللسان) أول صحيفة دعت إلى الثورة ونشرت مفاهيمها، وكانت (تنادي بالحرية والسيادة والاستقلال)[4]، وقد عالجت منذ

---

(1) - المحامي عباس العزاوي، تاريخ العراق بين احتلالين، الجزء الثامن، بغداد، (1956)، ص: 119.

(2) - عن ذلك ينظر: الدكتور جميل موسى النجار، التعليم في العراق في العهد العثماني الأخير، المصدر السابق، ص: 136-137، مقابلة مع الأستاذ فؤاد عارف بتاريخ: (2002/3/21).

(3) - اديث وائي.ايف.بينروز، المصدر السابق، ص: 29-30، حسين جميل، العراق، شهادة سياسية، المصدر السابق، ص: 55، فيليب ويلارد ايرلاند، العراق، دراسة في تطوره السياسي، دار الكشاف، بيروت، لبنان، (1949)، ص: 212-213.

(4) - نديم عيسى، المصدر السابق، ص: 47.

صدورها القضايا الوطنية والقومية، وظلت أوسع انتشاراً لقيامها بمعالجة القضية العربية والاهتمام بها، تضاف لها بجدارة جريدة (الفرات) التي أصدرها محمد باقر الشبيبي بعد توسع الثورة، وكانت لسان حال الثورة والثوار، وسجل لها الدور المهم والحيوي في توحيد الصفوف ونبذ الفرقة، وحشد القوى أمام المحتل الغازي، ومن المهم أن نشير هنا، وفي إطار بحثنا المحدد إلى أن (الفرات) كانت تتحدث فعلاً بلغة النخبة القانونية والدينية أكثر من غيرها، فاستهزأت صراحة مما سمته بعد الإنجليز، وقالت ما نصه بهذا الخصوص:

(وهب أن في رجال السياسة، أو الإدارة أو الجندية نفوساً جلبت على الوحشية فهي تميل إلى العبث بالقوانين الحرة العامة، فمن الصلف أن تدعي المدنية مع ذلك) [1].

وقالت (الفرات) في العدد نفسه ما نصه أيضاً:

(شاهدنا قوماً ليسوا من البشر، أفسدوا البلاد واضطهدوا العباد، وسحقوا القوانين العامة، وهتكوا حرمة الشرائع الموضوعة، وهدموا دعائم النظام الاجتماعي ... قلب صفحات التاريخ القديم والحديث فلا تجد سوى الإنجليز أفسدوا النظام، وأسقطوا حقوق الإنسان، فلا حرية ولا طمأنينة، ونزعوا الملكية وهي من حقوق الإنسان المقدسة لأنها من لوازم الحرية والمساواة، نعم فهم كما أسقطوا حقوق الإنسان المدنية أسقطوا حقوقه السياسية فعاد ولا حق له، محروماً من كل مميزاته، محروماً من عمومياته وذاتياته) [2].

وفي السياق ذاته نرى من الضروري أن نشير إلى أن (الفرات) أحالت المحتلين، وبلغة القانون تحديداً، إلى محكمة التاريخ بهذا الأسلوب البليغ:

---

[1] - (الفرات)، (جريدة)، النجف، العدد الرابع، (13 ذي الحجة 1338/ 28 آب 1920).

[2] - المصدر نفسه، وللتفصيل عن الموضوع عموماً (يمكن الرجوع إلى: الدكتور كمال مظهر أحمد، من تاريخ صحافة ثورة العشرين)، صفحات من تاريخ العراق المعاصر، دراسات تحليلة، منشورات البدليسي، بغداد، (1987)، ص: 57-83.

(هون عليك يا ممثل الدولة الإنجليزية، أن الأمة التي ناصبتها العداء، وحكمت فيها السيف، وأرقت دماءها، وأزهقت أرواحها عداءً محضاً، وتحكماً صرفاً، بلا خوف من الحق، ولا وجل من العدل، ستقف وإياك أمام محكمة التاريخ ليعلم من هو المجرم، الذي أتلف النفوس، وجنى على البشرية بلا رحمة ولا عطف، فالويل لمن صبغ الأرض بدماء الأبرياء) [1].

وفي ظل هذه الأجواء الثورية الملتهبة أصدر محمد عبد الحسين جريدة (الاستقلال) النجفية في (الأول من تشرين الأول عام 1920) والتي أدت دوراً بارزاً في تنمية الروح الثورية لدى الجماهير، وكان للنخبة دور مهم في إصدارها ومضامينها، فقد نال محمد عبد الحسين إجازة الحقوق ومارس المحاماة[2].

أما في بغداد فقد أصدر عبد الغفور البدري صحيفة (الاستقلال) في يوم (الثامن والعشرين من أيلول 1920) لتكون لسان حال الثورة هناك، حيث كانت مساهمتها كبيرة في الدعوة إلى استقلال العراق وضرورة التآخي والتكاتف بين أبناء الشعب، ونشر مفاهيم الثورة والسيادة، وأهمية الانتباه إلى دسائس المحتل وسلطته[3].

إن تحرك المثقفين بمختلف شرائحهم وتصانيفهم، جاء بعد أن عجز القلم وحده والأساليب الأخرى التي تطرقنا إليها سابقاً، عن تحقيق ما كانوا يرنون إليه في ظل الاحتلال، وفرض الواقع المتعسف عليهم أن يستبدلوا الطريق، ولذلك تشعب نشاطهم بين أذكاء الوعي الوطني والحماس الثوري، وعرض صورة المحتل البريطاني بكل وقائعه وجرائمه، وكان المجال الثقافي والنشاط المدرسي واحداً من وسائل الاستنهاض، وهو ما كان بعض رموز النخبة القانونية والمثقفين طرفاً فيه، ومنهم طه الراوي وناجي القشطيني وعبد المجيد زيدان، يضاف لهذه الوسائل المناسبات الدينية والموالد

---

(1) - (الفرات)، العدد الخامس، (2 محرم 1339/ 15 أيلول 1920).

(2) - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، المصدر السابق، ص: 82-83، مير بصري، تاريخ الأدب في العراق الحديث، الجزء الثاني، المصدر السابق، ص: 371.

(3) - نديم عيسى، المصدر السابق، ص: 49.

وهي كانت فرصة ثمينة لبث الروح الثورية وأفكار الوحدة والتلاحم، وفي هذا المعنى السامي كتبت جريدة (الاستقلال) النجفية لسان حال الثورة فيما بعد ما نصه:

(من كان يظن ان شاباً كعيسى أفندي [1] يثير في الشعب روحاً ادبياً قلماً اراناً التاريخ نظيرها ببضع أبيات من الشعر .. من كان يظن أن صوت البغداديين يتردد صداه في جميع أنحاء العراق ويثير الشعب العراقي للمطالبة بحقوقه المشروعة)[2].

لقد ولد هذا التراكم الإيجابي، تلك الروح الثورية التي تكشفت عن وحدة العراقيين في الشعور والموقف على اختلاف فسيفسائهم، مذهبياً وقومياً، وفي تلك الروح القومية وتعبيرهم عن الروح العربية المتوثبة التي كانت تغزي القانونيين بصورة خاصة، مما لم يدع مجالاً لدعاة التفرقة للعمل في حدود ذلك الزمان والمكان، وغدت تعبر عن حلم كبير من أحلام جميع فصائل النخب العراقية، وفي المقدمة منها النخبة القانونية دون ريب، مما نلاحظ جوانب مهمة منها في نشاط المنتمين إليها في مرحلة تأسيس الدولة العراقية الحديثة، لقد كانت هذه الروح المتقدة تترافق مع عمق إنساني، تؤخره دعوة صريحة إلى المساواة التي تؤلف روح القانون العادل وميزة رجاله، وقد تصدرت ذلك فتوى المرجع محمد تقي الحائري التي صدرت يوم (التاسع والعشرين من آيار 1920) (دعا فيها الشعب العراقي إلى رص الصفوف ووحدة الموقف والكلمة وعدم التعرض للمواطنين من الأديان الأخرى)[3].

هذا الموقف المنسجم مع تراث العراقيين وعمقهم الحضاري يقابله ما ذكرته جريدة (الاستقلال)، حين وصفت هجوماً بريطانياً على قرية (الحمزة) بما يليق

---

(1) - المقصود عيسى عبد القادر.

(2) - مقتبس في: عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص: 271.

(3) - عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص: 273-274.

بدولة الحرية المزعومة التي وعدت العراقيين بالحرية، حيث (لم يتورع المهاجمون من قتل الأطفال والعجزة في القرية)[1].

وخلال التطرق لمواقف المثقفين والواعين والنخبة منهم، نستطيع أن نحدد بوضوح أنهم لم يكونوا جبهة واحدة في مسار الأحداث، فالسلطة البريطانية المحتلة قامت باختراق صفوفهم، حين أغرت البعض وأخافت البعض الأخر من المترددين والضعفاء، أن الحقيقة تؤكد أن هؤلاء كم غير منسجم، وقاعدتهم الاجتماعية متنافرة، فهم جاءوا من منابع شتى وتربوا في محيط يختلف الواحد فيه عن الآخر، ومن محيط هؤلاء رحب مثقفون بارزون بالحكومة المؤقتة ممن لم تشهد الساحة الوطنية أي دور لهم في ثورة الشعب وقواه الطليعية، من الذين اعتبروا مجيئها بمثابة (تسكين للثائرين)، ومن هؤلاء يوسف غنيمة وخيري الهنداوي الذي رجع من منفاه، وشكري الفضلي ومزاحم الباجهجي[2]، والأخير المعروف بتذبذبه هو واحد من رموز النخبة القانونية العراقية.

ففي خطبة التوديع التي ألقاها بمناسبة مغادرة ولسن، ألد أعداء الثورة والعراق، تحدث عن أسفه البالغ أن (تؤدي حماقات بعض الأفراد) من العرب إلى إزعاج الأمة البريطانية في مهمتها المشرفة، ثم يحكم ويقرر (أن الثورة الحالية التي تقوم بها بعض القبائل البدوية، ليست ثورة وطنية حقد تنشد الاستقلال) وأن هذه الأعمال ارتكبت بسبب أحلام لا يمكن تحقيقها من جهة، ولمصالح شخصية من جهة أخرى، ثم يحاول تشويه الثورة بقوله ليست الحركة الحالية حركة عربية خالصة، وإنما هي حركة يختلط بها عنصر أجنبي!!، ويتأسف لأن هذا الأجنبي، وهو يقصد المراجع الدينية في النجف وكربلاء وسامراء، كان ناجحاً في استغلال الشهرة والثروة والدماء العربية لمنفعته الخاصة من أجل إضعاف مركزية بريطانية العظمى في أماكن مهمة من العالم، ثم يخاطب ممثل السلطة المحتلة، ويطمئنه أن مثل هذه الحركة (لا تمثل شعور الناس

---

[1] - (الاستقلال)، (جريدة)، النجف، العدد الثاني، (20 محرم 1339/ 3 تشرين أول 1920).

[2] - نديم عيسى، المصدر السابق، ص: 279.

بأجمعهم، والدليل على كلامه هذا، أن الأسر المتنفذة في بغداد لا تعطف على حركة عملت على تخريب بلادها) [1].

وهنا تأتي شهادة التزكية من ويلسن هذا، وهو يروي قصة الحفلة الوداعية هذه مزهواً، عن صديقيه عبد اللطيف باشا المنديل، ومزاحم الباجحي اللذين كانا أبرز المتكلمين خلال هذه الحفلة، حيث وصف هو هذا الأخير نفسه يومذاك، بكونه (وخنياً متطرفاً)، وأحد مؤسسي الحركة العربية العامة منذ (1906) [2].

وهكذا التقى رأي أحد أبرز وجه قانوني عراقي يومذاك مع رأي أحد أبرز تجار البصرة دون أن يكون للأول منهما أي تبرير اجتماعي وفكري سوى ما نراه من تذبذب البورجوازي الصغير، فيما كان للثاني تبريراته المقبولة بشكل أو بآخر بوصفه أحد كبار الكومبرادور [3] العراقيين يومذاك.

أما سليمان فيضي، وخلال البحث في مذكراته، عن حياته الحافلة، فإنه لم يترك أثراً بارزاً وواضحاً يؤشر وقوفه مع ثورة العشرين، لكن مصادر أخرى تفيد أن ويلسن دعا إلى تشكيل هيئة من النواب السابقين في مجلس المبعوثان من العراقيين، وأن أنصار يوسف السويدي وهم يمثلون الأمة، دعوا إلى عقد اجتماع لبعض النواب السابقين وهم: خالب النقيب وسليمان فيضي وعبد المجيد الشاوي، لغرض إحباط محاولات ويلسن لشق الصفوف وفرض ما يريد، ولم يكن سليمان فيضي مع هذا المسعى وأيد اجتماع الهيئة هذه، كما أنه اجتمع مع جعفر أبو التمن وحسن رضا وعبد الله ثنيان وحذرهم من أن نجاح الثورة المسلحة لم يكن مضموناً، وأن فشلها سوف يؤدي إلى أوخم

---

(1) - ارنولد ويلسن، الثورة العراقية، بغداد،(1971)، ص:157-158)،عبد الرزاق أحمد النصيري،المصدر السابق،ص: 281

(2) - ارنولد ويسلن، المصدر السابق، ص: 157.

(3) - الكومبرادور كلمة اسبانية الأصل، تطلق على التجار الوسطاء عادة ممن ترتبط مصالحهم في البلدان المتخلفة مع مصالح الدول الرأسمالية، الأمر الذي يدفعهم إلى تبني مواقف فكرية وسياسية لا تنصب في مصلحة الوخن كقاعدة عامة.

العواقب، وجادلهم بأن الهيئة التي اقترحها ويلسن هي أفضل فرصة للوطنيين لتوحيد صفوفهم، ومجابهة البريطانيين بمطالبهم، وفي حالة رفض البريطانيين لهذه المطالب فإنهم سينفضحون، وتصبح الثورة أكثر فعالية، إلا أن الجانبيين لم ينجحا في التوصل إلى اتفاق[1].

كما أن سليمان فيضي حضر، بعد ذلك حفل التوديع الذي أقيم يوم (التاسع عشر من أيلول 1920) لمناسبة سفر ويلسن الذي أقامة لخالب النقيب، وشكر الأخير على الفرصة التي إتاحها للعراقيين ليظهروا (فيها شكرهم للمسافر الكريم) على حد رواية صحيفة (العراق)[2]، ومع أننا لا نستبعد ذلك بحكم علاقة فيضي الوطيدة بطالب النقيب، إلا أننا لم نعثر على ما يؤيد هذا الأمر في مذكراته التي ضمنها كل شاردة وواردة، وأضاف نجله إلى الطبعة الأخيرة منها كل ما فات والده، بما في ذلك بعض الأمور التي لا تنصب في صالحه[3].

وإذا اقتربنا من الموضوع أكثر، وبالاعتماد على مواقف مجموعة أخرى من أبرز ممثلي النخبة القانونية يومذاك من وقائع الثورة نقول أن توفيق السويدي، مثلاً لم يشر لا في مذكراته ولا في ما كتبه في حياته إلى دور معين له في ثورة العشرين، فلقد بقي في الشام حتى انتهاء الثورة وعاد بعد نهايتها وتشكيل الحكومة العراقية الجديدة، كما أنه لم يتعرض للثورة ورجالها فيما كتب، أما أخوة ناجي فقد مرت سيرته، فإنه بقي بعد عودته إلى الشام من العراق حتى نهاية الثورة وتشكيل الحكومة المؤقتة برئاسة عبد الرحمن النقيب، فيما لم نعثر على ما يدل على أن رشيد عالي الكيلاني قد تبنى موقفاً بارزاً ومحدداً من ثورة العشرين، ينطبق القول نفسه على جعفر

---

[1] - الدكتور وميض جمال عمر نظمي، المصدر السابق، ص: 369-370.

[2] - مقتبس في: عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص: 281.

[3] - تنظر على سبيل المثال الصفحات (255-258) من الطبعة الرابعة من (مذكرات سليمان فيضي)، وتنظر كذلك الصفحات (267-310)، عن نشاط صاحب المذكرات في تلك المرحلة والذي نأتي على جانب منه في المباحث اللاحقة من الرسالة.

العسكري الذي كان خارج العراق أيام ثورة العشرين [1]، ويختلف الأمر بالنسبة لسعد صالح نوعاً ما، فقد كان له دور نضالي ضد الاحتلال البريطاني، حيث كان منتمياً إلى (حزب حرس الاستقلال)، وطاردته حكومة الاحتلال حتى التجأ إلى الكويت واتصل بالوطني محمد جعفر أبو التمن، وله شعر كثير في هذه المناسبة.

أما يوسف السويدي فقد كان له دور وطني معروف في الاشتراك في الثورة والمساهمة بقدر شخوخته ورفضته الانصياع لنصيحة ولديه في الكف عن معارضة الانجليز [2]، وكما ذكرنا سابقاً فقد وقف علي أصغر جياوك مع يوسف السويدي وتضرر كثيراً بسبب ذلك، أما بهجت زينل فقد كان منتمياً إلى منظمة (حرس الاستقلال) وكان له دور معروف في هذا الصدد [3]، فيما كان جعفر حمندي من الشباب الذين يأسوا من اعتدال فرع (جمعية العهد) في بغداد مما دفعهم واقعهم إلى تشكيل جمعية سرية باسم (جمعية الشبيبة العراقية) وضمت: جعفر حمندي وصادق حبه وسامي خونده وصادق الشهرباني وعباس مهدي وقاسم العلوي وسعد صالح، وكانوا خليطاً من الخريجين السنة والشيعة الشباب، ومن الحقوقيين وغيرهم، وقد اتضح تطرفهم في التقرير التالي للمخابرات البريطانية (أخبر عارف حكمت جابون، أحد الوكلاء بأن هناك جمعية سرية يظهر أنها فرع للشبيبة القومية ولها فروع في البصرة وبغداد والموصل وغيرها من المدن الكبيرة، وغايتها التخلص من الأشخاص الذين يفترض أنهم معادون لأهدافها في الاستقلال والوحدة العربية) [4]،

---

[1] - عن ذلك يمكن الرجوع إلى: توفيق السويدي، وجوه عراقية عبر التاريخ، ص: 10، 44، 51-52، 106، مير بصري أعلام السياسية في العراق الحديث، ص: 86، 118، 146، أنور علي الحبوبي، دور المثقفين في ثورة العرشين، رسالة ماجستير، كلية الآداب – جامعة بغداد، (1989)، ص: 140-141، ابراهيم الوائلي، ثورة العشرين في الشعر العراقي، بغداد، (1968)، ص: 42-44.

[2] - مير بصري، أعلام السياسة في العراق الحديث، المصدر السابق، ص: 105، الدكتور وميض جمال عمر نظمي، المصدر السابق، ص: 335.

[3] - المصدر نفسه، ص: 335، عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص: 264.

[4] - الدكتور وميض جمال عمر نظمي، المصدر السابق، ص: 335.

فيما أوصى ثابت عبد النور (جمعية العهد) وهو في باريس أن تبذل ما بوسعها من أجل تهدئة الثورة[1].

أما عن موقف (ابن الأسرة البغدادية)، وأستاذ مدرسة الحقوق عام (1909)، والسياسي المخضرم لاحقاً حمدي الباجچي (1886-1948) فقد قيل ما نصه: كان عربي النزعة، اشترك في تأسيس (النادي العلمي الوطني) (1912)، وانتمى إلى (جمعية العهد السرية)، وقام ببث مبادئها، ولما نشبت الثورة العراقية سنة (1920)، كان له فيها مساعٍ محمودة[2] على الرغم من أن وضعه الصحي يومذاك حال دون أن يساهم في أحداث الثورة بنشاط كما تقر وثيقة بريطانية ذلك، مما يؤشر مراقبة سلطات الاحتلال لتحركاته بسبب ميوله، وأن الوثيقة نفسها تابعت مواقف مثقفين آخرين[3]، مما يؤشر متابعة سلطات الاحتلال لمواقف المثقفين، بمن فيهم أولئك الذين ينتمون إلى النخبة القانونية.

وفي السياق نفسه نرى من الضروري أن نشير إلى أن معظم المثقفين الذين لم يؤمنوا بأسلوب الكفاح المسلح لأكثر من سبب ذاتي، أو موضوعي ينم عن قناعة فكرية ترى (أن خير وسيلة للنجاح هي تتبع العلوم، والتحلي بمكارم الأخلاق وتنشيط الزراعة والصناعة) كما ورد نصاً في مجلة (دار السلام)[4]، أنهم لم يفصحوا عن موقف معادٍ لثورة العشرين، وهذا بحد ذاته لا يخلو من مغزى جديد بالتمعن في أكثر من مضمار، خصوصاً عند تقويم الثورة نفسها، مما لا يدخل في صلب موضوعنا.

---

[1] - عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص: 281.

[2] - مير بصري، أعلام السياسة في العراق الحديث، المصدر السابق، ص: 202.

[3] - عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص: 280.

[4] - (دار السلام) (مجلة)، بغداد، العدد: 19 من المجلد الثالث، (19 أيلول 1920)، ص: 3011، وفي عدد آخر لها ربطت المجلة هذا الموقف بالآية التي يقول نصها بسم الله الرحمن الرحيم **﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْناً وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَاماً﴾**، وبالحكم العربية ينظر: العدد: 22 من المجلد الثالث، (31 تشرين الأول 1920)، ص: 347.

وللتوضيح أكثر نشير إلى أن مجلة (دار السلام) [1] التي قال عنها أحد أبرز مؤرخي الصحافة العراقية بتلميح مبطن (أصدرتها حكومة الاحتلال البريطانية في بغداد، وعهدت إلى الأب انستاس ماري الكرملي أمر إدارتها، وإلى لفيف من الكتاب والباحثين أمر تحريرها لقاء أجور مغرية كانت تقدمها إليهم) [2] والتي كتب فيها عدد من المنتمين إلى النخبة القانونية، منهم المحامي عباس العزاوي، مع العلم أنها لم تنشر في جميع أعدادها الاثنين والعشرين التي يتزامن صدورها مع الثورة (نهاية آيار – نهاية تشرين الأول سنة 1920)، كلمة واحدة تمس الثورة والثوار بصورة مباشرة أو غير مباشرة، سوى إعلان صغير يخص القضاء على الثورة والتي سمتها فتنة [3]، والذي أعلنت فيه أيضاً إيمانها بالأسلوب السلمي لتطوير الوطن [4]، بينما نرى في الأعداد نفسها معلومات قيمة عن لغة العرب وحضارتهم ومآثرهم، وسبل تطورهم [5]، بل فيها أكثر من مادة غير متوقعة بالنسبة لتلك الأيام، منها التغني بنهر الفرات في قصيدة مطولة [6].

وكما لا يخفى لم يرتبط اسم بالثورة مثلما ارتبط بها اسم الفرات، ومنها أيضاً خبر احتفاء أهل الشام بالوطني المعروف محمد رضا الشبيبي [7]، وهو شقيق أحد أبرز أبرز المثقفين العراقيين الذين اشتركوا بحماس منقطع النظير في الثورة، ونقصد به

---

[1] - صدر عددها الأول يوم (السادس من تشرين الأول 1918)، واستمرت في الصدور ثلاث سنوات، ثم احتجبت بعد أن صدر العدد الحادي عشر من مجلدها الرابع يوم الأحد الموافق للتاسع والعشرين من (أيار سنة 1921).

[2] - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، المصدر السابق، ص: 36، ومما يذكر أن أعداد (دار السلام) تجاوزت الأرقام التي ذكرها الحسني وغيره إلى حد كبير (ينظر كذلك: دلي الجرائد والمجلات العراقية 1869-1978، ص: 363).

[3] - عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص: 282.

[4] - (دار السلام)، العدد: 19 من المجلد الثالث، (19 أيلول 1920)، ص: 300-301.

[5] - (دار السلام)، الأعداد: 11-22 من المجلد الثالث، (30 أيار و 15 و 27 حزيران و 11 و 25 تموز و 8 و 22 آب و 5 و 19 أيلول و 3 و 17 و 31 تشرين الأول 1920).

[6] - (دار السلام)، العدد: 11 من المجلد الثالث، (30 أيار 1920)، ص: 169-171.

[7] - (دار السلام)، العدد: 15 من المجلد الثالث، 25 تموز 1920، ص: 239.

رئيس تحرير صحيفة (الفرات) النجفية الشاعر محمد باقر الشبيبي الذي لم يقارع أحد مثله عتاة الاحتلال بقوة لغته مطلقاً، مع العلم أن الأخوين محمد رضا ومحمد باقر اشتركا في تحرير العدد الأول من (دار السلام) [1].

وبعد ذلك كله نستطيع القول أن دور النخبة القانونية العراقية، بسبب حداثتها وعددها الذي كان، محدوداً وغامضاً ومثيراً بالنسبة للبعض، وذلك عائد لأسباب كثيرة يختلط فيها الذاتي والموضوعي، وقد يطغى الأول أحياناً لاعتبارات الظروف والواقع والتدافع والتربية السياسية التي تحدثنا عنها، دون أن يعني ذلك قطعاً أن معظم هؤلاء كانوا أقل وطنية وإخلاصاً من غيرهم في سياق قناعاتهم، التي اصطدمت بالقوة التي فصلت حلمهم عن الواقع الذي يحيوه والوقائع الماثلة، وفي ضوء إفرازات المخاض الثوري الذي اتسمت به مرحلة ما بعد زوال العهد العثماني وتأسيس الدولة العراقية الحديثة التي تحقق بها حلم كبير من أحلام المثقفين عموماً، وللمنتمين إلى النخب خصوصاً، مما فرض قدراً من الاستقطاب في الموقف والتفكير.

[1] - فاهم نعمة ادريس الياسري، مجلة لغة العرب، دراسة فكرية – سياسية، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة بغداد، (1989)، ص: 73.

الفصل الثالث

مواقع النخبة القانونية العراقية في أهم الأحداث العراقية من العام 1920 حتى العام 1925

توطئـــة

نحن على أعتاب عهد جديد، ووقائع بدأت تلملم نقاط الضوء لحديث عتيد تمثل ببروز كيان سياسي قطري أطلق عليه اسم الحكومة المؤقتة ثم المملكة العراقية، في ظل الانتداب الذي ابتدعه المحتلون الجدد.

في هذا الظرف وحدوده في الزمان والمكان، تتضح أمام النخبة القانونية رحاب جديدة، تعطيها الدور المناسب والمتعاظم في المساهمة الفكرية والسياسية في مسؤوليات الحياة في العراق الجديد، خصوصاً تشكيل الحكومة المؤقتة، وترشيح فيصل بن الحسين واعتماده ملكاً دستورياً، وعودة مدرسة الحقوق إلى الحياة لتمد الواقع الحي بمزيد من رجال القانون ليشكلوا الضمانة في الكيان الجديد الذي بدأ يدرج، ويتعالى دورهم في انتشارهم في أرجاء أرض الرافدين ومساهماتهم السياسية والإدارية والفكرية الهامة، والرئيسة في تطورات الحياة الداخلية.

إن هذا العهد الذي بدأ تحت لواء الاحتلال والمندوب السامي، راح يخط وفق حسابات متقابلة من المحتل وجماهير الشعب لصورة المستقبل، بحسب ظرف، وواقع محددين، وبتأثير التربية السياسية للقادة السياسيين والوطنيين، وبحسب الإمكانات والقابليات التي نمت وتصاعدت في كل المجالات لترسم حدود هذا الكيان الجديد والتهيئة لإمكانية صعوده في مسارات مهمة تشكلت ونمت في الإدارة الحكومية، وما حدث فيها من تنوع، وفي المجال التشريعي النظري والعملي، بالرغم من النواقص والأخطاء والعثرات ومحاولة سلطات الانتداب فرض ما تريد.

وبحكم الواقع اتسمت هذه الحقبة الجديدة من تاريخ العراق بحيوية خاصة، لا بد من الإمعان فيها، والتصبر في مساراتها واكتشاف وإبراز الجانب الإيجابي، وسط ضباب وظلامية المحتل وتعرضه الدائم لمسارات الوطنيين وتصديه لهم، ولأن ما حصل كثير لتشييد هذا الكيان، وبالذات من النخبة القانونية العراقية في البدايات وما بعد ذلك.

موقف النخبة القانونية العراقية من تأسيس الكيان العراقي وترشيح الأمير فيصل بن الحسين ملكاً على العراق

بعد صمت البنادق في ثورة العشرين، وفرض المحتل لسلطته وإرادته، فإن المشاعر والأحاسيس والعواطف الوطنية العراقية لم تتوقف هي الأخرى، بل ظل مجرى الكفاح الوطني مستمراً في حركة حافظت على جوهر رغبات الشعب العراقي في التطلع إلى الحرية والكرامة والاستقلال الناجز، وقيام حكم وطني معبر عنه، لقد خلقت هذه الثورة واقعاً جديداً أمام المحتل الإنجليزي، الذي كان يرى في العراق (الموقع الاستراتيجي الأعلى في الشرق لقوس المواصلات البرية البريطانية)[1]، وأن القابعين في لندن قد (هيأوا له وأعدوا سياسة ووقائع ترمي إلى أحداث دولة واحدة، أو عدة دول تكون جزءاً من سلسلة من الدول الصديقة الكائنة ما بين أوربا والهند، وأن تدار دفة هذه الدولة أو الدول بحسب رغبات سكان العراق، لكنها مقرونة بشرط من شروطهم المعروفة والكثيرة، وهي اتفاق الرغبات هذه مع الإرشاد البريطاني الدقيق المقترن أساساً مع السيطرة البريطانية)[2].

لقد كان قيام دولة العراق نتيجة لانهيار الإمبراطورية العثمانية، ولكنها لم تكن بالضرورة نتيجة محتمة، فمع أن زوال الإمبراطورية العثمانية، كان أمراً لا بد منه، ولكنه لم يكن بحد ذاته سبباً ملزماً لقيام دولة جديدة في العراق، فقد كانت هناك عدة بدائل للتصرف بالأقاليم التي خلفها العثمانيون، ولكن وقائع تنافس الدول

---

[1] - فيليب ويلارد إيرلاند، المصدر السابق، ص: 133.

[2] - المصدر نفسه، ص: 133-134.

الكبرى في حينه هو الذي قرر، إلى حد كبير نوع هذا التصرف وطبيعته ولم يكن الأمر بالنسبة لهذه الدول أمر تحقيق السيادة أو الاستقلال لتلك الأقطار، بقدر ما كان أمر اقتسام مناطق نفوذ في تلك الأقطار بينها، بل أنهم في الواقع كانوا قد سبق لهم وحتى قبل انهيار الإمبراطورية العثمانية أن اتفقوا وبدرجات متفاوتة، على اقتسام البعض من أجزائها[1].

لقد كانت هذه الصورة ماثلة في عقل اللورد كرزن وكيل وزير الخارجية البريطاني، وظل موافقاً على إتباع هذه السياسة منذ مدة طويلة ففي أواخر (1917) وأوائل (1918) كان قد استحث تأسيس مثل هذه الدول، وخاصة في إيران والعراق اللذين وجد في احتلالهما الأوج الطبيعي لثلاثة قرون من النشاط البريطاني في الشرق الأوسط[2].

ولكن ثورة العشرين أسقطت هذه الفرضيات التي كانت وراءها حكومة الهند البريطانية، وخلقت وضعاً جديداً ومثيراً، ولأن جميع النخب الدينية والقانونية والاجتماعية وبمختلف مستوياتها ونضوجها اتخذت مواقف متقاربة، يتلخص غالبها في الدعوة إلى استقلال العراق وحريته في إطار ملكية دستورية يكون في قمتها أحد أولاد الشريف حسين أمير مكة لما له من اعتبارات متعددة، فالكل يطالب باستقلال العراق وهو يعرف تاريخياً ما هو العراق، إذ لا يعثر في أدبيات الأحزاب العراقية والمنظمات والجمعيات السياسية، بل وحتى الأفراد، على من تعرض إلى حدود العراق ومن أين تبدأ؟ وإلى أين تنتهي؟ فالكل يحمل في ضميره العراق التاريخي، وما كان سائداً في العهد العثماني من كون العراق يتكون من الولايات الثلاث بغداد والموصل والبصرة، مما ظل في اليقين، والذي كما أسلفنا لم يرض الإنجليزي وفاجأوا العراقيين بالحكم المركزي والحاكم البريطاني المتسلط، لقد كان الهدف المشترك للوطنيين العراقيين هو

---

(1) - اديث واني.ايف.بينروز، المصدر السابق، الجزء الأول، ص: 47.

(2) - فيليب ويلارد ايرلاند، المصدر السابق، ص: 134.

إقامة إدارة وطنية، إلا أنه لم يتحقق اتفاق عام بشأن تبعيتها وعلاقتها ببريطانيا [1] التي فرضت مقدمات ثورة العشرين عليها أسباب إعادة النظر في سياستها في العراق، ففي (السابع عشر من حزيران 1920) وافق مجلس الوزراء على إرسال برقية إلى كوكس تعلمه بأن النية قد عقدت على تأسيس دولة قادرة على البقاء في العراق وليس صيغة تمويهية لمحية بريطانية[2].

وفي سبيل تحديد دور النخب الدينية والسياسية والثقافية والقانونية في تحديد مسار العراق المستقبل لا بد أن نشير أولاً إلى (جمعية العهد) وما قامت به جهود من خلال المنتمين إليها، ففي المؤتمر الذي عقد في (السابع من آذار 1920) في دمشق وحضره ممثلون للعراقيين، بمن فيهم عدد من رجال القانون، بالإضافة إلى آخرين وصلوا من بغداد، أقر بيان يعلن استقلال العراق وتنصيب عبد الله ملكاً عليه، والاتحاد بين العراق وسوريا على أساسا فدرالي[3].

أما الحضور لهذا المؤتمر، فمن دمشق حضر الفريق جعفر العسكري (من النخبتين العسكرية والقانونية العراقية في آن واحد)، العقيد سعيد الشيخلي، المقدم تحسين علي، المقدم إسماعيل نامق، المقدم سامي الأورفلي، النقيب فرج عمارة (عسكريون)، ناجي السويدي، توفيق السويدي، يونس وهبي، حمدي صدر الدين، أحمد رفيق، نوري القاضي (وهؤلاء محامون ومن النخبة القانونية العراقية)، رشيد الهاشمي، صبيح نجيب، محمد رضا الشبيبي، محمود أديب، وجمعيهم أدباء تربطهم أوثق الوشائج السياسية والفكرية برجال القانون، وعزت الكاظمي (إداري سابق)، عبد اللطيف الفلاحي، توفيق الهاشمي، محمد بسام (تجار صغار)، ومن الموصل العقيد علي جودت، العقيد عبد الله الدليمي، العقيد جميل المدفعي (عسكريون)، مكي

---

[1] - الدكتور كاظم نعمة،الملك فيصل الأول والإنجليز والاستقلال،الدار العربية للموسوعات،بيروت،(1988)، ص: 47

[2] - مقتبس في: المصدر نفسه، ص: 49.

[3] - الدكتور وميض جمال عمر نظمي، المصدر السابق، ص: 171.

الشربتي، إبراهيم كمال، ثابت عبد النور (محامون ومن النخبة القانونية العراقية)، أسعد صاحب، الحاج محمد خيري (تاجران صغيران)، أما أعضاء المؤتمر الآخرون الذين لم يستطيعوا الحضور فمنهم نوري السعيد، المقدم إسماعيل الصفار، العقيد رشيد الخوجة، وفائق عبد الله.

لقد كان للنخبة القانونية العراقية، إذن الموقع المهم والمؤثر في هذا المؤتمر وفي (جمعية العهد) وفي حركته وتقدمه برغم رفض بريطانيا لقرارات هذا المؤتمر[1].

أما الطرف الآخر الذي كان له دور وطني مؤثر في رسم أبعاد مستقبل العراق فكان (حزب حرس الاستقلال) الذي بذل مع القوميين الإسلاميين في بغداد في تلاحم الصفوف مع المرجع الحائري والجزائري وبحر العلوم والشبيبي والشهرستاني في جمع مهم بين رجال الدين الإصلاحيين والقوميين ومن تصدي للعمل من أجل الوطن في تلك المرحلة في سياق الارتباط مع الريف، وإدامة الصلة به[2].

وفي خطوة تم الترتيب لها جيداً والإعداد المسبق على وفق إجراء مرحلي قرره أول مندوب سام بريطاني في العراق، السياسي المحنك السيربيرسي كوكس، تم تأسيس مجلس للدولة يكون واجهة للسلطة المحتلة في ممارساتها وتصرفاتها، وشكلاً من أشكال حكومة مؤقتة أسندت رئاستها إلى عبد الرحمن النقيب، نقيب إشراف بغداد، ومن الوجوه الاجتماعية التقليدية المعرفة، وضم طالب النقيب، وهو ممن عرف بطموحه، وباعتماده الكبير على القانوني سليمان فيضي في عز أيام الاتحاديين والاحتلال البريطاني[3]، وجعفر العسكري الذي أنيطت به مهمة تنظيم الجيش العراقي وهو لما يزل، كما انه معروف بولائه ودعوته للبيت الهاشمي[4].

---

(1) - المصدر نفسه، ص:171.

(2) - المصدر نفسه، ص:353.

(3) - خولة طالب لفتة الحميداوي، المصدر السابق، ص:28-66 وغيرها.

(4) - الدكتور كاظم نعمة، المصدر السابق، ص:49.

لقد انصب تفكير كوكس على تأليف حكومة مؤقتة تكون جسراً بينه وين الشعب العراقي، تأخذ على عاتقها مسؤولية تعبيد الطريق لإقامة الحكم المقرر، دون أن يمس ذلك جوهر سياسته المرسومة، حيث تقوم بإجراءات الغرض منها تهدئة الوضع في البلاد، ومن ذلك العفو العام، وإعادة الضباط العراقيين في سورية[1].

وفي غمرة ذلك فقد استدعت الحكومة البريطانية الأمير فيصل وفاوضته بعد نكسته في سورية واتفقت معه على ترتيبات صعوده عرش العراق على وفق صيغة بريطانية للانتداب، وافق عليها تشرشل وزير المستعمرات البريطانية، واعداً إياه أن تصوغ حكومته النظام المذكور في معاهدة ترضي العراقيين من جهة، وتقنع عصبة الأمم بأن بريطانيا لا تزال عند تعهداتها الانتدابية من جهة أخرى[2].

وجاء مؤتمر القاهرة الذي انعقد بتاريخ الثاني عشر من آذار برئاسة تشرشل، وحضور بيرسي كوكس والقائد العام للجيش البريطاني في العراق والمستشار البريطاني لوزارة الأشغال والمستشار البريطاني لوزارة المالية، فضلاً عن المس بيل السكرتيرة الشرقية في دار المندوب السامي، وساسون حسقيل وزير المالية، وجعفر العسكري وزير الدفاع في الحكومة المؤقتة، وهذان هما من رموز النخبة القانونية العراقية دون أن يكون لهما أي تأثير فاعل وملموس في أعمال المؤتمر الذي تمت فيه مناقشة قضيتين بخصوص العراق هما السياسة العسكرية والعمل على تخفيض الالتزامات وإنقاص الأنفاق والمسألة السياسية، أما القضية الثانية فقد كانت ترشيح حاكم على العراق وكيفية إنجاز تعيينه. ولأن ترشيح فيصل كان قد أخذ به فإن المناقشة انصرفت إلى الجوانب الإجرائية المهددة لاعتلائه العرش، وكان الرأي لدى المؤتمر أن فيصلاً أكثر صلاحية من بقية المرشحين، ومن بين أبناء الشريف حسين[3]، الموضوع الذي تحمس

---

[1] - عبد الرزاق الحسني، تاريخ العراق السياسي الحديث، الجزء الأول، الطبعة السابعة، دار الشؤون الثقافية، بغداد، 1989، ص:191.

[2] - عبد الرزاق الحسني، أحداث عاصرتها، الجزء الثاني، دار الشؤون الثقافية، بغداد، 1999، ص:14.

[3] - حسين جميل، العراق شهادة سياسية، ص:62-63، الدكتور كاظم نعمة، المصدر السابق، ص:60.

له جعفر العسكري وساسون حسقيل في تعبير غير مدروس عن رغبة القانونية، التي كانت تميل أيضاً إلى كون فيصلاً مقبولاً دينياً من الطائفتين الإسلاميتين في العراق، الشيعة لأنه هاشمي من أولاد الإمام الحسن بن علي، ومن السنة بوصفه سنياً، ومن سدنة الكعبة، كما أنه مقبول أيضاً من القوميتين الأساسيتين في العراق: العرب لأسباب تقدم ذكرها، والحديث عنها، ومن الكرد لأسباب دينية، وهي أمور لم يكن بوسع البريطانيين أيضاً أن يأخذونها بنظر الاعتبار[1].

وحين نتلفت أكثر إلى دور النخبة القانونية العراقية وموقفها ومساعيها من ترشيح الأمير فيصل بن الحسين لعرش العراق يمكن أن هنالك أسباباً متعددة كانت وراء تأييد ترشيحه من قبل النخب السياسية والقانونية والاجتماعية، فلكل واحد من أركان هؤلاء كانت له أسبابه، منذ أيام عضويته في مجلس المبعوثان، ثم دوره المتميز في الثورة العربية في الحجاز، ثم بوصفه سليل الأسر الهاشمية الشريفة، فضلاً عن المكانة التي حظي بها أثر توليه عرش سوريا في العام 1920، هذا من جهة، وهنالك البعض الذي أدرك الموقف البريطاني المساند لفيصل، وكان لذلك أثره، حيث غدا منذ البداية أن وجود فيصل في العرش العراقي مرهون بالموقف البريطاني، من دون أن ننسى جاذبية شخصيته وسحرها، الأمر الذي دعا الكثير من أركان النخب، وبالذات الثقافية إلى الالتفاف حوله[2].

إن النظرة الموضوعية للحشد الكبير من الوطنيين والسياسيين، وفي مقدمتهم أركان النخبة القانونية العراقية، الذين التفوا حول الأمير فيصل بن الحسين وساندوا ترشيحه، تؤكد لنا أن هؤلاء الذين التقوا من مآرب شتى ومنطلقات عامة وذاتية، **يمكن أن نحددهم في خطين متوازين هما:**

---

(1) - حسين جميل، العراق شهادة سياسية، ص:59-60.

(2) - عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص:300-301.

1. الخط الأول من الوطنيين الذين قاوموا الدولة العثمانية ثم وقفوا ضد الاحتلال البريطاني، كل من منطلقه وقدرته وثقافته، ومستوى تربيته السياسية، وبعد أن أدركوا الواقع والوقائع، ودرجة تطور المجتمع العراقي، الذي اقنع هؤلاء، وبريطانيا في أوج قوتها، إن طريق خذ وطالب الكفاح على مراحل وفي إطار متدرج مدروس هو الطريق الأسلم، مما كان يتوافق إلى حد كبير مع مزاج القانونيين عموماً.

2. أما الخط الثاني فكان يخص الذين ارتبطوا بالواقع الجديد من منطلقات متعددة أيضاً، فهؤلاء أيقنوا أن وجودهم في السلطة وقيادة المجتمع يعتمد إلى حد كبير على الطرف الذي هيأه زوال الاتحاديين عن الساحة، وحلول مقصد جديد يفيض عليهم.

هؤلاء هم الذين احتفوا بفيصل وأحاطوه، واعتمد عليهم واعتمدوا عليه، وكان نشاطهم في الحملة الدعائية له وأسلوب عملهم ولد قناعة لدى الآخرين الذين تحركوا بالاتجاه المضادة لفيصل، بان فوزه بات حقيقة واقعة، الأمر الذي دفعهم للتراجع عن مواقفهم، وللتدليل على ذلك فإن سليمان فيضي، تنصل عن تأييد صديقه طالب النقيب، حين أبصر الثوار والشعب وأقطاب الحكومة المؤقتة كلهم أجمعوا على تأييد فيصل على حد تعبيره هو[1]، وفي السياق ذاته أخبر مزاحم الباججي، وهو من النخبة القانونية العراقية أيضاً الشيخ خزعل، الذي كلفه بالدعاية له لعرش العراق، أن مهمته عسيرة، ومن أصعب الأمور، بل (تكاد تكون من رابع المستحيلات[2]، ومما يستوقف النظر هنا، وبالنسبة لموضوعنا تحديداً هو أن جميع المرشحين لعرش العراق كانوا يحسبون لموقف المنتمين إلى النخبة القانونية حساباً خاصاً، فإن طالب النقيب شخصاً كان يرنو إلى أن (تبث له الدعاية) في الأوساط القضائية (حتى يصوت بجانبه)

---

(1) - (مذكرات سليمان فيضي)، ص: 297.

(2) - مقتبس في: عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص: 302.

الحكام والمحامون وخلاب الحقوق وموظفو وزارة العدلية) على حد تعبيره بالحرف الواحد[1].

لقد ردعت هؤلاء مواقف مثقفين بارزين مختلفي المشارب، منهم محمد مهدي البصير شاعر ثورة العشرين الذي بايع فيصلاً خطياً، كذلك محمد رضا الشبيبي الذي سجل تفائله في موقفه، حيث أكد أن العقلاء والمفكرين يتفائلون خيراً وخاصة أولئك الأبطال الذين اشتروا استقلال العراق بدمائهم وأموالهم[2].

وخير أنموذج نسوقه في هذا المضمار، بوصفه قانونياً بارزاً ونشطاً، هو ناجي السويدي الذي أدى هو ووالده القاضي المعروف يوسف السويدي، وأشقاؤه جميعاً دوراً ملموساً ومؤثراً في أحداث العراق المصيرية في تلك المرحلة[3]، وكانوا جميعاً يميلون إلى فيصل ويؤيدونه منذ أيام الثورة العربية، وقد دعا ناجي السويدي مع عدد من رفاقه إلى عقد اجتماع عام في بغداد يوم (السابع عشر من حزيران 1921)، حضره ما يقرب من خمسمائة شخص، من أجل استقبال الأمير فيصل، كما أنهم اقترحوا إيقاف وزراء الحكومة المؤقتة عن العمل، وإحلال مسؤولين بريطانيين محلهم في المدة التي يعرض فيها اسم فيصل للترشيح، لقطع الطريق أمام منافسة الآخرين من التحرك بالاتجاه المضاد له، ولم يختلف موقف النخبوي القانوني والصحفي محمد الهاشمي عن ذلك، فلقد أدلى بدلوه، مع غيره في مضمار الحملة الصحفية المؤيدة لترشيح فيصل[4].

ومنذ أن وطأت أقدام فيصل أرض العراق ازدادت روابط أقطاب النخبة القانونية به، واتخذت العلاقة بين الطرفين منحى جديداً، فلقد رافقه منذ أن غادر جدة في (الثاني من حزيران 1921) قاصداً البصرة يوسف السويدي[5]، وعندما وصل البصرة

---

[1] - مقتبس في: (مذكرات سليمان فيضي)، ص: 297.

[2] - مقتبس في: عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص: 301-302.

[3] - عن دور يوسف السويدي في تلك المرحلة يمكن الرجوع إلى: حسين جميل، العراق، شهادة سياسية، ص: 51-52، 171، (موسوعة أعلام العرب)، الجزء الأول، ص: 617-618.

[4] - عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص: 301-302.

[5] - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الأول، ص: 47-50.

يوم (الثالث والعشرين من الشهر نفسه استقبل فيها (استقبالاً منقطع النظير) على وفق صياغة شاهد عيان قانوني[1]، وكان عطا أمين الذي خالما ورد اسمه سابقاً بوصفه قانونياً نشطاً، ضمن الوفد الذي استقبل هناك المرشح لعرش العراق، أما المحامي البارز محمد زكي فقد تحدث نيابة عن اللجنة التي أعدت لاستقباله في ثغر العراق البصرة.

وعلى الغرار نفسه انضوى أركان النخبة القانونية، من أمثال ثابت عبد النور ورشيد الهاشمي، وكاظم الدجيلي وعبد الرزاق عدوه ومكي الشربتي وسلمان الشيخ داود تحت شعار الحملة المؤيدة لترشيح فيصل وانتخابه، وكتبوا في الصحف مقالات نوعية، قياساً بغيرها، تتحدث بحماس وتفاؤل عن الموضوع، وعن توقعاتهم بالنسبة لمستقبل العراق في ظل فيصل[2].

ومع أننا نستبعد ظهور قانونيين عراقيين ليبراليين كانوا يميلون إلى شعار الجمهورية الخافت الذي رفع في تلك المرحلة إلى أن ذلك لم يتحول في صفوفهم إلى حركة معارضة لترشيح الأمير فيصل قطعاً، وحتى القانوني المعروف علي محمود الشيخ علي (1901-1968) الذي (ولع بالسياسة، واشتغل في معارضة السياسة البريطانية منذ سنة 1919)[3]، لم يعترض على ترشيح فيصل على الرغم من أنه اتهم بأنه عمل في (شباط 1921) في وزارة الداخلية مع فيلبي في الدائرة التي كانت تضم اضبارات الدعاية التي كان ينشرها هذا الأخير ضد ترشيح الأمير فيصل.

وينطبق القول نفسه على صحيفة (دجلة) التي عرفت نفسها، منذ أن صدر عددها الأول في عز أيام الحملة لصالح ترشيح الأمير فيصل[4]، بكونها (جريدة يومية عربية سياسية اجتماعية حرة لصاحبها ومديرها المسؤول المحامي داود السعدي)[5]،

---

[1] - (مذكرات سليمان فيضي)، ص: 302.

[2] - للتفصيل عن الموضوع يمكن الرجوع إلى: عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص: 301-305.

[3] - (موسوعة أعلام العرب)، الجزء الأول، ص: 382.

[4] - صدر عددها الأول يوم (الخامس والعشرين من حزيران سنة 1921).

[1]، (فإنها غيرت لهجتها بعد صدور أربعة) أعداد منها فقط، فقد دعت للأمير فيصل وخاطبته في عددها الخاص، قائلة (أن لدى الشعب حركة ترمي إلى تتويج سموك وتسليمك صو لجان المملكة)، بل أن صاحبها أعلن في عددها التاسع براءته من الدعوة للجمهورية، فكتب ما نصه بهذا الخصوص:

(يقولون أن (دجلة) ترمي إلى فكرة جمهورية، وأخرى أنها ترمي إلى تتويج عراقي على العراق، وأخذوا يرموننا بأننا ننوي مقاومة الأمير فيصل، أننا نبرأ إلى الله ما يلصقه بنا المفترون، فإننا نريد ملكاً يتبوأ عرش العراق، وفي الوقت نفسه نريد أن يكون الملك مقيداً بقيود) [2].

وفي مقالات أخرى للصحيفة أكد القانوني نفسه إيمانه المطلق بالملكية المقيدة، فهو القائل قبل التتويج وفي مقال افتتاحي لصحيفة (دجلة) يحمل عنوان (نحن والقانون)، ما نصه: (أننا منذ الآن نعلن أنا نرى أن كل ملك يتوج في العراق بغير رأي الأمة فهو ملك غير مشروع) [3]، وهو القائل أيضاً (لا نريد أن يكون الملك مقيداً بقيود يكون وضعها في صالح البلاد، نريد أن نقيده قبل أن يستبد بالشعب) [4]، وكل ذلك يسجل للنخبة القانونية، ومواقفها المتميزة في تلك المرحلة دون ريب، كما أنه يسجل أيضاً للملك فيصل الذي تحمل لغة (دجلة) وأمثالها، فإن الصحيفة لم تتعرض للضغط بعد التتويج، وتوقفت عن الصدور، دون تعطيل بعد أن صدر آخر عدد لها يوم (السادس والعشرين من تشرين الأول عام 1922) [5].

ولا شك في أن سياسة الملك فيصل الأول، ومرونته المعروفة في إخار الممكن، تدخلان ضمن أسباب كسبه لمعظم رموز النخبة القانونية في عهده ممن أثبتوا وجوداً

---

(1) - مقتبس في: عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 84.

(2) - (دجلة)، (جريدة)، بغداد، العدد: 9، (4 تموز 1921).

(3) - مقتبس في: حسين جميل، العراق، شهادة سياسية، ص: 66.

(4) - مقتبس في: عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 85.

(5) - فائق بطي، الموسوعة الصحفية العراقية، ص: 57-58.

ملموساً على الساحة بالنسبة لجميع الأحداث المصيرية التي شهدها العراق في ذلك العهد، بما في ذلك إقامة مؤسسات الدولة الحديثة.

دور النخبة القانونية العراقية في مؤسسات الدولة العراقية الجديدة

جاء الإعلان عن تأسيس الحكومة المؤقتة في (الخامس والعشرين من تشرين الأول 1920) إيذاناً ببدء بروز كيان عراقي جديد، وممارسة دولته الوليدة لمسؤولياتها في ظل أوضاع احتلال مضطربة، وانتداب معلن وآمال معلقة، وجمر ما زال يترقب تحت الرماد.

ثم تلا ذلك تنصيب الأمير فيصل بن الحسين ملكاً على العراق، وتتويجه في (الثالث والعشرين من شهر آب 1921)، مما كان يعني ولادة جديدة لعراق جديد، ومسؤوليات يتحملها أبناؤه في سياق هذا الكيان، والتزامات تتطلبها الحياة ومستجداتها.

وبدءاً نشير إلى أن النخبة القانونية تحمست كثيراً لترشيح فيصل لإشغال التاج العراقي كما مر بنا في المبحث السابق، فكان المنتمون إليها على إطلاع كافٍ على تاريخ الرجل، ودوره في الثورة العربية، وفي سوريا ومؤتمر الصلح في باريس، كما أن العديد منهم كانوا على اتصال مباشر قبل أن يرشح لموقعه الجديد.

ثم أن فيصلاً تعهد في خطبه التي ألقاها قبل التتويج أن يعمل من أجل (تأسيس الحكومة على القوانين المنظمة، والشرائع الدستورية التي يتمشى عليها العالم المتمدن اليوم) كما أكد ضرورة فصل السلطات، وكون الأمة مصدرها، فهي التي (تضع قوانينها، وتأخذ منها حقها من السلطة، وتعطي للمحاكم السلطة التي تحق له، كما أنها تمنح

الحكومة كلها السلطة التي تلزمها (كما ورد في نص خطابه الذي ألقاه يوم التاسع من تموز سنة 1921 في المدرسة الجعفرية الأهلية ببغداد)[1].

ومن الضروري أن نشير إلى أن المحامين أرادوا أن يقيموا للأمير فيصل احتفالاً خاصاً لمناسبة ترشيحه لعرش العراق، قدم له ناجي السويدي [2] اقتراح المحامين بهذا الخصوص بعد وصوله إلى بغداد، إلا أنه رفض ذلك بأسلوب ذكي حين قال ما نصه في خطابه المذكور أنفاً:

(وأوجه كلامي إلى حضرة المحامي ناجي أفندي، وأقول أرجو إعفائي من حضور الحفلة التي يريد أن يقيمها المحامون، لأن تلك الحفلة ستكون كالتبشير، وأنا لا أود أن أكون واسطة للتبشير، أعطوا للأمة ملئ حريتها لتعمل بما تراه رشيداً)[3].

إن مثل هذا الأسلوب في التعامل قرب فيصل الأول من المنتمين إلى النخبة القانونية العراقية أكثر فأكثر، حتى أن أحد أبرز المنتمي إليها يومذاك، ونقصد به سليمان فيضي تحديداً، أقام حفلاً كبيراً يوم (الثاني من تموز سنة 1921) لمناسبة وصول الأمير فيصل الأول إلى بغداد، وترشحيه لعرش العراق، دعا إليه حوالي مائة وعشرين شخصية من مختلف أنحاء العراق، وكان العديد منهم من رجال القانون والصحافة والفكر والإدارة المعروفين من أمثال ناجي السويدي وعبد الله الدملوجي ومحمد حسن كبة وحنا خياط ورفائيل بطي وجعفر العسكري ونوري السعيد وعلي جودت الأيوبي وسامي شوكت وأحمد الشيخ داود وعبد الحسين الجلبي ومكي الشربتي وكاظم الدجيلي ومعروف الرصافي ويوسف غنيمة وعلي آل بزر كان وعبد اللطيف ثنيان وعبد اللطيف الفلاحي ورزوق غنام وداود السعدي وإبراهيم حلمي العمر

---

[1] - (فيصل بن الحسين في خطبه وأقواله)، مطبعة الحكومة، بغداد، (1945)، ص: 236-241.

[2] - ورد في المصدر المحامي ناجي أفندي.

[3] - (فيصل بين الحسين في خطبه وأقواله)، ص: 240، ومما يذكر أن الموضوع أثار جدلاً على صفحات (دجلة) تنظر: (دجلة) (جريدة)، بغداد، العددان: 14 و 17 أو(13 تموز 1921).

وأمين علي باش أعيان والشيخ سالم الخيون وغيرهم[1]، كما دعا رئيس الوزراء عبد الرحمن النقيب العديد من وجوه النخبة القانونية لحضور مراسم تتويج الملك فيصل الأول يوم (الثالث والعشرين من آب 1921)[2].

ضم الكيان الجديد العراقيين ممن كانوا موظفين من أيام الحكم العثماني الأخيرة، أو ممن عملوا وتوظفوا في زمن الاحتلال البريطاني، إضافة إلى الذين استلموا مهامهم بعد قيام هذا الكيان الجديد، وكان جل هؤلاء يتوفرون على مستويات ثقافية شتى، يطل من بينهم رواد النخبة القانونية العراقية، الذين ازداد عددهم ودورهم أهمية وضرورة، من خريجي مدرستي استانبول وبغداد، مع قلة قليلة من مدارس أجنبية أخرى.

إن حديثنا عن دور هؤلاء في مؤسسات الدولة العراقية الوليدة السياسي والفكري والإداري إنما ينحصر بحسب هذا الفصل بين وزارة عبد الرحمن النقيب الأولى ووزارة عبد المحسن السعدون الثانية، وهي فترة شهدت سطوع نجم رجال القانون وأخذهم لدورهم في مواقع مهمة وحساسة في السلطة التنفيذية، ضمت رئاسة الوزارة التي بلغها جعفر العسكري مرة، إضافة إلى شغله موقع وزير الدفاع في وزارات عبد الرحمن النقيب الأولى والثانية والثالثة[3] وجهوده المسجلة له في تأسيس وتشكيل جيش العراق ورعايته، من دون أن ننسى مشاركته في مؤتمر القاهرة التاريخي المار ذكره لتقرير مصير عرش العراق مع رفيقه ورجل القانون المهم وممثل البرجوازية اليهودية ساسون حسقيل الذي استوزر مرات خمس في وزارات النقيب الأولى والثانية والثالثة، ووزارتي عبد المحسن السعدون الأولى وياسين الهاشمي الأولى[4]، حيث كان دوره الفني والسياسي مهماً في تلك الفترة من حياة العراق السياسية والمالية، ينضم

---

[1] - (مذكرات سليمان فيضي)، ص: 302-304.

[2] - المصدر نفسه، ص: 305.

[3] - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الأول، ص: 12، 58، 115، 171 وغيرها.

[4] - المصدر نفسه، ص: 12، 58، 115، 136، 226 وغيرها.

إليهما رجل القانون المعروف ناجي السويدي الذي استوزر في وزارات عبد الرحمن النقيب الثانية، لوزارة العدلية، وعبد المحسن السعدون الأولى للعدلية بعد أن استلم فيها وزارة الداخلية أولاً، وأخيراً وزارة العدلية في وزارة عبد المحسن السعدون الثانية[1].

أما نوري السعيد وهو الذي درس القانون سنين ثلاث[2]، فيظل دوره في هذه الفترة وفي كل الفترات مهماً وأساسياً، لكن بدايته في نطاق وزارة الداخلية ثم رئاسة أركان الجيش ثم وزارة الدفاع، إنما هي مقدمة لعمل ودور قادم وتدريب يأتي موقعه ملفتاً للنظر كنائب عن بغداد في المجلس التأسيس[3] ووزير الدفاع في آن واحد في وزارتي السعدون الأولى، وجعفر العسكري الأولى[4].

ولم يقتصر الأمر على هؤلاء الذين كانوا على اتصال مباشر بشخص الملك فيصل الأول، إذ كان هناك آخرون من رموز النخبة القانونية العراقية صعدوا إلى السلطة التنفيذية في ذلك العهد، فقد استوزر في وزارة ياسين الهاشمي الأولى وزيران هما رشيد عالي الكيلاني الذي تسلم حقيبة العدلية، ومزاحم أمين الباججي الذي تسلم حقيبة الأشغال والمواصلات، ثم شغل وزارة العدلية بالوكالة بعد استقالة رشيد عالي الكيلاني الذي استوزر أيضاً وزيراً للداخلية في وزارة عبد المحسن السعدون الثانية[5].

ولقد برز في الوزارة الأخيرة وجه قانوني جديد هو رؤوف الجادرجي الذي عرفناه جيداً في صحيفة (صدى الإسلام) المار ذكرها، وقد عهدت إليه حقيبة المالية[6].

---

(1) - المصدر نفسه، الجزء الأول، ص: 58، 136، الجزء الثاني، ص: 5.

(2) - (الحزمة العراقية، وزارة الداخلية، مجموعة مذكرات المجلس التأسيسي)، الجزء الأول، بغداد، بلا، ص: 333، لسنة (1924م-1343هـ).

(3) - المصدر نفسه، الجزء الثاني، ص: 1335.

(4) - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الأول، ص: 136-171.

(5) - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الأول، ص: 226، الجزء الثاني، ص: 5.

(6) - المصدر نفسه، الجزء الثاني، ص: 5.

تقلد القانونيون في المرحلة نفسها مناصب إدارية حساسة لها أهميتها الاستثنائية في ظرف تأسيس الدولة الحديثة في مجتمع يعاني من مشكلات غير قليلة، نجم قسم غير قليل منها من ظروف سيادة العلاقات العشائرية التي تتناقض مع كل أنواع الحكم المركزي، فبعد قيام النظام الملكي ولغاية العام (1925) تقلد ناجي شوكت، على سبيل المثال مناصب معاون متصرف (محافظ) لواء (محافظة) بغداد ثم وكيلاً له حتى (العاشر من أيار عام 1922)، وفي (الثامن عشر من أيلول العام نفسه) أصبح متصرفاً للواء الكوت بالوكالة ومن ثم متصرفاً أصيلاً له من (آذار 1923)، كما أصبح متصرفاً للواء الحلة على مدى عام ونيف لينقل متصرفاً إلى لواء بغداد في (الثاني والعشرين أيار 1924)، ولغاية أواسط العام 1926، وفي منصبه الأخير عمل أيضاً وكيلاً لأمين العاصمة بالوكالة لبعض الوقت[1].

ولا شك في أهمية هذه المناصب، خصوصاً منصب المتصرف الذي (يؤدي عادة إلى وزارة الداخلية لدقة الإطلاع على أسلوب الإدارة)[2]. الأمر الذي حدث فعلاً بالنسبة لناجي شوكت كما نلاحظ ذلك لاحقاً، ومن جميع الأوجه كان ناجي شوكت فعلاً جديراً بالمناصب التي عين فيها، وكانت الجهات المسؤولة العليا متمسكة به[3]، مع العلم أنه لم يكن من أنصار الملك فيصل الأول، أو من المقربين إليه، فقد ذكر بهذا الخصوص ما نصه:

(إنني بدأت حياتي السياسية ولي ميول جمهورية، وإن فيصل يعلم عني ذلك، كما إنني لم أبايع فيصل عام 1921، ولم أحضر حفل تتويجه)[4].

---

[1] - (أوراق ناجي شوكت)، رسائل ووثائق، دراسة في تاريخ العراق الحديث والمعاصر، تقديم وتحقيق الدكتور محمد أنيس والدكتور محمد حسين الزبيدي، بغداد، (1977)، ص: 10.

[2] - المصدر نفسه، ص:11.

[3] - ناجي شوكت، المصدر السابق، ص:60-61.

[4] - (أوراق ناجي شوكت)، ص:13.

أما النموذج الثاني الذي نسوقه في هذا السياق فهو عبد العزيز القصاب الذي ينتمي إلى أسرة ارتبط العديد من أفرادها بالفقه والقانون [1]، وتخرج هو نفسه من المدرسة الملكية الشاهانية سنة 1905 بعد أن درس فيها على مدى ثلاث سنوات على أيدي (علماء ممتازين مشهورين في استنابول) مواد أصول الفقه والتفسير والمجلة الخاصة بالقانون العثماني وغيرها [2]، وقد تقلد بدوره مناصب إدارية مهمة في عهد تأسيس الدولة العراقية بعد أن برز في هذا المضمار منذ أواخر العهد العثماني [3]، مولياً القضاء اهتماماً استثنائياً في عمله اليومي [4]. ودشن عمله الإداري في العهد الجديد منذ شباط 1921 قائمقامه وحاكماً لقضاء الكوت مع منحه (حق تطبيق القوانين والأنظمة المختصة بإدارة القضاء) إلى حين صدور القوانين العراقية الخاصة بإدارة البلاد، وكان ينظر، بوصفه حاكماً، في (الأمور الحقوقية والجزائية والعشائرية) دون أن يسمح بتدخل حاكم اللواء المجير جيفرسن في شؤونه [5]. ومنذ أواخر العام 1921 ولغاية العام 1925 أصبح القصاب متصرفاً لألوية الموصل (مرتين) وكربلاء والمنتفك وجميعها من الألوية المهمة ذات خصوصيات مؤثرة، شهدت في تلك السنوات أحداثاً في غاية الأهمية، منها تقرير مصير ولاية الموصل [6]، ومؤتمر كربلاء الشهير في في نيسان 1922، لمناسبة هجوم الأخوان الوهابيين على المنتفك [7]، وفتاوى علماء

---

[1] - عبد العزيز القصاب، من ذكرياتي، منشورات عويدات، بيروت، 1962، ص:8-9، 49.

[2] - المصدر نفسه، ص:22-23، 31-33.

[3] - بدأت حياته الوظيفية في ديوان ولاية بغداد منذ أواخر العام 1905، ثم تدرج وأصبح قائممقاماً (في سامراء السماوة والصويرة وغيرها.

[4] - عبد العزيز القصاب، المصدر السابق، ص:8-81.

[5] - المصدر نفسه، ص:208-212.

[6] - نعود إلى تفصيلات الموضوع ودور عبد العزيز القصاب بوصفه متصرفاً) للواء الموصل أثناء الصراع على الولاية، فيما بعد.

[7] - عن هجوم الوهابيين على القبائل العراقية في الحادي عشر من آذار سنة 1922، وعن مؤتمر كربلاء في 9-12 نيسان العام نفسه. يمكن الرجوع إلى: عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الأول، ص:80-97.

النجف الأشرف بصدد تحريم انتخابات المجلس التأسيسي [1] وغير ذلك من الأمور والقضايا التي أثبت القصاب جدارة إدارية في أسلوب تعامله معها [2].

ومما يذكر ورود اسم المتصرفين المذكورين، ناجي شوكت وعبد العزيز القصاب، في (سجل كبار موظفي الدولة)، فضلاً عن اسم قانوني ثالث بوصفه متصرفاً للحلة، هو محمود الطبقلجي [3].

أدى المنتمون إلى النخبة القانونية دوراً أكبر من ذلك، بحكم الواقع والمنطقة، في ميدان القضاء في تلك المرحلة، خصوصاً بعد أن اتخذت الحكومة (عدة قرارات مهمة لإظهار التبدل الذي حصل في البلاد، وكان إبدال الحكام السياسيين البريطانيين في الألوية، وفي الأقضية بحكام عراقيين في مقدمة هذه القرارات)، مما أدى إلى نقل (معظم الوظائف من الأيدي الأجنبية إلى الأيدي العراقية). فأصبح (من واجب كل وطني أن يسهم في خدمة بلاده عن هذا الطريق) حسب صياغة قطب قانوني بارز [4].

ولم تؤد بعض الإجراءات القانونية والإدارية التي اتخذت في بداية مرحلة تأسيس الدولة العراقية الحديثة دوراً قليلاً في تشجيع أمثال هؤلاء للانخراط في مؤسسات القضاء، من ذلك بيان تعديل المحاكم الذي صدر في الرابع عشر من أيار 1921، والذي تم بموجبه أول تعديل لبيان المحاكم الذي أصدرته سلطات الاحتلال سنة 1917. والمهم في التعديل أنه أخذ الوضع الجديد بنظر الاعتبار حين نص على

---

(1) - علاء حسين عبد الأمير الرهيمي، المصدر السابق، ص:70.

(2) - عبد العزيز القصاب، المصدر السابق، ص:212-216، 221-229، 241-252 وغيرها، عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الأول، ص:93-94.

(3) - (الحكومة العراقية. سجل كبار موظفي الدولة للعام 1925)، مطبعة الحكومة، بغداد، 1925، ص:11-19، مقابلة مع الأستاذ عبد الحميد الرشودي بتاريخ 2003/1/6.

(4) - ناجي شوكت، المصدر السابق، ص:59-61.

أن يطبق نظام المحاكم هذه المرة على جميع أنحاء العراق، مع تشكيل محاكم جديدة اقتضتها الضرورة، فضلاً عن توسيع عددها واختصاصها.

ولم يمر سوى يوم واحد على صدور بيان التعديل حين أصدر وزير العدلية حسن الباججي [1] أول نظام ثابت للمحاكم، انطوى على حذف بعض المصطلحات وتبديل غيرها فيما يخص المحاكم ورسومها، ونظام المحامين الذي بدلت فيه مادة منح إجازة العمل بالمحاكم للمحامين من قبل رئيس محكمة التمييز شرط المنح على حصول المحامي على إجازة اشتغال عمومية، أو خصوصية في أي محكمة، كما شمل التعديل إلغاء مجموعة من القوانين، وتحديد أو توسيع صلاحيات المحاكم الجعفرية في ضوء الحاجة والتجربة [2].

وعرج الملك فيصل الأول في أول خطاب ألقاه بعد تتويجه على موضوعات تهم القانونيين، وتخص مهنتهم بصورة مباشرة، من قبيل ضرورة توفير أسباب الراحة والسعادة والأمن، وتشييد أركان الدولة على المبادئ القويمة، وضمن (دائرة السلم والنظام)، وسن (قوانين عدلية) تمنع (كل تعرض بالدين والجنس واللغة، وتكفل التساوي في المعاملات التجارية مع كافة البلاد الأجنبية) [3].

استمرت محاولات التطوير والتغيير في نصوص القوانيين، وتحول الأمر إلى مهمة أخذتها مناهج الوزارات التي تعاقبت على الحكم بنظر الاعتبار. وخير انموذج نسوقه بهذا الصدد هو منهاج وزارة ياسين الهاشمي الأولى التي تألفت يوم (الثاني من آب سنة 1924)، والتي تولى رشيد عالي الكيلاني فيها حقيبة العدلية، فقد ثبتت الوزارة في

---

(1) - من المفيد أن نشير إلى حقيقة فاتت صاحب المصدر، وهي أن الأستاذ حسن الباججي وهو من النخبة القانونية العراقية، قد اعتذر عن الاستطلاع بهذه المسؤولية، وقد تولى حقيبة العدلية بعد ذلك السيد مصطفى الألوسي. ينظر: عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الأول، ص:12.

(2) - عن ذلك يمكن الرجوع إلى: صلاح عبد الهادي حليحل، ص:164-166.

(3) - ينظر نص الخطاب في: عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الأول، ص:66-68.

منهاجها الموجز الذي أذاعته بعد تشكيلها بستة أيام، الآتي نصه بخصوص العدل والقانون:

(احضار اللوائح القانونية لتقوم مقام بعض القوانين والنظامات المرعية الآن، والتي ليست ملائمة لحاجات المملكة ولعادات الشعب)[1].

وعندما نشرت الوزارة نفسها في الثاني عشر من كانون الأول من السنة نفسها بياناً عن منهاجها المذكور [2] فإنها أولت قضايا القانون العدلية اهتماماً خاصاً، مؤكداً ضرورة (تحكيم القانون في جميع الأعمال، واشتراط الكفاءة والمقدرة حتماً في التوظيف والترقية، وتثبيت عدد من المستخدمين في ملاك دائم بقوانين تسن لهذه المقاصد).

أما بصدد وزارة العدلية فإن البيان سجل الملاحظات المهمة الآتية التي تؤشر تحولاً نوعياً في الفكر القانوني، وأسلوب التعامل معه، وسبل تطبيقه:

(إصلاح القوانين المتبعة.. وفقاً لحاجة البلاد، بناء على التطور الأخير، وإنهاء الصعوبة في تطبيق القوانين لما طرأ عليها من التغيير وألحق بها من الذيول، وإصلاح المحاكم) والتوفيق بين طرق المرافعات الشرعية والمدينة في المحاكم العراقية، وتهيئة القوانين والأنظمة التي يتطلبها إصلاح القضاء وإقامة العدل، كقانون الأحوال الشخصية، وقانون تأسيس المحاكم، وقانون الحكام، وقانون نقابة المحامين، وتأسيس النيابة العامة، وتنظيم صلات العدلية بالشرطة في باب تحقيق الجرائم على وجه يضمن تكاتف الفريقين وتعاضدهما أثناء قيامهما بالواجب، وتنظيم دوائر لتسجيل (الطابو)

---

(1) - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الأول، ص:247.

(2) - ينظر نص البيان في: (العالم العربي) (جريدة)، بغداد، العدد 223، 12 كانون الأول 1924، (العراق)، (جريدة)، بغداد، العدد 1400، 12 كانون الأول 1924.

وتنسيق أعمالها، وإصلاح لغة القوانين التي تصدرها الحكومة وجعلها سهلة الفهم).

إن الكلمات والمعاني والمضامين التي وردت في هذا المنهاج لما يثير الاستحسان في ظل دولة ناشئة ونخب حقوقية وسياسية ما زالت في غالبها وليدة وجديدة، لكنها معركة على كل حال تستوجب التقدير في حدود الزمان والمكان. لكن هذا الطموح يصطدم بمحاولات الدولة المنتدبة بريطانيا، وفرضها لما تريد هي على وفق أساليبها ومصالحها، وذلك ما تبين في الملحق العدلي من المعاهدة العراقية الإنجليزية التي قدمتها وزارة جعفر العسكري في الثاني والعشرين نيسان 1924 إلى المجلس التأسيسي والاتفاقيات المتفرعة عنها تبعاً للمادة التاسعة من المعاهدة المذكورة، لقد ضمت هذه الاتفاقية العدلية مواداً ست مع تفاصيل كثيرة وفروع تتمثل فيها إرادة سلطة الانتداب في تمييز البريطاني والأجنبي في التعامل ودعاوى المحاكم، وفي التشاور مع المندوب السامي في كل شأن يتعلق بهذا الأمر [1].

وفي مجال الصيرورة الفكرية والمستوى الذي بلغه القانون ومضمونه، جاء نشر القانون الأساسي (الدستور) في السابع عشر من آذار 1925، ليضيف في الباب الخامس للقضاء وللسلطة القضائية تصانيف جديدة، وأعمدة ارتكاز لنقاط الضوء في المجتمع العراقي. **فالباب الخامس الذي يبدأ من المادة الثامنة والستين، وحتى المادة التاسعة والثمانين يشتمل على نقاط جوهرية هي:**

1. تعيين الحكام وكيفية عزلهم وأهليتهم ودرجاتهم.
2. تقسيم المحاكم إلى مدنية ودينية وخصوصية.
3. كيفية تأسيس المحاكم وأقسامها واختصاصاتها ومكان انعقادها وتنفيذ أحكامها، وصيانتها.

---

[1] - ينظر نص الملحق في: عبد الرزاق الحسني، العراق في ظل المعاهدات، الطبعة الخامسة، دار الكتب، بيروت، 1982، ص:82-85.

4. تحديد علنيتها وسريتها، والأول هو المرجح دائماً.

5. الذات المعنوية والشخصية لها، وعليها حق التقاضي عدا ما يدخل في اختصاص المحاكم الدينية والمخصوصة.

6. تحديد اختصاص المحاكم المدنية والتجارية والجزائية والأمور الحقوقية، إلا في مواد الأحوال الشخصية للأجانب، حيث تعين بقانون خاص.

7. تقسيم المحاكم الدينية [1] إلى محاكم شرعية، وإلى المجالس الروحانية الطائفية.

8. المحاكم الشرعية تنظر في أحوال المسلمين الشخصية وأوقافهم، وموقف المذهب المطلوب، ويكون من مذهب أكثرية السكان في المحل الذي يعين له.

9. المجالس الروحانية تبحث في أمور الإنسان الخاصة، من نكاح وصداق وخلاق وتصديق الوصايات، وتحديد الشكليات المطلوبة.

10. هنالك نص بديع لمحاكمة الوزراء في محكمة عليا، وحكام محكمة التمييز المتهمين بجرائم سياسية، وما يتعلق بوظائفهم، وللبت بتفسير القوانين ومطابقتها للقانون الأساسي، وهنالك نصوص شكلية في كيفية البت بذلك، والانعقاد، وعدد الحكام الذين ينتخبهم مجلس الأعيان أربعة من بين أعضائه وأربعة من كبار الحكام وتنعقد برئاسة مجلس الأعيان.

11. هنالك مواد حول تفسير القوانين وانطباقها ودقتها، وكيفية الانعقاد والأغلبية المطلوبة لأخذ القرار.

12. تؤلف محاكم لمحاكمة أفراد القوات المسلحة، والفصل في قضايا العشائر بحسب عاداتهم بقانون خاص، وللنظر في الاختلافات المتعلقة بالتصرف في الأراضي.

13. المحاكم الخصوصية لها ترتيب خاص يعين بقوانين خاصة [1].

إن فرضية الواقع المعاش أوجبت حياتياً صيرورة جديدة للقانون ووقائعه ورجاله من خلال تصاعد وتائره، وتعاظمه بسبب تملك رجال القانون لزمام كثير من الأمور، وتكاثر عددهم وتنوع مهامهم من خلال تطور مدرسة الحقوق وثباتها، وشهادة مواليدها التي لم تنقطع، ودور هؤلاء في مجال تطبيق القانون ونمو مؤسساته في كل أرجاء العراق، والمشاركة الفعلية لا فقط في بناء الدولة، بل وأيضاً في حل مشاكلها، ومشاكل المواطن، وفي مقدمة وأولويات هذا النمو هذه الغرسة الجديدة (وزارة العدلية) التي ساهمت منذ تأسيسها بقدر كبير في رسم حدود دولة القانون، والمواطن وما له وما عليه، والإشراف على شؤون البلاد القضائية. أما الشخص الأول المسؤول فيها فهو الوزير، والمسؤول عن أعمالها وحسن القيام بالواجب، فالأوامر والقرارات تصدر باسمه وتنفذ تحت إشرافه ومراقبته. وللوزارة (مستشار) وظيفته استشارية لا إجرائية، وهو يبدي رأيه في المسائل التي يحيلها إليه الوزير، وله أن يقترح ما يراه مناسباً لتأمين حسن تمشية شؤون الوزارة، وله أن يطلب الإيضاحات اللازمة من المديرين ورؤساء الدوائر التابعين للوزارة، وأن يطلع على المخابرات والسجلات المتعلقة بذلك، أما بصفته مستشاراً قضائياً فله أن يبدي آراءه القانونية حول اللوائح التي تهيئها الوزارة، والمسائل القانونية الأخرى التي يطلب منه بيان رأيه فيها [2].

وفيما يلي جرد لمن تولى العمل والمسؤولية في صفحة واحدة من صفحات الوزارة التي تزامنت مع عهد الوزارة الهاشمية الأولى (12 آب 1924-21 حزيران 1925)، والتي مثلت حالة نضج لما سبقتها من صفحات، ومقدمة لما تلتها من أخرى، وجميعهم رجال قانون، ومن نخبته أساساً، بدءاً بشخص الوزير رشيد عالي الكيلاني ومدراء الوزارة العامين محمود خالص، وعبد الرزاق الظاهر ومصطفى علي، ومروراً بديوان التدوين القانوني الذي تألف من محمد نوري القاضي رئيساً والحاج حمدي الأعظمي

---

[1] - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الأول، ص:348-350.

[2] - (الدليل الرسمي العراقي لسنة 1936)، ص:384-394.

مدوناً وجبرائيل البنا مميزاً للتدوين، ثم ديوان التفتيش العدلي الذي تألف من عارف السويدي رئيساً مع ثلاثة مفتشين هم كل من عبد الملك الخضيري ومحمود خالص ومعروف جياوك، أما المدعي العام في الوزارة فكان حمدي صدر الدين، وفي الموصل كان عبد الرزاق الأزري[1].

وإذا انتقلنا إلى محكمة التمييز التي تحولت منذ تأسيسها إلى أحد أبرز الأسماء في تاريخ الدولة العراقية، فإنها كانت تتألف من الكسندر[2] رئيساً، وداود سمره نائباً للرئيس، أما الأعضاء الخمسة فكانوا انطوان شماس وحسن رضا وصالح الباجچي وصديق مظهر وعبد العزيز المظير[3].

ثم تتسلسل الأسماء لحكام محاكم الاستئناف، ولحقوق الأراضي والبداية والجزاء والصلح، فضلاً عن مجلسي التمييز الشرعي السني والجعفري، والمحكمة الشرعية السنية والجعفرية، ودائرة الإجراء والكتاب العدول، ومد راء أموال القاصين، وحكام التحقيق في بغداد والألوية (المحافظات)، حيث يصل العدد إلى تسع وتسعين[4]، وهو عدد مقبول بل جيد قياساً لهذه المستويات النوعية وفي السنين الأولى لتشكيل الكيان الجديد.

لقد ضمت هذه الأسماء كيانات قانونية بارزة وصاعدة، كان لها في مستقبل الأيام والعراق مواقع مهمة ومشهودة، ونورد هنا نخبة من هذا الأسماء وإخمامه ضمت حكاماً سوف نستعرض أسماءهم من أجل إبراز دور النخبة القانونية العراقية التي كان وصار لها الشأن الرفيع في تحديد معالم العراق من وجهة حساسة ومفيدة وخطيرة، وهم كل من: حسن سامي تاتار نائب رئيس محكمة بداية بغداد، وعبد العزيز الخياط حاكم محكمة جزاء بغداد، وعلاء الدين النائب حاكم محكمة جزاء

---

(1) - المصدر نفسه، ص: 388-389.

(2) - لم نتوفق إلى معرفة اسمه الكامل.

(3) - (الدليل الرسمي العراقي لسنة 1936)، ص: 389.

(4) - (الدليل الرسمي العراقي لسنة 1936)، ص: 389-392.

بغداد أيضاً، جميل عبد الوهاب حاكم محكمة صلح بغداد، وأمجد الزهاوي رئيس مجلس التمييز الشرعي السني، وعلي الشرقي رئيس مجلس التمييز الشرعي الجعفري، ومحمد صادق الصدر عضو مجلس التمييز الشرعي الجعفري، وعبد الرحمن خضر نائب رئيس دائرة الإجراء، وناظم الزهاوي مدير أموال القاصرين في بغداد، وجميل الأورفلي حاكم محكمة صلح الكاظمية، وفخري الطبقجلي حاكم محكمة صلح الكرادة، وعبد الحميد كبه حاكم محكمة صلح الفلوجة، وأحمد مختار بابان حاكم محكمة جزاء البصرة، ومحمد شفيق العاني حاكم محكمة صلح القرنة، ومصطفى القرداغي حاكم محكمة صلح زاخو، وعبد الله السنوي حاكم محكمة صلح الهندية، ومحمد خلوصي الناصري حاكم محكمة كربلاء المنفردة، وضياء الدين بحر العلوم قاضي محكمة النجف الشرعية، وعبود الشالجي حاكم محكمة صلح أبو صخير والشامية، وإسماعيل الغانم حاكم، عضو محكمة بداية بعقوبة، ومحمد محمود القشطيني حاكم محكمة صلح مندلي[1].

وفي ختام هذه المبحث يظل دور رجال القانون ونخبتهم متميزاً كما قلنا، ولأن هذه الأسماء، وهي أمثلة قليلة من عدد كبير يتزايد يوماً بعد يوم، قد أصبحت لهم بمواقع مهمة في الدولة العراقية، وتولوا مناصب عليا في كل مراكز الدولة وأجهزتها، وللمثل فقط يتحدث سجل كبار موظفي ورموز الدولة سنة (1925) ويبين من بين ثناياه أن اثنين منهم كانا في البلاط الملكي، هما داود الحيدري في المراسم، وخيري العمري مديراً للتشريفات[2]، وفي السنة نفسها كان ينتمي خمسة وزراء من أصل ثمانية وزراء في الحكم[3] إلى النخبة القانونية وهم كل من رشيد عالي الكيلاني

---

(1) - المصدر نفسه، ص: 389-392.

(2) - (الحكومة العراقية، سجل كبار موظفي الدولة للعام 1925)، ص: 1.

(3) - المقصود وزارة عبد المحسن السعدون الثانية التي تألفت يوم (السادس والعشرين من حزيران سنة 1925)، وبقيت في الحكم لغاية (يوم الواحد والعشرين من تشرين الثاني سنة 1926).

وزيراً للداخلية، وحكمت سليمان وزيراً للمعارف[1]، وناجي السويدي وزيراً للعدلية، ورؤوف الجادرجي وزيراً للمالية، وأخيراً حمدي الباجچي وزيراً للأوقاف[2].

وحسب السجل نفسه فإن ثلاثة من متصرفي (محافظي) الألوية العراقية كانوا في العام (1925) من أقطاب النخبة القانونية، وهم كل من ناجي شوكت في بغداد، وعبد العزيز القصاب في الموصل، ومحمود الطبقجلي في الحلة[3]، كما أن نسبة من أعضاء السلطة التشريعية – مجلس الأمة أو البرلمان[4] كانوا من أقطاب النخبة القانونية البارزين.

وكل ذلك يؤشر، دون ريب دوراً متميزاً للمنتمين إلى تلك النخبة في مؤسسات الدولة العراقية في مرحلة التأسيس، الأمر الذي تجسد أيضاً في ظواهر أخرى فكرية بالأساس.

---

[1] - أصبح وزيراً (للداخلية بعد أن انتخب رشيد عالي الكيلاني رئيساً) لمجلس النواب.

[2] - (الحكومة العراقية، سجل موظفي الدولة للعام 1925)، ص: 4.

[3] - المصدر نفسه، ص: 11-19.

[4] - نعود إلى تفصيلات ذلك في مبحث لاحق.

ظواهر أخرى من النشاط الفكري والمهني للنخبة القانونية العراقية (1920-1925)

تظل الفترة التي يبحث فيها هذا الفصل مهمة وأساسية في مجال تشييد الكيان الجديد، وفي هذه الحدود، واستمراراً لما بحثناه من دور للنخبة القانونية العراقية في مواقع المسؤولية المباشرة، هنالك مواقع أخرى مهمة وحيوية ساهمت فيها هذه النخبة في إغناء دورها، وإغناء الواقع السياسي والقانوني العراقي في الكلمة والحرف، وفي حلقات فكرية عبرت عن حركة المجتمع والسلطة، في رسم أبعاد الحياة المطلوبة في الاجتهاد، وفتح الباب هذا لكل مبدع أو مدعي من أجل أن يعمل ويتابع فرص الآخرين الذين سبقوا، لقد غدا الميدان فسيحاً لكنه ليس سهلاً، اقترنت فيه الكلمة بالواقع السياسي والاجتماعي في معالجات عانت من العسر والعنت والمضايقة والواقع الماثل بكل ظروفه وأحواله، وكان هذا بحد ذاته كفاحاً وسجالاً في آن واحد.

أن المتبع للحركة السياسية والفكرية، يلاحظ هذا الجهد المبذول من قبل النخبة القانونية العراقية في متابعة تطورات الحياة السياسية في العراق والفكرية في العالم، وفي هذا الصدد والإخبار نشير إلى الدور البارز للمنتمين إلى النخبة القانونية في مضمار الصحافة المهم للغاية، لأنها (الصحافة) كانت تمثل يومذاك الأداة الرئيسة للتعبير عن الرأي العام العراقي، كما أنها عاشت مرحلة انتعاش متميزة، إذ يكفي أن نشير إلى أن مجموع ما صدر من المجلات الأدبية والسياسية والفنية في العراق بلغ ثلاثاً وسبعين مجلة منذ أن وضعت الحرب العالمية الأولى أوزارها وحتى نهاية العام (1933)، فما بلغ عدد الصحف السياسية التي صدرت في غضون المدة نفسها سبعاً وخمسين صحيفة،

وغير السياسية ستاً وثمانين صحيفة[1]، كان معظمها تتطرق إلى شؤون البلاد السياسية والاجتماعية وبصورة غير مباشرة، أو حتى مباشرة بغطاء أدبي، وبلغت حصة المدة الممتدة بين العام (1920 ونهاية العام 1925) لوحدها ثمان وخمسين صحيفة عربية كردية سياسية وأدبية، وإحدى وثلاثين مجلة أيضاً عربية وكردية سياسية وأدبية[2].

ولقد اشترك المنتمون إلى النخبة القانونية في إصدار القسم الأعظم من تلك المجلات والصحف سواء بالكتابة فيها، أو بتحمل مسؤولية إصدارها كما سبق وأن نوهنا إلى بعض جوانب ذلك، ومما يذكر أن عدداً من المجلات التي صدرت في تلك الحقبة كانت مهنية، مثل مجلة (دار المعلمين) التي عرفها نفسها بكونها مجلة (تبحث في العلم والأدب والتاريخ والاقتصاد، تصدرها نظارة المعارف في بغداد مرة في الشهر، ويقوم بتحريرها معلموا دار المعلمين[3]، وخلابها)[4]، وصدر عددها الأول في مطلع (تشرين الأول 1921) واحتجبت في بدء سنتها الثالثة[5].

وهنا إذا انتقلنا من التعميم إلى التخصيص نبدأ بمجلة (العدلية) التي صدر عددها الأول يوم (الأول من أيلول سنة 1920)، واستمرت تصدر أكثر من سنتين بإشراف سليمان فيضي وكاظم الدجيلي، وكانت مجلة شهرية[6].

---

(1) - حددت الأرقام في ضوء إحصاءات المؤرخ الحسني بصدد الموضوع: ينظر: عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 36-56، 77-102، 104-127.

(2) - (دليل الجرائد والمجلات العراقية)، ص: 666-667، 676.

(3) - المقصود دار المعلمين الابتدائية ببغداد.

(4) - مقتبس في: عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 38.

(5) - المصدر نفسه، ص: 38-39.

(6) - عرفت المجلة نفسها بكونها نصف شهرية، الأمر الذي أشير إليه في المصادر الخاصة بالصحافة العراقية أيضاً (في ص 38 من تاريخ الصحافة العراقية للحسني، وفي ص 439 من (دليل الجرائد والمجلات العراقية 1869-1978) لزاهدة إبراهيم، إلا أن الأعداد التي أطلعنا عليها من المجلة نفسها تبين بأنها صدرت في الشهر مرة واحدة، كما يلاحظ ذلك بوضوح من خلال الهوامش القادمة من هذا المبحث.

يرتبط ظهور مجلة (العدلية) موضوعياً بسعي سلطات الاحتلال إلى ترسيم معالم البلاد وفرض هيمنتها، وصيغتها التي تريد في الاتجاهات كافة، ومنها الجانب القضائي، فهي قد ورثت نظاماً عثمانياً وفقها إسلامياً صاغته عقول وآفاق كانت ترتبط بظروف ذلك الزمان وحدوده، ولم يكن بوسعها أن تستسلم للظروف التي حلت والفوضى التي سادت، فكان لها أن فرضت نظاماً قضائياً تحدثنا عنه، لكن موجبات الظروف والأحوال تتطلب حاجة إعلامية وثقافية، تنشر فيها سلطة الانتداب قراراتها وأحكامها، إضافة إلى خلق جو ثقافي وفكري يكون مجالاً لها لكسب الواقع الثائر المتمرد، وتمرير صيغها من خلال أبناء البلد من مثقفين وقانونيين يستجيبون لواقع الحال الماثل، وكانت النبتة هذه المرة مجلة (العدلية) التي ظهرت عشية تأليف الحكومة المؤقتة برئاسة عبد الرحمن النقيب.

وقد ثبتت (العدلية) في عددها الأول أنها ستصدر مرتين في الشهر، وسيكون هدفها نشر أحكام النقض والإبرام التي تصدرها محكمة الاستئناف مع البحث في الأمور القانونية أيضاً، أنها حقاً ورغم كل شيء، مجلة نادرة ولها موقع خاص فكري وعملي، ومن ذلك أن مقدمة العدد الأول منها مثيرة حقاً، أنها تتحدث عن واقع مثالي مطلوب ومتمني حين تؤكد أن خير البلاد هي التي تجري فيها الأحكام القانونية، وتؤسس فيها المحاكم المدنية على نظام يجعل الناس في الحقوق سواء، ويتيسر للمرء الاطلاع على دستورها إذا شاء، لكي لا تبقى حجة للذين ينكرون حقيقته أو ينتقدونه.

ثم يشير المقال إلى تشكيل المحاكم، ومعنى تسلسلها من المحكمة الابتدائية إلى الاستئناف، فالتمييز ثم إلى نشر هذه القرارات وأهمية ذلك للاستنارة ومعرفة الصواب من الخطأ والنهل لمزيد من العلوم والمعرفة للفائدة العامة، لرجال القانون

وخلاب الحقوق، وهي حين تحدثت عن محكمة التمييز ذكرت أن محكمة الاستئناف هي التي تقوم مقامها في الوقت الحاضر[1].

وقد نشرت المجلة ثمان وعشرين قضية تمييزية في هذا العدد، ذكرت لكل قضية رقم الدرج أو الدوسية، كما قالت ثم اسم المميز – المدعي عليه، ثم المميز عليه، وقامت بشرح معنى الدوسيه والدرج والفايل[2] في هامش المجلة وفي هذا العدد الذي انتهى مع بروز اسم كاظم الدجيلي ومساهمته في التحرير.

أما الأعداد الثاني والثالث والرابع من المجلة فقد كانت مهنية صرفه، إذ لم تنشر سوى عدد الدعاوى المرفوعة إلى المحاكم والقرارات التمييزية الصادرة بشأن غيرها[3].

وجاء العدد الخامس من المجلة وفيه شيء جديد برز تحت عنوان (الواجبات القانونية) ودعوة إلى علماء القانون والمنسوبين إليه للمناقشة والحوار في الأمور القانونية والحقوقية معاً، من أجل الفائدة المرجوة وهي الوصول إلى الرأي الصائب والطريقة المثلى والحق المشروع، تلك الأمور التي يمكن أن يستفيد منها أهل هذا القطر خاصتهم وعامتهم، ثم يشرح مقصده حين يقول أن بعض المسائل القانونية محتاجة إلى إعادة نظر وإبداء الرأي فيها، نظراً إلى أهميتها، وأن غرض كاتب المقال من عرضه لوجهة نظره أن يبدي أهل الرأي ما عندهم لتتجلى لنا الحقيقة الناصعة المنشودة، ويكرر كلامه وبتردد واضح لإنسان يريد سنداً له، فهو يريد أن يتلقى أي اعتراض أو انتقاد، وبعد ذلك يطرح فكرته القانونية حول لائحة الأسباب الموجبة فيما يتعلق بإنكار التواقيع والختوم الموضوعة في السندات المبرزة للمحاكم، وهنا لا بد أن نقول أن سلطة الاحتلال ورثت وضعاً قانونياً، خلفته السنين الطويلة للحكم العثماني، وفيه

---

[1] - (العدلية) (مجلة)، نظارة العدلية، بغداد، العدد الأول، (1 أيلول 1920).

[2] - (العدلية) ، العدد نفسه، ص: 9.

[3] - (العدلية)، العدد الثاني، (1 تشرين الأول 1920)، العدد الثالث، (1 تشرين الثاني 1920)، العدد الرابع، (1 كانون الأول 1920).

الكثير مما لا ينسجم مع الوقائع الجديدة، ومما لا تريده سلطات الاحتلال، ومن هذا الباب تريد هذه السلطات تغيير هذه الوقائع، وتريد أيضاً أن يساهم أبناء البلد بذلك في محاولات لكسبهم ووضعهم في خريقها.

ولأن خاتمة هذا الكلام تكشف الهدف من هذه المقالة، ولأن المواد المذكورة هي عبارة عن أساس للقانون الذي كلف به صاحب المقال، والذي وقع باسم سليمان فيضي[1]، وهو ما يبرر الحديث الطويل الذي نقلناه عنه في هذه المقدمة، ولأنها لم ترد في مذكراته مطلقاً، ويختتم العدد بتفسير كلمة الراشي ومعناها الرهش، ويبدو أن المحرر وهو معروف لم يوفق في التفسير الذي اشترك فيه معه الأب انستاس، الكرملي، ثم يجيئ الختام المسك بالإعلان عن مطبوعات قانونية لسلميان فيضي، وهي الحقوق الدستورية وشرح قانون حكام الصلح[2].

ونطالع العدد السادس، وفيه ما يثير فقد تقلصت القضايا والدعاوى والقرارات إلى ثمان ويبدو أن بادرة سليمان فيضي قد وجدت صدى لها في صفحات من الحقوق ومقالة لروبين بطاط، فيها توخئة تتضمن ثناء على بادرة سليمان فيضي ونهجه ثم يشرح في مقالته مسألة فتح الاعتماد، مما يعد موضوعاً جديداً لزمانه تماماً[3].

وفي مكان آخر من هذا العدد هناك مقالة أخرى للمحامي معروف علي أصغر (جياوك) يعلق فيها على مقالة سليمان فيضي حول لائحة الأسباب الموجبة[4]، وهذا أمر إيجابي لسلطة الاحتلال والانتداب التي نجحت في استدراج هذه النخبة المثقفة للاستفادة منها ومحاولة توظيفها.

---

[1] - ورد في النص سليمان فيضي، ويحتمل الأمر تفسيرين، فأما هو خطأ مطبعي، خصوصاً، (وأن صاحب المقال أشار مراراً) إلى اسمه الصريح على صفحات المجلة نفسها، أو أنه كان من أجل التمويه، وهو أضعف التفسيرين.

[2] - (العدلية)، العدد الخامس، (1 كانون الثاني 1921)، ص: 148.

[3] - (العدلية)، العدد نفسه، ص: 179.

[4] - (العدلية)، العدد السادس، (1 شباط 1921) ص: 184.

وفي سلسلة التنويع لعناوين ما ينشر في مجلة (العدلية) برز باب جديد تنشر تحت لوائه القوانين المؤقتة والأوامر التي أصدرتها السلطة العسكرية، أو وزارة العدلية، منذ افتتاح المحاكم المدنية في بغداد وإلى الزمان المائل، ومع هذا الباب الجديد هامش كتبه كاظم الدجيلي يؤكد ضرورته، ويؤشر ما ينشر فيه، ويعزو ذلك إلى طلبات قراء المجلة ليستفيدوا من مطالعتها، وأنها استجابة لهم وللنفع العام ولذلك ستنشر في كل عدد قادم من المجلة بضع كلمات مما طلبوه مع (تعديل عباراتها على الأسلوب العربي الفصيح بحيث يفهمها العامة وتقبله الخاصة، مع ذكر الأصل في الحاشية المعدل منها ليعرف سقمها من صحتها)[1].

ثم تنقل المجلة بعد ذلك بيانات قائد الجيوش البريطانية (ويليم رين مارشال) حول المحاكم وتشكيلها ودرجاتها واختصاصاتها في (200 فقرة)، مع هوامش كثيرة وإعلانات مكررة لكتب سليمان فيضي.

وفي العدد السابع يظل عدد الدعاوى والقرارات والقضايا في حدود اثني عشر فقط، مع استمرار نشر المقالات والردود، حيث تابع روبين بطاط، الذي ذكر مركزه الوظيفي الآن وهو العضو في محكمة البداية المدنية في بغداد، نشر موضوعه تحت عنوان (صفحات من الحقوق)[2]، ثم تتابع المجلة إصدارات قائد جيش الاحتلال وتكملة ما نشر سابقاً، مع جدول لهذه البيانات.

ويجيئ العدد الثامن الذي لم ترد فيه القضايا والدعاوى والقرارات، وليضيف مشاركاً جديداً في المجلة هو المحامي مكي الأورفلي، الذي كان عنوان مقالته الحقوقية (حول الأموال المنقولة وغير المنقولة وما يتعلق بها من الأحكام)[3]، كما ضم العدد عرضاً لما سبق من الرسوم، ثم صدور نظامات وأوامر العدلية رقم، السنة (1921)، حول تحديد الأيام التي تعطل فيها المحاكم للمسلمين والمسحيين واليهود، ووقع الأمر

---

(1) - (العدلية)، العدد نفسه، ص: 186.

(2) - (العدلية)، العدد السابع، (1 آذار 1921)، ص: 215.

(3) - (العدلية)، العدد الثامن، (1 نيسان 1921)، ص: 245.

هذا وزير العدلية مصطفى الألوسي[1]، ولم تخل نهاية العدد الثامن من الدعوة لاقتناء كتاب سليمان فيضي الذي شرح فيه قانون حكام الصلح.

وفي العدد التاسع من المجلة ظل العدد اثنا عشر ثابتاً للقضايا والدعاوى والقرارات مع مقالة جديدة قانونية حول الخصومة القانونية في الحقوق المدنية العثمانية والغربية للحقوقي روبين بطاط الحاكم في الدرجة الأولى في محكمة البداية[2].

أما العدد العاشر من المجلة فقد وصل عدد القضايا والدعاوى والقرارات فيه إلى الرقم السادس عشر من استمرار توقف نشر بيانات الاحتلال والانتداب، لكن روبين بطاط أكمل مقالته حول دعوى أبطال تصرف المدين باسم الدائن[3]، وتستمر (العدلية) على هذا المنوال في العددين الحادي عشر والثاني عشر بالنسبة لنشر القضايا والدعاوى والقرارات[4]، وخلوها عن أي مقال، مع تكرار الإعلانات عن كتاب سلميان فيضي[5].

تعد (العدلية) في الواقع إضافة نوعية في تاريخ الصحافة العراقية عموماً، وفي مضمار الإصدارات القانونية خصوصاً، وهي ذات وقع خاص، كان يعبر عن مجمل الظروف التي كان العراق يمر بها، دون أن ينفي ذلك حقيقة أنها كانت تمثل، في الوقت نفسه، صورة من صور ما كان يريده المحتل من إقناع العراقيين بوجوده من خلال مجهوده، وإشراكهم في مساعيه.

تعد مجلة (الحقوق) نقطة ضوء أخرى، وخطوة إلى أمام في هذا المسار، واسمها يمثل وجهاً أخر لاسم مجلة (العدلية) بوصفهما يمثلان خرفي معادلة واحدة، ولقد

---

[1] - (العدلية)، العدد نفسه، ص: 255.

[2] - (العدلية)، العدد التاسع، (1 آيار 1921)، ص: 283.

[3] - (العدلية)، العدد العاشر، (1 حزيران 1921)، ص: 314.

[4] - لم يتسن لنا الإطلاع على الأعداد الأثني عشر الأولى من مجلة (العدلية).

[5] - (العدلية)، العدان الحادي عشر والثاني عشر، (1 تموز و 1 آب 1921).

عرفت نفسها بكونها (مجلة علمية حقوقية شهرية)، وكان صدروهما يمثل، بحد ذاته استجابة إلى حاجة ماسة غمرت النخبة القانونية العراقية، وجعلتها في سعي حثيث لإثبات دورها التشريعي والقانوني والسياسي، وقدرتها التي اختزنتها عقول وصدور أركانها لإبراز ذلك.

من هنا يمكن القول أن صدور المجلة جاء ليسد فراغاً في إطار ذلك الزمان والمكان وليعبر عن المكنون والمضموم، لكنها مع ذلك لم تستمر طويلاً برغم الحاجة إليها وصيتها الذي بلغته.

لقد كان صاحب الامتياز والمدير المسؤول لمجلة (العدلية) عبد الرحمن فيضي التكريتي[1]، أما مدير تحريرها فكان من أركان النخبة العراقية القانونية وإعلامها، وهو منير القاضي الذي لفت الأنظار إليه بعد صدور هذه الجملة، إذ كان ما يزال طالباً في مدرسة الحقوق في بغداد كما سبقت الإشارة إلى ذلك سابقاً.

لقد صدر العدد الأول من مجلة (الحقوق) يوم (العشرين من كانون الأول عام 1923)، واحتجبت بعد أن صدر عددها الثامن والأخير في (تموز سنة 1924)، مما يعني أنها عاشت لمدة سبعة أشهر فقط[2].

(نشرت الحقوق) مقالات مهمة عالجت قضايا مطلوبة في زمانها، فضلاً عن مقررات تمييزية وأجوبة عن استفسارات، فقد افتتح توفيق السويدي مدير مدرسة الحقوق، العدد الأول من هذه الجملة بمقالة متسلسلة عن أمور اقتصادية كانت تهم الناس، إذ بدأها بموضوع الأجرة والإجراء (أو الميامون)، قدم فيه عرضاً نظرياً وعملياً[3]، ثم تحدث أمجد الزهاوي، مدرس المجلة وأحكام الوقف في مدرسة الحقوق، عن حكمة التشريع وضروراته لحياة الإنسان (وفق ما قرره رب العالمين له) وعلى

---

(1) - لم نجد بعد بحث كثيف أي ترجمة مكتوبة له.

(2) - ورد لدى الحسني (ص 43) وفي الدليل (ص 355) وفي الموسوعة الصحفية العراقية لفائق بطي (ص 67) بأنها توقفت بعد سنة من صدور عددها الأول.

(3) - (الحقوق)، (مجلة)، بغداد، العدد الأول، (20 كانون الأول 1923)، ص: 5-9.

أساس منحه العقل وأسباب التصرف[1]، وبعد ذلك، وفي العدد نفسه تأتينا صفحة أخرى واتجاه أخر ينزل فيه للميدان واحد من أركان ورموز النخبة القانونية العراقية، ومدرس الحقوق العقابية في (مدرسة الحقوق)، ذلكم هو رشيد عالي الكيلاني الذي اختار التساؤل عن كيفية ظهور العقاب والغاية منه، شارحاً لهذا الموضوع الحساس ومبرراً[2].

أما المحامي المؤرخ المعروف فيما بعد عبا س العزاوي فقد اختار الحديث عن (المقررات التمييزية)، أي عن (مقررات النقض والإبرام) مع التركيز على مكانتها ومجمل تاريخها، عاملاً على وضع مقارنات بينها وبين الفتاوى، مقدماً شرحاً تحويلاً تاريخياً عن الضرورة والحاجة إلى صدور مجلة عدلية تنشر مقررات المحاكم، وبالمناسبة يشير إلى صدور مجلة (العدلية) الأنفة الذكر، ويتحدث عن توقفها[3] ويستعرض مضمامين إعدادها[4].

أما المقالة الخامسة في العدد الأول من مجلة (الحقوق) فكانت منبثقة من وقائع حقيقية يعشيها المجتمع، حين يتحدث تحه الراوي، وهو من رموز النخبة القانونية العراقية وممن يشهد له بالدور الثقافي، عن مقياس الثقة بالمحاكم[5]، ثم يتحدث بعد ذلك منير القاضي عن مرور الزمان الشرعي ومرور الزمان النظامي في مقالة سادسة[6]، ثم يأتي الحديث عن حقوق الإنسان، وهي موضوع خطير اجتماعياً وفكرياً وسياسياً دون شك[7] ينهل من القرآن الكريم، ويستنشق في مقالته عبق الحرية ومعناها، وحلاوة الأمن وهو يستكمل إرادة الإنسان في عيش كريم يستقبح

---

(1) - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 10-11.

(2) - (الحقوق)، العدد الأول، (20 كانون الأول 1923)، ص: 12-16.

(3) - تفتقر المقالة في معالجتها لهذا الجانب من الموضوع إلى الدقة.

(4) - (الحقوق)، العدد الأول، (20 كانون الأول 1923)، ص: 16-26.

(5) - (الحقوق)، العدد نفسه، ص:27-30.

(6) - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 30-32.

(7) - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 32-33.

عبث القوة بالحق وانتهاك حرمة العدل والمساواة، بعد ذلك تختتم المجلة باب المقالات لتفتح أبواباً أخرى، منها المقررات التمييزية والاستئنافية، ثم الباب الأخير الذي يحرره منير القاضي أيضاً، ويجيب فيه على الأسئلة القانونية المثارة[1]، لينتهي بذلك مضمون العدد الأول من مجلة (الحقوق) التي سجلت به صفحة فكرية في غاية الأهمية للنخبة القانونية العراقية، حسب جميع المقاييس، وبغض النظر حتى عن الزمان والمكان.

وفي العدد الثاني من المجلة يظل المستوى عالياً، فلقد حشدت هيئة تحريرها زخماً للمعرفة ورجالها من النخبة القانونية العراقية، ففي المقالة الأولى يواصل أمجد الزهاوي تكملة ما كتبه في العدد الأول عن حكمة التشريع معززاً حديثه بالإفاضة والنهل من القرآن والواقع[2]. أما المقالة الثانية فيه حديث عن الشريعة الإسلامية والقوانين العقابية لرشيد عالي الكيلاني، يشرح فيه مقاصد الشريعة ولماذا العقاب ومدلوله وهدفه[3]، ثم تنتقل المجلة إلى الواقع وما جريات الدولة، فيتحدث عبد الله ثنيان، مدرس الحقوق الدستورية والإدارية في (مدرسة الحقوق)، عن الموظفين الإداريين، من هم؟ وما هي مهماتهم؟ وضرورتهم وحاجة الدولة لهم[4]، وهو كما لا يخفى موضوع مهم في مرحلة تأسيس الدولة.

أما توفيق السويدي فإنه يواصل حديثه عن الأجرة والإجراء في سرد تاريخي وعرض وقائع[5]، يعقب ذلك مقالة عباس العزاوي المحامي عن الصكوك الشرعية وتاريخها، يعرض فيها ماهية الصكوك وتطورات مفهومها وكيف تتداول[6]. أما خه

[1] - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 33-40.

[2] - (الحقوق)، العدد الثاني، (25 كانون الثاني 1924)، ص: 42-43.

[3] - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 43-45.

[4] - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 45-48.

[5] - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 49-53.

[6] - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 54-63.

الراوي فإنه خصص موضوعه هذه المرة للجريمة وأسبابها وكيفية القيام بعلاجها[1].

ويبرز هنا اسم جديد يتحدث عن الشروط القانونية لتنظيم مقاولات الوسيط (العميل) وهي إحدى الوقائع الماثلة في المجتمع العراقي، يسلط الضوء عليها المحامي علي محمود آل الشيخ علي[2]، ويتحدث الطالب حالياً، الأستاذ في قابل الأيام منير القاضي عن قانون الأراضي، مستلزماته وتطبيقاته وحدوده[3]، وهو أيضاً موضوع في غاية الأهمية، خصوصاً وأن مشكلة الأرض الزراعية كانت واحدة من أهم مشكلات المجتمع ذات المردود الاقتصادي والسياسي في أن واحد، والتي بلغت إحدى ذرواتها في تلك المرحلة تحديداً[4].

أما المقالة الأخيرة في العدد الجديد من مجلة (الحقوق) فهي لوجه حقوقي جديد يرسم قلمه الحديث عن مرور الزمان، ماذا نعني؟ وما هي حدوده وأثره، وهو المحامي إبراهيم ناجي[5]، بعد ذلك، وعلى غرار العدد الأول، تأتي بوابة المقررات التمييزية والاستئنافية، حقوقية وشرعية وجزائية، ثم يتولى إبراهيم ناجي ومنير القاضي جواب الأسئلة القانونية[6].

ويجيئ العدد الثالث يحمل ثقل القلم ومشاركة رموز النخبة القانونية العراقية فيه، حيث يواصل رشيد عالي الكيلاني حديثه عن (الشريعة الإسلامية والقوانين العقابية)[7]، ويبرز في المقالة الثانية علم جديد من رموز الثقافة ونخبها في العراق، حيث يتساءل عارف السويدي مدرس المجلة في (مدرسة الحقوق) عن (جواز قبول

---

(1) - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 63-66.

(2) - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 66-71.

(3) - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 71-77.

(4) - عن ذلك ينظر: عماد أحمد الجواهري، تاريخ مشكلة الأراضي في العراق، المصدر السابق، ص: 187-197 وغيرها.

(5) - (الحقوق)، العدد الثاني، (25 كانون الثاني 1954)، ص: 77-83.

(6) - (الحقوق)، العدد الثاني، (25 كانون الثاني 1924)، ص: 84-91.

(7) - (الحقوق)، العدد الثالث، (26 كانون الثاني 1924)، ص: 94-97.

خلب المدعي بإجراء التحقيق على السندات المبرزة بداءة واستئنافاً بعد عجزه عن أراء المقياس)[1]، تليه المقالة المتسلسلة عن الأجور لتوفيق السويدي، والحديث هنا عن معنى ارتفاعها وأثر ذلك اجتماعياً وخبقياً[2]، ثم يعود المحامي إبراهيم ناجي لإكمال حديثه عن مرور الزمان وأحواله وماذا يفعل في الواقع والوقائع[3].

ويطل علينا في هذا العدد من (الحقوق) لون جديد من المقالات يتحدث فيه عبد الله الشواف عن الاستئناف، ويعرض صفحة من أصول المحاكمات الحقوقية[4]، أما عباس العزاوي فيبدأ سلسلة مقالات عن (اعتلال القوانين عندنا)، ويبحث في كيفية إصلاحها، ويعود المحامي علي محمود الشيخ علي ليواصل الحديث عن الشروط القانونية لتنظيم مقاولة الوسيط (العميل) حديثه السابق[5].

وتختتم المقالات هذه بحديث خه الراوي عن المجرمين وحجتهم، ويناقش التبريرات[6]، وفي نهاية هذا العدد من المجلة هناك بابان للأجوبة القانونية، يشارك فيهما هذه المرة كل من عبد الله ثنيان وعبد الرحمن خضر ومنير القاضي، ثم باب المقررات التمييزية[7].

وضم العدد الرابع مجموعة مكملة لسلسلة المقالات السابقة، فرشيد عالي الكيلاني يواصل حديثه عن الشريعة الإسلامية وغناها في مجال القوانين العقابية[8]،

---

(1) - (الحقوق) العدد نفسه، ص: 97-100.

(2) - (الحقوق) العدد نفسه، ص: 100-105.

(3) - (الحقوق) العدد نفسه، ص: 105-116.

(4) - (الحقوق) العدد نفسه، ص: 116-122.

(5) - (الحقوق) العدد الثالث، (26 شباط 1924)، ص: 123-126.

(6) - (الحقوق) العدد نفسه، ص: 132-135.

(7) - (الحقوق) العدد نفسه، ص: 135-144.

العقابية[1]، كما يواصل أمجد الزهاوي حديثه عن حكمة التشريع ووجهة نظر الإسلام الواسعة في ذلك[2].

ويلي ذلك حديث عباس العزاوي المحامي عن القوانين وخرق إصلاحها، ويعرض نماذج لذلك ويوثق[3]، يليه توفيق السويدي وحديثه المتوالي عن نظرية الأجرة وحسابه بنسبة مقدار رأس المال المخصص للعمل[4]، يليه حديث عبد الله ثنيان مدرس الحقوق الإدارية عن الإدارة والموظفين الإداريين ودورهم[5]، ثم يتحدث عبد عبد الله الشواف عن الاستئناف، ويعرض صفحة من المحاكمات الحقوقية[6]، وبعد ذلك يعود الحديث مرة أخرى عن حقوق الإنسان، من خلال القرآن وفضل ذلك على البشر للحافظ ضياء[7].

وهي تتمة لحديثه في العدد الأول، وفي نفس المضامين المتقدمة في هذه المقالة، وفي أجواء يتصاعد فيها النضال الوطني ضد الانتداب والمعاهدة، وهي تنهل من القرآن والتراث الخالد، وهو بالتأكيد موضوع مهم ومثير، وفي ختام المقالات، وهو الثامن، حديث عن الربا وواقعه وحكمه ولماذا حرم لكاتب جديد في المجلة من النخبة القانونية هو أحمد الراوي[8]، ثم يليه ذلك المقررات التمييزية، وبعدها الأجوبة القانونية لأحمد الراوي وعبد الرحمن خضر[9].

---

[1] - (الحقوق) العدد الرابع، (30 آذار 1924)، ص: 146-150.

[2] - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 150-151.

[3] - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 152-161.

[4] - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 162-167.

[5] - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 167-170.

[6] - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 170-176.

[7] - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 176-179.

[8] - (الحقوق)، العدد الرابع، (30 آذار 1924)، ص: 179-184.

[9] - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 185-196.

وفي نهاية نيسان يطل العدد الخامس من مجلة (الحقوق)، وفيه تشهد المجلة بعض التراجع، إذ أن معظم الموضوعات هي تكملة لأحاديث سابقة، إضافة لقلة المعروض، ففي البداية يواصل رشيد عالي الكيلاني للمرة الرابعة حديثه عن الشريعة الإسلامية والقوانين العقابية، ويستفيض في ذلك[1].

أما الموضوع الثاني فهو متابعة اعتلال القوانين وخرق إصلاحها والوسائل التي تتبع في هذا الصدد، وهذا هو القسم الثالث من البحث لعباس العزاوي[2]، ثم يتطرق يتطرق توفيق السويدي لموضوع الأجرة والإجراء ويشرح نظرية قابلية العمل للإثمار[3]، أما الموضوع الرابع فيتعلق بمرور الزمان، وماذا يترك من أر كتبه المحامي إبراهيم ناجي، وهو الموضوع الجديد في العدد[4] فيما يتابع على محمود الشيخ علي موضوع تنظيم مقاولة الوسيط (العميل) والشروط القانونية لذلك، ويضيف هذا المحامي نفسه ملاحظاته حول التجارة، وهي المقالة الأخيرة التي يتبعها المقررات التمييزية والاستئنافية، ثم الأسئلة القانونية التي يجيب عنها في هذا العدد عبد الستار البنده نيجي[5].

وتظهر في العدد السادس من مجلة (الحقوق) مواضيع جديدة، وباتجاهات هي الأخرى جديدة، ففي البداية هناك حديث عن الطب القانوني، وشرح ما يعنيه، أهميته للقضاء في محاولات الوصول للحقائق في أمور الإشكالات والجرائم، وهو موضوع جديد ومهم بدوره، كتبه حنا خياط مدير الصحة العام وأستاذ الطب القانوني في

---

[1] - (الحقوق) العدد الخامس، (30 نيسان 1924)، ص: 198-203.

[2] - (الحقوق) العدد نفسه، ص: 203-206.

[3] - (الحقوق) العدد نفسه، ص: 207-211.

[4] - (الحقوق) العدد نفسه، ص: 212-225.

[5] - (الحقوق) العدد نفسه، ص: 235-243.

مدرسة الحقوق في سلسلة مقالات استمر نشرها حتى العدد الثامن والأخير من المجلة[1].

ويثير المحامي عباس العزاوي مرة أخرى موضوعاً مهماً في مجاله على صفحات (الحقوق)، فيتواصل مع اعتلال القوانين عندنا وخرق إصلاحها[2]، ويتوقف عبد الرحمن خضر بصورة خاصة عند (المادة 126) من (قانون العقوبات البغدادي) ومتى يسوغ تطبيقها[3]، مما يعد خطوة إلى أمام في سياق التركيز والتعمق.

ويقدم رفيق العصامي في هذا العدد شيئاً جديداً، ومفيداً عبارة عن ترجمة أعدها لقانون تركي فيه شرح للتصرف بالأموال غير المنقولة[4]، وتختم هذه المقالات بوجائب الوسيط تجاه موكله وهو بداية مسلسل كتبه علي محمود الشيخ علي[5]، وفي وفي الختام تأتي المقررات التمييزية والاستئنافية، بوصفها باباً ثابتاً من أبواب المجلة[6].

يعد العدد السابع من مجلة (الحقوق) تواصلاً لعددها الثامن، فهو يضم الحلقة الثانية من مقالة الدكتور حنا خياط عن الطب القانوني، فيما يواصل المحامي عباس العزاوي الحديث عن اختلال القوانين، وعن خرق إصلاحها[7]، وهكذا يكون وضع المحامي أمجد الزهاوي وهو يتحدث عن الحكمة في التشريع معززاً بالقرآن والتاريخ[8]، والتاريخ[8]، فيما يعود علي محمود الشيخ علي ليتابع موضوع وجائب الوسيط تجاه

---

[1] - (الحقوق)، العدد السادس، (30 مايس 1924)، ص: 246-258، العدد السابع، (7 حزيران 1924)، ص: 249-312، العدد الثامن، (7 تموز 1924)، ص: 342-357.

[2] - (الحقوق)، العدد السادس، (30 مايس 1924)، ص: 258-263.

[3] - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 264-270.

[4] - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 271-280.

[5] - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 280-286.

[6] - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 286-292.

[7] - (الحقوق)، العدد السابع، (7 حزيران 1924)، ص: 294-318.

[8] - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 319.

تجاه موكله[1]، وتختتم المجلة مواضيعها بالحديث عن الفراغ، ثم المقررات التمييزية والاستئنافية[2].

تعود المجلة في عددها الثامن والأخير إلى نهجها السابق في تقديم ما هو جديد ومطلوب إلى جانب عرض جديد لمقالات سابقة، فبعد استكمال مقالة الدكتور حنا خياط عن الطب القانوني، واستعراض الحوادث القانونية تتحدث (الحقوق) هذه المرة عن الجهاز التناسلي للأنثى، والاشكالات القانونية في الوقائع المعروضة[3]، وبعد ذلك تقدم درساً مالياً ثم تحتم مقالاتها بالحديث عن أقسام الفراغ لخير الدين السنوي المحامي[4]، ثم ترد المقررات التمييزية والاستئنافية، وبعدها الأسئلة القانونية[5].

القانونية[5].

إن هذه الاشراقات العلمية والثقافية لمجلة (الحقوق)، وهي تنطلق في مثل تلك الظروف تستعدي عليها وقائع الزمان والمكان، وضيق اليد، ودواهي تطيح بها لتظل ذكرى خيبة، وصفحة مشرقة في تاريخ النشاط المهني والعلمي والفكري للنخبة القانونية العراقية، ولتمثل حالة فريدة في قياس الزمان والمكان والمقارنة، كما أن التجربة نفسها مهدت الطريق لتجربة أخرى تحمل بدورها اسماً مهنياً هو (المحامي)، إذ لم يطل الوقت حتى صدرت هذه الحزمة الثقافية وهي ترفع لواء القانون وتدعو له، وتقوي من ركائزه، لقد كان فتحاً خيباً توالي هذه الطيبات، مما يعد إخلالة جديدة، فلقد كانت (المحامي) مجلة حقوقية اجتماعية شهرية، مديرها المسؤول المحامي فائق القشطيني، أما رئيس تحريرها فكان الذي تعرفنا عليه عن قرب من

---

[1] - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 320-324.

[2] - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 324-332.

[3] - (الحقوق)، العدد الثامن، (7 تموز 1924)، ص: 342-357.

[4] - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 358-379.

[5] - (الحقوق)، العدد نفسه، ص: 380-388.

خلال صفحات مجلة (الحقوق)، وأشير إلى اسمه على غلاف المجلة الجديدة بوصفه خريج كلية الحقوق العراقية.

صدر الجزء الأول من مجلة (المحامي) في بغداد في (تشرين الأول عام 1925) [1]، وجاءت فاتحة الجزء الأول من المجلة، التي كتبها رئيس التحرير، تعبر عن الهم الذي حمله الحقوقيون في ذلك الزمان بسبب خلو عالمهم من مجلة تكون مجالاً للمناجاة، ورسولاً من رسل الأدب بين الحقوقيين، يدلون إليها برأيهم ويتقارعون الحجة على مائدتها، ويؤكد أن (المحامي) جاءت لتحل محل (الحقوق) مع نقد مبطن للأخيرة لأسباب ذاتية أكثر من أن تكون أسباباً موضوعية.

وفي المقالة نفسها توجه رئيس التحرير إلى (أرباب الحقوق وهم كثر في هذه الديار) طالباً منهم معاونته في مشروعه هذا، ومؤكداً لهم أنه انبرى لسلوك هذا الطريق الوعر كما سماه، بسبب انصراف أهل الحقوق عنه، ولأن قصدهم (خدمة الأمة وأفادة هذا الوطن الناحل النحيف) وبعد هذه المقدمة فإن باب المقالات المفيدة تبدأ على صفحات الوليد الجديد بمقالة مترجمة لرئيس التحرير عبد الرحمن خضر حول الفحص الحقوقي لدى الجرف (الألمان)، كتبها معلم ألماني كان من أساتذة دار الفنون في استانبول، والمقالة تتضمن عرضاً وملاحظات نقدية في سياق المقارنة والمفاضلة[2].

هنالك مقالة مترجمة عن الإنجليزية تتحدث عن مجلس النواب البريطاني قام بها محمد سعيد، جمع فيها إضافة للتاريخ والتدرج، سلطاته وكيف وصل إليها، وقد كان لهذا النشر معاني عديدة، فيها الإثارة والعبرة والفائدة، وتوضيحاً لتاريخ مؤسسة تشريعية رائدة[3]، مما تزامن مع ظهور أول مجلس للأمة في تاريخ العراق[1].

---

(1) - لم تشر مجلة (المحامي) في أعدادها إلى أيام صدورها، واكتفت بذكر الشهر فقط.

(2) - (المحامي) (مجلة)، بغداد، الجزء الأول، (تشرين الأول 1925)، ص: 4-8، وردت في المجلة في كافة أعدادها كلمة الجزء بدل العدد.

(3) - (المحامي)، العدد نفسه، ص: 9-13.

ثم تأتي مقالة حول الحرب والسلم الدولي، كتبها فائق القشطيني[2]، مما كان يعد بدوره موضوعاً جديداً يسترعي الانتباه، خصوصاً وأن الناس كانوا لا يزالون يعانون من أثار أول حرب عالمية في التاريخ، وهذه مقالة نظرية تتسائل عن مدى إمكانية تبنى (دستور حقوقي بين الأمم)، وهو بحث مترجم بدوره[3]، كتب رئيس تحرير المجلة مقدمة له[4].

ويكفي (المحامي) فخراً أنها أثارت في أول عدد لها قضية فكرية سياسية خطيرة هزت المجتمع المصري، وترددت أصداؤها بين المجددين المنتمين إلى النخبة في أكثر من مكان على صعيدي الوطن العربي والإسلامي، ونقصد بها قضية كتاب (الإسلام وأصول الحكم)[5] للكاتب الإسلامي المجدد والمصلح الاجتماعي المصري الشيخ علي عبد الرازق (1888-1966) الذي دعا إلى إصلاح النظم التربوية والتعليمية، بما في ذلك طريقة التعليم في الأزهر[6]، وكان من تلامذه الشيخ محمد عبده (1845-1905) والمتأثرين بآرائه بقوة، كما أنه كان على إطلاع كافٍ على واقع التقدم في الغرب وأسبابه، فلقد سافر إلى بريطانيا قبيل نشوب الحرب العالمية الأولى لدراسة الاقتصاد والعلوم السياسية وفي جامعة اكسفورد.

ومن الضروري أن نشير، بالنسبة لموضوعنا، إلى أن علي عبد الرازق دعا بصورة خاصة إلى (استقلال الفكر، وحرية العقل في العلم)، وإلى (إبطال البدع والخرافات

---

(1) - افتتح مجلس الأمة، أو البرلمان العراقي لأول مرة يوم (السادس عشر من تموز 1925).

(2) - (المحامي)، الجزء الأول، (تشرين الأول 1925)، ص: 14-25.

(3) - ذكرت المجلة أن المقالة مقتبسة من كتاب (الحقوق الأساسية) لمؤلفه عميد كلية حقوق بوردون دوكي، المطبوع سنة (1920).

(4) - (المحامي)، العدد الأول، (تشرين الأول 1925)، ص: 26.

(5) - (الإسلام وأصول الحكم لعلي عبد الرازق)، دراسة ووثائق بقلم محمد عمارة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، (1972).

(6) - الدكتور عبد الستار الراوي، علي عبد الرازق – (موسوعة أعلام العرب)، من إصدارات بيت الحكمة، الجزء الأول، بغداد، (2000)، ص: 376.

والتقاليد والعادات التي أفسدت العقائد والأخلاق)، وأكد في مضمار التربية والتعليم (ضرورة التخصص في العلوم والفنون المختلفة)، وفي ذلك طالب بتدريس العلوم العصرية في الأزهر، ولا سيما الرياضيات والطبيعيات التي رأى فيها (محور الثروة والقوة والعزة) [1]، الأمور التي كانت المجتمعات الإسلامية بما فيها مجتمع العراقي، بأمس الحاجة إليها.

أثارت آراء الشيخ علي عبد الرازق هذه الأوساط المحافظة بقوة، بما في ذلك العديد من علماء الأزهر والبلاط وشخص الملك أحمد فؤاد الذي وجه كتاب (الإسلام وأصول الحكم) سهماً نافذاً إليه على حد تعبيره المتخصص الأول في الموضوع محمد عماره [2]، لذا عزل الشيخ من هيئة العلماء، وأبعد عن وظيفة القضاء بعد أن أثار كتابه الشهير (الإسلام وأصول الحكم عاصفة هوجاء) لم يسبق لها مثيل مما جعل للكتاب موقفاً متميزاً (في موكب الفكر المصري والعربي والإسلامي الحديث) [3] إلى الحد الذي قيل عنه ما نصه:

> (منذ أن عرفت الطباعة طريقها إلى بلادنا [4] لم يحدث أن أخرجت المطبعة كتاباً أثار من الضجة واللغط والمعارك والصراعات مثلما أثار هذا الكتاب) [5].

ومما يسجل للنخبة القانونية العراقية ولمجلة (المحامي) الناطقة باسمهما أنها نقلت إلى المثقفين العراقيين، وفي المقدمة منهم القانونيين صورة واضحة عن تلك المعركة الفكرية الخطيرة في وقت وقوعها عام (1925) على ضفاف النيل، وفي عددها الأول تحديداً الذي قدمت فيه خلاصة لكتاب (الإسلام وأصول الحكم)، وتحدثت فيه

---

(1) - الدكتور عبد الستار الراوي، المصدر السابق، ص: 376.

(2) - (الإسلام وأصول الحكم لعلي عبد الرازق)، ص: 5.

(3) - المصدر نفسه، ص: 6.

(4) - المقصود إلى مصر.

(5) - استهل محمد عمارة مقدمة كتابه (الإسلام وأصول الحكم لعلي عبد الرازق)، بهذه العبارة.

(في العدد) أيضاً عن محاكمة صاحبه الشيخ علي عبد الرازق (أمام محكمة أدبية)، وعن الحكم الذي صدر بحقه، وترفق (المحامي) عن ذلك بتعليق بديع وجرئ حين تؤنب (هيئة المحكمة المحترمة التي لا بد أن تكون من الأفاضل)، ثم تنتقد حكمها الصادر بحق صاحب الكتاب، وتطالب أعضاء المحكمة (بوضع رد علمي وافٍ ينفع العلم والدين الإسلامي أكثر مما فعلوه) كما (يصون كرامة الحرية في الشرق) [1]، إن مثل هذا الموقف، ومثل هذا الكلام يؤشر دون ريب نقطة ضوء مهمة في التاريخ الفكري والسياسي للنخبة القانونية في العراق الذي كان مجتمعة يعاني يومذاك الأمرين، بدوره من التوقع والتزمت الفكري الذي ساد بعض أوساخه المؤثرة[2].

يلي ذلك في الجزء نفسه من (المحامي) حديث عن الطب القانوني، مع انموذج من تقرير خبي في مجال الاسقاط كتبه الدكتور حنا خياط[3]، مما يؤشر استمرار (المحامي) على نهج (العدلية) في عرض قضايا نوعية جديدة تهم القضاء وتطوره باتجاه جديد.

في المجلة عرض لكتاب محمد سعيد الجليلي (خواطر ويوميات)[4] تحت باب التقريظ والانتقاد وفيه إهداء إلى رشيد عالي الكيلاني لا فقط بوصفه من أقطاب

---

(1) - (المحامي)، الجزء الأول، (تشرين الأول 1925)، ص: 31-32.

(2) - ينظر الملحق: نص المقالة التي نشرتها مجلة (المحامي) في عددها الأول بعنوان (الحركة الفكرية) (الإسلام وأصول الحكم، ومحاكمة مؤلفه الشيخ علي عبد الرازق، أمام محكمة أدبية).

(3) - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 33-37.

(4) - الكتب يحوي مقالات شيقة وخواطر لطيفة وحكميات وضعها في أربعة أقسام، هي الحسرات واليوميات وسينما العواطف والدمعات، وخاتمة في خواطر الاجتماع، وردت فيه حكميات تحت عنوان سوانح الاجتماع، نورد بعضاً (منها: لا حياة بلا مبدأ، وأفضل الغايات خدمة الأمة، ليس من الحكمة الركون إلى الهدوء عند هضم الحقوق، الوطني الصميمي والمصلح القدير يزداد نشاطاً)، كلما كثرت في سبيله العقبات، من أعظم ميزات النبل في الرجل ارتياحه لمنتقديه؛ ينظر: (المحامي)، العدد نفسه، ص: 38-39.

النخبة القانونية، بل أيضاً لكونه رئيساً لمجلس النواب مما يعني الجمع بين طرفي المعادلة جمعاً موضوعياً واقعياً[1].

وهنالك ركن خاص للأشياء والآراء في هذه المجلة وقد جاء حافلاً بكل ما يهم النخبة القانونية:

أ. كلية الحقوق – مدرسة الحقوق – كم الداخلين؟ وكم الخارجين؟ فقد بلغ خريجو كلية الحقوق هذه السنة (36)، وانتظم ثمانية منهم في سلك المحامين، ولم يدخلها سوى 10 تلاميذ، وينتهي الخبر بتنبيه مهم من المجلة وملفت للنظر هو: فكروا في المستقبل.

ب. افتتح مجلس الأمة العراقي يوم (15 تموز 1925) وكان اجتماعه غير اعتيادي، حيث انتخب رشيد عالي الكيلاني رئيساً له، فكان أول رئيس لأول مجلس نيابي في العراق.

ج. حديث عن صدور نظام لنقابة المحامين العراقيين.

د. في مصر، ارسال بعثات لأعداد مدرسين لمدرسة الحقوق الملكية.

هـ. في تركيا، حديث عما سيعرض على مجلس الأمة من قوانين.

و. حديث عن مؤتمر السجون الدولي.

وهنالك باب للقرارات والأحكام، محكمة استئناف العراق، القرارات الحقوقية الاستئنافية، ثم القرارات الجزائية التمييزية. وقد حفل هذا العدد بهوامش كلها تدور في إطار القانون، كانت من أبرزها لسعد زغلول وهو يسجل رأيه في التشريع[2].

أما الجزء الثاني من السنة الأولى فكان متنوعاً بدوره، فيه اتجاهات فكرية متقدمة ضمت ما يلي:

---

[1] - (المحامي)، الجزء الأول، (تشرين الأول 1925)، ص: 38-39.

[2] - (المحامي)، الجزء الأول، (تشرين الأول 1925)، ص: 30.

- (حديث عن النيابة العامة، نقل فيه خطاب النائب نعيم زلخه، رئيس المحاكم المدنية في لواء ديالي سابقاً، في مجلس النواب، عند المذاكرة في النيابة العامة)[1].
- (مقالة حول مقارنة الشرائع وتخص السندات المتداولة بين التجار، وهي القسم الأول بقلم أحمد السعدي)[2].
- (خلق قانون دعاوي العشائر إشكالات متعددة، وإفرازات وتناقضات تحدث عنها عبد الرحمن خضر والذي وقع الحديث بحروف تدلل عليه)[3].

وفي خطوة فكرية متقدمة ونابهة كتب فائق القشطيني مقالته حول الملكية الفردية والمشتركة وأيهما أفضل، مع تفاصيل ذكرها واضحة وعرض لمتطلبات الاثنين[4]، حيث أشار إلى الفردية ونظمها ثم قارنها بالشيوعية مهاجماً لها وللنظم التي ينعتها بالمشتركة، مفضلاً الفردية وداعياً لها، وإثارة هكذا مواضيع فيها تنبيه للأذهان، برغم كل ما يحمله الدفاع والهجوم.

ومن أجل فهم ما يجري في عالم الغرب المتقدم، ورفع مستوى الحقوقي العراقي جاءت المقالة المكملة لها فيما سبق في العدد الماضي في الحديث عن الفحص الحقوقي عند الجرمن[5]، يعرض فيه للوسائل التي تصل بالطالب في المستويات الجامعية إلى درجة الدكتوراه وذلك موضوع مثير ومحفز، والعراق لا يمتلك في حينه إلا مدرسة الحقوق.

---

[1] - (المحامي)، الجزء الثاني، (تشرين الثاني 1925)، ص: 53-57.
[2] - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 58-65.
[3] - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 66-68.
[4] - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 69-74.
[5] - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 75-77.

وعلى نفس النهج الذي اختطته المجلة، جاءت المقالة الأخيرة حول المحاماة في إنجلترا، وهي تنقل دروساً وتجارب خارجية تعرض لأهمية المحاماة، وخصوصياتها، ومن ينالها وكيفية الوصول إليها، ومن يتمتع بها، وهي تنهل من معين ثر وصل إلى حدود الزي الذي صورته في أول صفحاتها وفي إخار هذا المقال، للمحامين في إنجلترا[1].

وفي هذا الجزء فتحت نوافذ جديدة لحاجات ووقائع حياتية، وذلك ظاهر فيما يلي:

1. هنالك باب للسؤال والاقتراح.
2. هنالك باب القوانين والنظامات الحديثة، وفيه فتح جديد وغرسه خيبة لكفاح استمر في كل الاتجاهات، لسنين عديدة، من أجل ترسيخ معالم القانون في المجتمع العراقي، وتعزيز رجاله وتوفير سلاح مهم لهم في عملية النهوض، وذلك بصدور نظام نقابة المحامين وقيام المجلة بنشره.

وهنالك باب التقريط والانتقاد لكتب ومجلات أهديت أو صدرت، وهي رحاب للفكر وفرصة لذوي الرأي. وفي باب الإحصاء نشرت المجلة جدولاً للدعاوى التي أقيمت من ابتداء سنة (1924 لغاية شهر حزيران 1925)، ثم نشر إحصاء لعدد المحاكم، وهي خطوة متقدمة في التنظيم تدل على وعي قضائي وتشير إلى الآفاق البعيدة التي وصلتها المحاكم ولذلك معنى كبير.

وهنالك باب جديد ارتسمت فيه أحكام محكمة استئناف العراق وقرارات حقوقية وجزائية وأخرى تخص مجلس التمييز الشرعي[2]، لقد شكل هذا الجزء، بما نشر فيه من جهد ملموس ومثير ومعبر، خطوة هامة فتحت أفاقاً جديدة في المستوى والمشاركة والنقل المبدع والنقد البناء، وصعوداً إلى آفاق جديدة ومفيدة.

---

[1] - (المحامي)، الجزء الثاني، (تشرين الثاني 1925)، ص: 78-82.

[2] - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 97-108.

أما الجزء الثالث من السنة الأولى للمجلة فقد ضم مواضيع متنوعة نعرض لها فيما يلي:

في مقالة لعبد الرحمن خضر معنونة (سوانح في القضاء) طالب ببناء صرح حقوقي على أحسن الأسس، وأشار إلى وقائع تنفيذية وعملية في تجربة قضائية وليدة وجديدة، محذراً من توحيد سلطتي الإدارة والقضاء، هذا التوحيد الذي يهدد كيان العدل ويمهد سبل الاستبداد، داعياً إلى نظرية فصل السلطات، ومقارناً بين الوضع قبل صدور القانون الأساسي وبعده وحدود ذلك، مبيناً خطر قانون دعاوى العشائر الجزائية والمدنية، وخطورة إيداع رجال الإدارة سلطات واسعة بموجبه، مؤكداً أن ذلك يتعارض مع فصل السلطات، وأمن المواطن[1].

ومن منطلق أن العراق وتركيا ورثا تراثاً قانونياً عثمانياً وبسبب قرب العهد من ذلك في العراق فقد جاءت مقالة المحامي يوسف ضياء حول الشكل الجديد للمحاكم التركية تغذي الطموح بالتواصل مع الحياة والانفتاح على الفكر القانوني الجديد، على هدى التنوير والتطوير والفائدة، من خلال المقارنة والمعاينة، حيث أشار الكاتب إلى قانون إلغاء المحكم الشرعية وتعديل قانون تشكيلات المحاكم الذي أصدرته جمهورية تركيا بتاريخ (4 رمضان 1342 هـ)، في خطوة إصلاحية قضائية بارزة ومحاولة جادة للتخلص من قوانين القرون الوسطى، لقد كانت هذه المقالة خطوة جريئة في النشر، مطلوبة على كل حال من الجيل القانوني الجديد في ظروف العراق آنذاك[2].

وبعد صدور نظام نقابة المحامين في العراق، والذي نشرته هذه المجلة في جزءها الماضي الثاني، جاءت المقالة الجديدة التي تكمل ما نشر في الجزء الثاني، حول المحاماة في انجلترا، وهو يحتوي على درجات المحامين وقانونهم في ذلك البلد، وحقوقهم

---

[1] - (المحامي)، الجزء الثالث، (كانون الأول 1925)، ص: 109-118.

[2] - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 119-122.

وامتيازاتهم وشعارهم، وفي ذلك مقارنة مفيدة، ودعوة للاستفادة وفتح الأعين على تجارب الآخرين من الذين تقدموا في هذا المجال[1].

ويواصل الدكتور حنا خياط في بحثه الجديد مقالته حول الطب القانوني، وهي سلسلة يلقي فيها الضوء هنا على وقائع القتل وترتيب الأمور قانونياً وفق ذلك وما هو مطلوب[2].

وحين تطل علينا باب القوانين والنظامات الحديثة في هذا الجزء، ننظر بإعجاب وتقدير إلى جهد المجلة في التنوير وخلق الفرص لذلك، فقد نشرت المجلة في ظل هذا الباب قانون المحاماة التركي الذي أصدرته جمهورية تركيا في (شعبان 1342هـ)، بمناسبة صدور نظام نقابة المحامين العراقية، ويظل الهدف كما قلنا الفائدة والمقايسة يبن النصوص، وهو مهم لتوخيد التجربة المهنية ثم السياسية في العراق، وذلك ما قام به المحامي يوسف ضياء[3].

وبسبب الجدة في قيام الدولة العراقية وتجربتها فإن جهد المجلة في هذا الصدد يستحق الثناء، فقد ذكرت خبراً مثيراً وله معاني مهمة على صعيد الدولة العراقية التي بدأت تخوض الغمار في كل الاتجاهات، فقد نشر القانون الخاص بالجمعيات السياسية في مصر، ذلك القانون الذي أصدره فؤاد الأول وأهاج الرأي العام، وهي لفتة للإثارة والتنبيه لقضية مهمة، فقد خرح القانون أهمية التنظيم، وفي ذلك معنى، ثم أشار في حالة الإشكالات والمخالفات، إلى أن قرارات الحل تكون من مجلس الوزراء بعد التبليغ بالإنذار بعدم القيام بالمخالفات، إلى أن قرارات الحل تكون من مجلس الوزراء بعد التبليغ بالإنذار بعدم القيام بالمخالفات، صغيرة كانت أم كبيرة، إن هذا النشر وهو يطرح موقف وسط بين حق وزارة الداخلية في الحل، كما هو معمول به في العراق في

---

[1] - (المحامي)، الجزء الثالث، (كانون الأول 1925)، ص: 123-128.

[2] - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 129-133.

[3] - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 134-138.

ذلك الوقت، وحق القضاء في تقرير الموقف وهو المطلب الاسمي، إنما يثير ويحفز لمعركة فكرية وقانونية وسياسية في إطار الكيان العراقي الجديد[1].

وفي باب السؤال والاقتراح ترد أمور حياتية مفيدة، منها تساؤل عن القانون الأساسي البريطاني، وهل لبريطانيا قانون أساسي؟ ثم يرد الجواب وفيه تسلسل تاريخي عن نشوء القانون في بريطانيا، وتكون العادات وصعودها ورسوخها وثباتها، حين تتحول إلى سنة ونهج، يحفز مجراه في المجتمع، ويمتد حكما وحكماً تلتزم به الدولة، وتنفذه إلى المدى الذي تفرد منه هذه العادة وبقاءها، ويشير رئيس التحرير في هذا الصدد إلى أوليات (ماكنا كارتر)[2]. وفي الجزء نفسه باب تنشر فيه القرارات والأحكام[3].

ويضم الجزء الرابع من السنة الأولى من مجلة (المحامي) مواضيع هامة وحيوية تخص رجال القانون ونخبتهم، بل كل المثقفين لما حوته من اتجاهات جديدة وعريضة، نعرض لها فيما يلي:

في البداية والمقالة الأولى يتحدث المحامي يوسف ضياء عن حقوق الحكام وواجباتهم، والموضوع نقدي يتعرض للماضي والحاضر المتمثل في الوضع القائم في اعتماد الصيغ غير السلمية في التعيين والتدريج وعدم مراعاة خريجي الحقوق، في مقارنة جدية مع المثل المطلوب وهو لائحة قانون الحكام التركية الجديدة، وإنصاف الحاكم والحكام ودرجاتهم، والمقالة متسلسلة غنية بالشواهد والعبر[4].

وتعود السوانح ويعود عبد الرحمن خضر ليقدم شواهد جديدة في القضاء تعطي للقانون وآفاقه معاني جديدة في الريادة، في سوابق فكرية وواقعية، لها بعد

---

(1) - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 139-141.

(2) - (المحامي)، الجزء الثالث، (كانون الأول 1925)، ص: 142-147.

(3) - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 148-160.

(4) - (المحامي)، الجزء الرابع، (كانون الثاني 1926)، ص: 165-171.

تربوي مهم في حياة العراق الجديد، والمثل ملك مصر في حادثة خطيرة تمثلت بقيامه بحل البرلمان، وتجاوز الحكومة لفترة الشهرين المطلوب دستورياً إجراء الانتخابات خلالهما، مما أدى إلى قيام رئيس المجلس المنحل بدعوة النواب إلى الاجتماع في فندق كونتنتال، واتخاذهم قراراً بإسقاط الوزارة، بسبب عدم قيامهم بإجراء الانتخابات في الفترة المحددة دستورياً، مؤكدين بأن حل مجلس النواب غير مستكمل للشروط القانونية، بسبب ما وقع مقتبسين هذا الموقف من الشارع الفرنسي، والموضوع المنشور يعرض للتجارب القريبة والمثيرة من أجل ترسيخ روح القانون والمبادرة والاجتهاد، ووضع التجربة البرلمانية العراقية في إطار سلمي من التبصر والفعل[1].

وبعد ذلك تساؤل عن علاقة القانون بالصحافة؟ مقالة نشرت في صحيفة (المفيد) في (3 كانون الثاني 1926)، وبتوقيع خالد، تدخل تحت عنوان الحقوق العقابية، وهو بالمناسبة تعليق على مناقشة تمت في البرلمان لتعديل المادة (23) من قانون المطبوعات، وقد رفض هذا التعديل، والمسألة تخص الرقابة على الصحف والطبع ومسائل الحرية الصحفية عموماً[2].

وهذه مقالة أخرى باتجاه آخر مفيد وحيوي، في الحقوق التجارية، عمدت فيه إلى المقارنة بين القانونيين العثماني والإنجليزي في السندات المتداولة بين التجار، وقد كتب المقالة أحمد السعدي[3].

وتحت عنوان الاستعمار الدولي، يواصل فائق القشطيني مقالته باستعراض تاريخي لما يسمى بالفتح والاستعمار والأسماء الوهمية له، وهو عرض لمفاهيم ووقائع[4].

---

(1) - (المحامي)، الجزء الرابع، (كانون الثاني 1926)، ص: 172-176.

(2) - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 177-182.

(3) - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 183-191.

(4) - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 192-197.

وتحت باب القوانين والنظامات الحديثة كانت هناك واقعة تاريخية مهمة في تاريخ العراق، متمثلة بصدور الإرادة الملكية رقم (680) بتشكيل محكمة التمييز، موقعة من الملك فيصل الأول، وعبد المحسن السعدون رئيس الوزراء وناجي السويدي وزير العدلية، مع تعليق (المحامي) الملفت للنظر والنباهة، أن الإرادة الملكية أبدلت اسم محكمة استئناف العراق بمحكمة التمييز لا غير، وهو أمر غير صحيح وسليم[1].

وتحت هذا الباب تحدثت المجلة عن صدور قانون الجنسية الفلسطينية وفيه تحديد من هم الفلسطينيون؟ والجواب عليه حصر بالذين يحملون الشهادة العثمانية، وهي الأصل وفي تأكيد على الفلسطينيين كذلك حصراً ولا اعتراف بالشهادات الصادرة من المجالس الطائفية التي لم تستخرج من السجلات حسب الأصول، ولذلك فإن من يريد أن يتجنس بالجنسية الفلسطينية عليه أن يثبت أنه كان مقيماً عادة في فلسطين في اليوم (الأول من شهر آب 1925) والعثمانية هنا وهناك مثيرة والقضية دخلت مدارج التاريخ، والنشر هنا مفيد لتعزيز الأواصر[2].

وداخل بوابة التساؤل والاقتراحات، هناك أسئلة أجيب عليها، وفي نهاية البوابة فقرات قانونية ثقافية لغوستاف لوبون[3]، وتتسع بوابة القرارات والأحكام لأمور قانونية وحياتية، منها استدراك حول المعارضة بين الحبس والغرامة ونشر لقرارات التمييز الشرعي، وفي سلسلة المجلة كتب عبد الرحمن خضر عن الصكوك العقابية، وجاء مسك الختام لهذا الجزء، إعلان عن صدور مجلتين، الأولى (المعرض) للمحامي نوري الأورفلي مديرها، أما منشئها فهو عزت الأعظمي، والثانية هي مجلة (المعلمين) لهاشم السعدي، وهما نقطتا ضوء في مسيرة الثقافة[4].

---

(1) - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 198.

(2) - (المحامي)، الجزء الرابع، (كانون الثاني 1926)، ص: 199-200.

(3) - (المحامي)، جزء نفسه، ص: 201-203.

(4) - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 204 - 218 .

ويطرح الجزء الخامس من السنة الأولى مواضيع هامة وباتجاهات معرفية وحقوقية متعددة نوضحها فيما يلي:

في العلم المالي ألقى عبد الرحمن خضر ضوءاً معرفياً حول النقاش الذي جرى في مجلس الأمة حول أول ميزانية قدمت له، وفي المقالة التي استعرضت قواعد وأسس الميزانيات بشكل عام، طرحت شكلية الميزانية العراقية وما جرى من نقاش حولها في المجلس، وكيف صيغت والفوائد التي توختها المجلة من هذا النشر والقواعد القانونية لهذه الميزانية الأولى، وهي تجربة جديدة، في مجلس جديد ولذلك جاء العنوان (عام الميزانيات) ولأنها ستكون مثلاً للمستقبل، بسبب الطريقة التي اتبعها المجلس في مذاكراته[1].

لقد جاءت الحرب العالمية الأولى وويلاتها ونتائجها، بوليد دولي جديد ومنظمة اسمها عصبة الأمم، شكلت وفق صيغة ابتدعها المنتصرون في الحرب، وأضفوا عليها هالة حقوقية وفرضيات، جعلت التطلع لها ومحاولة الانضمام إليها هدفاً مركزياً للكثير من الدول والأمم.

ولغرض التعريف بنظامها ودستورها وعهدها وأهدافها فإن المجلة تولت التعريف بذلك في صدر صفحاتها[2].

ويعود فائق القشطيني ليواصل حديثه المتسلسل حول الاستعمار الدولي وشكليته القانونية والمضامين الحقوقية التي يستند إليها والإدعاءات، مما يعد كشفاً واقعياً ومنطقياً، ملقياً بحزمة ضوء على النوايا والأهداف الحقيقية[3].

وفي إخار الحقوق العقابية، نشرت المجلة (المحامي) رد وزارة العدلية على المقال المدرج في الجزء الرابع من مجلة (المحامي)، الذي وقعه (خالد) حول القوانين العامة

---

(1) - (المحامي)، الجزء الخامس، (شباط 1926)، ص: 221-227.

(2) - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 228-238.

(3) - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 239-246.

التي تلغي ما خالفها من قوانين خاصة، كتب الرد المدون القانوني عبد الرحمن الفلاحي، مؤكداً أن الاجتهاد مفتوح وأن الفكرة التي ذكرها خالد ليست مطلقة، وقد نشرت الرد صحيفة (المفيد) وفي العدد نفسه يرد (خالد) هذا ويؤكد رأيه ويصر عليه وفق اجتهاده بصراحة تضمن احتجاجاً على كم الأفواه، وقد نشرت الرد هذا أيضاً صحيفة (الاستقلال) التي تنقل المسائل القانونية المثيرة[1].

ويطل علينا شاعر العراق معروف الرصافي متحدثاً باسم وزير المعارف في الحفل الذي أقامته (كلية الحقوق) العراقية، وفي (الخامس عشر من كانون الثاني سنة 1925)، لتوزيع الشهادات على خريجيها في العام الدراسي (1924-1925). قدم فيه التهنئة وحثا لطلاب على نهل العلم، وقد نشرت المجلة هذه الكلمة وتهنئة رئيس التحرير، وأوردت بعد ذلك خطاب رئيس مجلس كلية الحقوق العراقية رؤوف الجادرجي في هذه المناسبة المذكورة مصوراً تحت عنوان (كلية الحقوق وتدرجها في الرقي) سرد فيه تاريخ هذه الغرسة الطيبة والأدوار التي مرت بها، وما قدمته من خدمات ورجال تسلقوا مدارج الرقي، وسيكونون من أهل عوامل النهوض بالوطن إلى مستواه الرفيع. ذاكراً أسماء الذين نالوا شهادة الحقوق، ومهنئاً لهم، وفيهم من تسنم مراكز مهمة في دولة العراق الوليدة[2].

وتظل مجلة (المحامي) في مستواها النوعي الرائق وفي تفردها بالتصدي لكل الظواهر السلبية من منطلق قانوني وبياني جاد، ووفق هذا النهج فقد كتب صاحب مجلة (مرآة العراق) المحتجبة محمد ناجي الصالح رسالة إلى رئيس تحرير مجلة (المحامي)، نشرتها المجلة في عددها هذا، يتساءل فيها هل من يود إصدار صحيفة أدبية أن يستدعي إلى مديرية المطبوعات، لمنحه الرخصة المطلوبة؟ ويجيب رئيس التحرير بشكل مثير ووفق هدى القانون بقول واضح، أن لا وجود للإجازة في القانون المرعي للصحف السياسية، فضلاً عن الأدبية ولأن ذلك يخالف المادة (12) من القانون الأساسي

(1) - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 247-254.

(2) - (المحامي)، الجزء الخامس، (شباط 1926)، ص: 255-262.

العراقي، وقانون المطبوعات وقانون المطابع، أما هذه العادة (ويسمى بحذر عملية الاستدعاء أو الجلب بالعادة)، المتبعة فلا نعلم وجهاً لقانونيتها، لقد أصدر رئيس التحرير حكمه وقرر، واضعاً نصب عينيه القانون، محرضاً في الوقت نفسه ومنتقداً حالة مرضية قائمة[1].

لقد تفردت هذه المجلة في تنويع أبوابها وعرضها لقضايا وأمور تمس شعاف القانون أو القوانين المطلوبة، في مستوى نوعي متميز، وبما أن القانون الأساسي العراقي لم ينشر بعد فقد بادرت المجلة في باب أنباء وآراء إلى إبراز الكثير من شكليات المعرفة القانونية التي تحفظ كيان الدولة الجديدة، وتبين تفاصيل الكثير من الأمور التي تتطلبها الحياة، وبما يخص الملك ومن حوله ويضمن ذلك قانون الوراثة ثم شروط تعيين الحكام وأهليتهم، إلى شعار الدولة وأوضاع الحكم، إلى قانون يبين كيفية تأسيس المحاكم الخصوصية، إلى أمور متنوعة، لكن فيها تنبيه جيد ولفت نظر لمتطلبات قانونية هامة، إلى جانب ذلك تورد المجلة في عددها هذا بلاغات وزارة العدلية، كما أن هنالك قرارات وأحكام في بابها المعروف، كما أن المجلة نشرت نصوصاً حول الصكوك العقابية[2].

ونصل إلى الجزء السادس الذي يضم قضايا ثقافية قانونية فيها التنوع والفائدة والعبرة والتوجيه، نعرض لها فيما يلي:

يواصل المحامي يوسف ضياء مسلسله المتخصص في مجاله، حول حقوق الحكام ومتطلباتهم وواجباتهم، وكيف يتم بناء جهاز قضائي يتمتع بمستوى من الترتيب الإداري والمالي تنبني عليه العدالة ومفهومها في خدمة المواطن وضرب المثل في الشفافية بين خريجي حقوق بغداد والقادمين من جامعات خارجية، ثم مسألة المحامين وتعيينهم وقدمهم، مع المثل الذي ضربه وقايسه في حديثه هذا في الجزء

---

(1) - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 262.

(2) - (المحامي)، الجزء الخامس، (شباط 1926)، ص: 263-270.

الرابع السابق والذي يتواصل، في هدف لا بد أن تفيق وزارة العدلية لتأخذ به ولنكون في مصاف الدول المتقدمة كما هو المطلوب[1].

وهنا يعود القشطيني ليواصل حديثه حول الاستعمار في حلقة ثالثة يستعرض فيها أحداث سابقة، وشواهد تاريخية على واقع الاحتلال هنا وهناك في العالم الفسيح، ونوع الحكم الذي يقيمه المحتلون في الأرض التي يحتلونها، والأهداف الشكلية التي يتسترون بها، مرة باسم الدين وأخرى تتم وفق اتفاقات دولية تتبرقع بالحرية وضرورتها وكون الشعوب متخلفة في هذا المجال وواجب الإداريين السهر على تحضرهم وتقدمهم، يشير في هذه المقالة إلى نوع الحكام الذين يقيمهم الأجنبي والحكم الذي يفرضونه مباشراً كان أو بشكلية أخرى[2].

ثم يقدم لنا المحامي إبراهيم ناجي مناقشة قانونية حول تناقض الأحكام ويقدم لنا نماذج من خلال حكم وحكم آخر[3].

ثم يأتي الحديث عن ضمانة القضاء للكاتب (ق)، ولأن من أهم القضايا التي يجب تمحيصها والنظر إليها نظرة ممعنة ملؤها الأهمية والاهتمام هو إكفال رجال القضاء إكفالاً تاماً كاملاً وبمعنى أشمل صيانة القضاء من الانحلال وضمانته وأن الضمانة المطلوبة والمحتم وجودها مسلوبة من رجال قضاتنا الذين يمثلون القانون ويوزعون العدل بين طبقات الشعب، فهم أهم عامل في هذا المجتمع إذ هم الذين مسلطون على رقاب الناس وأموالهم، وقد أجمع على هذه الضمانة الكاملة العالم أجمع فقوانينه مؤدية لها.

القضاة هنا معرضون للعزل والتحويل، كما أن الضابطة العدلية التي هي القوة المنفذة لقرارات القضاء وأحكامه، نجدها مستقلة لدينا عن القضاء ولا قانون خاص

---

[1] - (المحامي)، الجزء السادس، (آذار 1926)، ص: 271-282.

[2] - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 283-296.

[3] - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 297-299.

يربطهما، المقالة تثير قضايا واقعية وشكلية قائمة وتتطلب لها الحل، والإشارة هنا مفيدة من أجل التقويم والأفضل ووزارة العدلية في مقتبل عمرها وجديد تجربتها[1].

ويعود أحمد السعدي يثير حواراً حول الضرائب، ماهيتها المقياس الذي تقاس به فهي الحصة التي يطالب بها الفرد لقاء قيام الدولة بما تقتضيه الخدمات العامة وهي واجبة على كل فرد من رعايا الدولة، ويقول أن الآراء اتفقت على أدائها لكنها اختلفت في صورة التوزيع بحسب اختلاف الناس في معنى المساواة والعدالة التي يريدون التقرب منها، فمنهم من قال أنها تؤخذ بنسبة المنافع المشتركة التي يستفيدها أفراد الشعب من خدمات الدولة، وقال آخرون أن أخذ الضريبة ناشئ من كون الدولة كائن حي والأفراد أعضائه ولذلك لا بد أن تؤخذ الضريبة بنسبة مقدرة الأفراد، لا بنسبة استفادتهم وفي ذلك تفاصيل كثيرة، ومنهم من دعا إلى توحيد الضرائب ومنهم من يرى تعددها، ثم تعرض الكاتب لرأي الاشتراكيين وأنهم في مقدمة القائلين بوجوب توحيد الضرائب، وأنهم اقترحوا أخذ ضريبة التمتع أو ضريبة الأفراد، يزاد مقدارها بازدياد مبلغ الثروة، وغايتهم من ذلك توزيع ثروة العالم على غير النظام المتبع الآن كما يشير الكاتب وينحاز إلى موقف يخالف فيها هؤلاء ويرى أن هذه الضريبة بعيدة عن العدالة كل البعد، لأن كثيراً من الناس يستفيدون من خدمات الدولة استفادة خاصة، فالعدل يقضي بتحميلهم قسطاً من النفقات مقابل تلك الاستفادة الخاصة، خلافاً لما تقتضيه هذه النظرية، **ثم يقرر أن هذه النظرية المذكورة يتعذر تطبيقها لأسباب أهما:**

1. أن تطبيقها يتطلب تبديل النظام الذي جرى عليه العالم في توزيع الثروة وذلك مستحيل كما يقول لأن تغيير النظامات ليس في مقدور شخص أو جماعة وإنما يتبع نفسية الشعب وتطوراته.

---

[1] - (المحامي)، الجزء السادس، (آذار 6500)، ص: 300-304.

2. أن تطبيق النظام الاشتراكي يتطلب نظاماً إدارياً أكثر اتقاناً مما بلغه البشر إلى يومنا هذا، ويحتاج أيضاً إلى أشخاص أكثر أمانة وإخلاصاً ممن وجدوا على وجه البسيطة.

ثم يتعرض للعالم الأمريكي هنري جورج الذي يقول بوجوب الاكتفاء بأخذ ضريبة واحدة تستوفى عن الأرض ويقرر أن هذه الضريبة قاصرة ويناقشها بكل أبعادها وأنها لا تتفق مع قاعدة العدل، لأنها تضع أثقال الضريبة على بعض الأشخاص ولا تحمل الآخرين شيئاً رغم استفادتهم من خدمات الدولة والمنافع المشتركة، ويرى أخيراً أن الادعاء بإمكان توحيد الضريبة لا ينطبق على الوقائع المشاهدة، وأن غاية ما يقوله أن تعدد الضرائب نتيجة لأزمة لتعدد احتياجات الدولة واختلاف منابع الثروة والإيراد، والكاتب هنا في صورته الضبابية وبحثه هذا لا يعطي الفكر صورته المشرقة والحقيقة، وهو يتسلح حين يهاجم الاشتراكية بسلاح خارجي مبتسر، والمهم في رأينا أن مثل هذه المقالات تثير خواطر كثيرة، وتدفع برغم ذلك الكثير إلى الانتباه للفكر الجديد والمتقدم، وتخلق تياراً إيجابياً على كل حال، والفضل في هذا لهذه المجلة الرائدة[1]، ثم هنالك القرارات الحقوقية في بابها مع نماذج منشورة للصكوك العقابية.

ويطل علينا الجزء السابع من مجلة (المحامي)، وهي في دور البحث الجاد في كل شأن تبصيري في مسألة القانون ورعايته وحمايته، ليحتمي به الناس سنداً وأملاً وتطلعاً، والمجلة هنا تدخل عالم الحقوق الدولية الخاصة، وتتعرض للوضع الحقوقي للمدارس الأجنبية، يقدم الكاتب فرضية مفادها أن هذا الموضوع حق عام موجود لكنه مقيد بسلامة الدولة المعنية، ومحدد بمصالحها الوطنية، وعندما يعود الكاتب إلى وضع العراق الماثل فإنه يؤكد أن المدارس الأجنبية موجودة، وأن المعاهدة العراقية البريطانية أيدت إلغاء الامتيازات، مناقشاً هذا الوضع وحقوقه ومداه، داعياً إلى عدم

---

[1] - (الحقوق)، الجزء السادس، (آذار 6500)، ص: 305-310.

الاسترسال في الوضع القديم، وفي النشر إلغاء ضوء كاشف على واقع مائل لا بد من الإمعان فيه[1].

وفي إطار الحقوق العامة هناك عنوان مثير وملفت للنظر، وفيه تساؤل محدد، أهناك إجازة؟ والموضوع يدور حول إجازة الصحف والمجلات وهل هناك شكلية قانونية لها، وقد سبق أن تعرضنا إلى ذلك في الجزئيين الرابع والخامس في حوار بين مواطن حجبت جريدته، يتساءل والصحافة وهذه المجلة ووزارة العدل كانوا ميدانه، والحديث يشير إلى المادة الثانية عشرة من القانون الأساسي العراقي (للعراقيين حرية إبداء الرأي والنشر والاجتماع وتأليف الجمعيات والانضمام إليها) — والمادة الثانية من قانون المطبوعات العراقي (على من يريد أن ينشر جريدة أو رسالة يومية أو موقوتة، أن يقدم بياناً موقعاً عليه بتوقيعه وتوقيع المدير المسؤول إلى وزارة الداخلية في الاستانة أو إلى الولاة والمتصرفين في الملحقات ويأخذ وصلاً مقابل البيان).

ويبدو من الفقرة الأخيرة أن لا محل لطلب الإجازة بتاتاً — والدليل تعطيل إذ لم يستكمل البيان، لقد كانت هذه الكلمة فرصة جديدة لهذه المجلة كي تدعم موقفها السابق الذي سطرته وكما أسلفنا، وذلك مهم في تلك الظروف والواقع القائم والغرض صيانة الحرية من الأهواء والبديل لا حرية[2].

وتظل المجلة رائدة في مجال الحوار والمقارنات بهدف التنوير والتثوير، ورسم معالم جديدة سياسية من خلال هذا الزخم الثقافي، في حياة العراق والعراقيين، وفي هذا الصدد جاءت مداخلة أحمد السعدي في مقارنة بين الشرائع الإنجليزية والعثمانية في أحكام السندات التجارية، تكملة لما نشر في الجزء الرابع، متحدثاً عن

---

(1) - (المحامي)، الجزء السابع، (نيسان 1926)، ص: 327-330.

(2) - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 331-333.

حوالة البوليسة، والمقارنة هنا تقدم معالم جديدة لهذا الواقع التجاري، صورة للماضي ولما يتطلبه الحاضر والمستقبل[1].

وفي التسلسل والترتيب تواصل هذه المجلة (المحامي) وهي تحامي عن الحق وتدافع عنه في التنبيه إلى مسألة سبق أن تطرقت إليها في الجزء الثالث، والمسألة تتعلق بمزج سلطة التحقيق والادعاء بشخص واحد، والمداخلة هنا بعنوان يعكس صيغة المقارنة التي اتبعتها سابقاً، وهوا لشرخة عندنا وعندهم، عندنا حين يتحكم هذا المسؤول ويفعل ما يحلو له من دون وازع ضمير أو قانون، وعندهم من يعرض للشرخي والتزامه بالقوانين وحفاظه على حرمة الناس وأموالهم وذمارهم[2] كما يقول صاحب المداخلة.

بعد ذلك تنشر المجلة في مسلسل مفيد الأسباب الموجبة لقانون المحاكمات العقابية العراقي، متناولة الوضع الاستثنائي السابق لسن القوانين وقت الحرب، وظروف الاحتلال ومنح سلطات واسعة للحاكم العام، ولذلك لا بد من جديد، لقد اتخذ القانون منهجاً وسطاً في منهجه حيث انقسم إلى كتابين، الأول يبحث في الأحكام العامة والمواد المشتركة في جميع القضايا، وفي الحالات والصفحات التي تعتري جميع أدوار القضية، والثاني يبحث في المحاكمات التي تتوقف على التحقيق القضائي، وجعلناه كما يقول الكاتب في مقدمة الكتاب الثاني، ثم ترد التفاصيل في حدود هذه المجلة وجزءها السابع في تسلسل سوف يتبع[3].

وتنطلق المجلة إلى مجال حضاري وعلمي حين تنشر إحصاءاً للجرائم في العراق لسنتي (1924 و 1925)، كما تنشر إحصاءاً لدعاوى المحاكم المدنية والشرعية[4]. وللمزيد من تعزيز الأواصر الثقافية فقد نشرت في باب التفريط والانتقاد، هدية

[1] - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 334-339.

[2] - (المحامي)، الجزء السابع، (نيسان 1926)، ص: 183-191.

[3] - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 192-197.

[4] - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 352-358.

داود سمره نائب رئيس محكمة تمييز العراق كتابه (شرح قانون الإجراء) الذي جاء بعد كتابه الأول (شرح أصول المرافعات الحقوقية) الذي عاونه في إخراجه عبد الله الشواف مع ورود كتابين هديتين آخرين للمجلة، هما الدولة الأموية في قرطبة لأنيس النصولي، وفلسفة التربية لهرمان هارك هورن[1].

ويتبع ذلك باب القرارات والأحكام، وحديث عن الصكوك العقابية في نموذج من محضر الكشف[2].

ويحل علينا الآن الجزء الثامن من (المحامي) وما زالت المجلة تحت السير إلى أمام في جرأة ومحاولات للاستفادة من الآخرين، حيث جاءت المقالة الافتتاحية المتسلسلة التي كتبها المحامي يوسف ضياء عن تركيا، تحدثت فيه عن قانون تسريع المحاكمات وظروف ذلك، وأهمية ما يرد من القوانين التي تصدر في تركيا بسبب أن القوانين المرعية عندنا لم تزل مطبقة عندهم مع ما ادخلوه من التعديلات والتغيير فيها، ولأن منطلقات هذه القوانين كانت واحدة في ظل الدولة العثمانية.

ثم تسترسل المقالة منتقدة واقع النظام القانوني العراقي وتؤكد أن التغيير لم يكن من نصيبها عشر معشار ذلك، داعية في جرأة واضحة لا بد حتماً أن تعرضها إلى مصاعب أكيدة، حين أشارت إلى إلغاء المحاكم الشرعية في تركيا، وتأليفها على غرار مناسب لنهضتها، مع الإشارة إلى التغييرات الجذرية التي حصلت في تركيا والتي تلائم العصر أو الذي أثبت الزمان ضرورتها[3].

وعلى حدود الحقوق التجارية، تحدث عبد الجليل برتو وهو من النخبة القانونية في البصرة، عن مرور الزمان التجاري (المادة 46) من قانون التجارة، (والمادة 28)، من ذيله.

---

[1] - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 358-359.

[2] - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 360-371.

[3] - (المحامي)، الجزء الثامن، (مايس 1926)، ص: 372-377.

وحول هذا الموضوع يشير إلى أن كافة علماء الحقوق متفقون على العلة التي من أجلها وضعت الحقوق التجارية، واعتبرت قسماً مستقلاً بنفسها، مع إجماع على سبب واحد هو كثرة العادات المتعارفة بين التجار وتنوعها وما تقتضيه سلامة المعاملات التجارية ومستندهم أسس ثلاث، وتعد أسس التجارة وعليها بني القانون التجاري وهي: الاعتبار والأمنية والسرعة، ثم يحدد مرور الزمان على أنه منع سماع الدعوى بعد أن تترك مدة معلومة، وهي من القواعد الثابتة على خلاف القياس، حيث أن الحق لا يسقط بمرور الزمان مهما خال العهد عليه[1].

ونعود مرة أخرى إلى المقالة المتسلسلة، حقوق الحكام وواجباتهم، وهي تتمة لما نشر في الجزئيين الرابع والسادس، حيث تحدث المحامي يوسف ضياء، عن تقديرهم ومكافآتهم، وعن العقوبات التي تنزل بهم والمقررة في هذه الشكلية القانونية، والتي تبدأ من الأخطار، ثم التوبيخ إلى تنقيص مدة القدم، إلى تنزيل الدرجة إلى الاسقاط من الحاكمية[2].

وتنتقل مجلة (المحامي) في جزءها الثامن في لوحة بيانية قانونية إلى مدرج آخر متنوع، وهذه المرة يستمر التسلسل حول الأسباب الموجبة لقانون المحاكمات العقابية العراقي، وهو تتمة لما سبق، وفيه فصول في المحاكمات والاستئناف والتمييز وإعادة المحاكمة[3].

ويقدم لنا فائق القشطيني مداخلة فكرية حول تنازع المذاهب الملكية وأخوارها، ويتحدث عن هذه الأخوار ويذكر منها الملكية العامة، والملكية العائلوية ثم العشيرية التي هي نتاج الدور الثاني وفيها حق التصرف للفرد والرقبة لرئيس القبيلة، ثم يتحدث عن الدور الفردي وله شروط، في الاحضار وحرية التصرف والقدم.

---

[1] - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 378-388.

[2] - (المحامي)، الجزء الثامن، (مايس 1926)، ص: 388-390.

[3] - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 391-398.

ثم ينبري بوجهه نظر ملفتة حين يتحدث عن الدور الرجعي الذي بدأه منذ (1871)، في فرنسا الشيوعيون والفوضيون والاشتراكيون، ودفعهم بأنهم ينكرون ملكية الفرد، وأن دعواهم يجعل الحكومة كشركة تعاون تدير أمور المجتمع، ثم يجدد ذلك أنها أفكار سابقة في التاريخ بدأت من الملكية العامة والتسلسل وصولاً إلى ماركس، وتحديد معاني صراع الطبقات والفوضويين، وحرية التصرف، وما ذهب إليه ماركس لا يخرج عن دائرة الخيال، ثم ينتقد اشتراكية الحكومة، ويؤكد ضرورة وجود الحكومة فالفرد والحكومة شخصان متضامنان وأن الأسس الإسلامية تؤيد ذلك ويضرب المثل في فرض الزكاة وإخعام المساكين وإنشاء مراجع خيرية ومعاهد خبية للمرضى والبؤساء، ويظن أن ذلك يكفي، من دون التعرض للملكية الفردية، وحرية التصرف والحفاظ على المواريث، أنه ينقل مخلفات الفكر الرأسمالي في مراحله الدنيا، لكنه على كل حال يفتح باباً واسعة للرأي والرأي الآخر، ويثير زوبعة لكنها ليست في فنجان[1].

وفي باب المقارنات وفتح الباب واسعاً للتجارب الإنسانية سجلت (المحامي) جهداً خبياً وهي تتعرض للتجارب الأوربية في دولها وفي مجال التشريع بالذات، وقد اختارت في هذا العدد دولة (سويسرا) بكيانها وتركيبتها السكانية، وكيف وفق المشروعون فيها لبناء كيان تشريعي راسخ[2].

وبعد أن نشرت القرارات الحقوقية في باب القرارات والأحكام، حفلت صفحة م صفحاتها بنشر نقاط الرئيس الأمريكي ولسن الأربعة عشر من دون تعليق، فماذا أرادت المجلة بذلك؟ وهل هو تذكير الناس بفراغ هذه الوعود على أرضها الواقع؟ أم هو تحفيز الناس كي لا ينسوا نكول الحلفاء عن وعودهم بما فيهم صاحب هذه النقاط،

---

(1) - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 399-410.

(2) - (المحامي)، الجزء الثامن، (مايس 1926)، ص: 411.

وربما هذه كلها وأمور حرصت هذه المجلة على إدامة الصلة بها في خضم تيارات فكرية وسياسية يقظة[1].

ويبدو أن المجلة بدأت تتعرض لمصاعب جدية راحت تأخذ بخناقها وذلك ظاهر في مستوى النشر ومضمونه وكميته في الجزء التاسع الجديد الذي سوف نتفحص ما يضم فيما يلي: حيث يواصل القشطيني مقالته في بوابة الحقوق الدولية، حول الاستعمار الدولي، سائحاً في عالم غريب عن الإنسانية يرتوي من ظمأ المحرومين، وتتفتح عقده لخلق حالات من العسف الذي يسمى استيطان أو استعمار، ويتخلل هذا الاستعراض إضاءات قليلة وتقديرات متواضعة، لكن الهدف العام خيب من هذا النشر.

وفي باب المقارنات والتبصير جاء الحديث التالي عن الضرائب في انجلترا ولمن تشمل ولماذا تفرض في مقاصد للحديث يهدف للاستفادة من تجربة هذا البلد المتقدم، ثم تأتي بعد ذلك مداخلة جديدة وملفتة للنظر حول الحركة الفكرية، وحول الحق، في تصورات للواقع الاجتماعي الماثل والرموز التي يتعلق بها والوسائل للوصول إلى معاني سامية هي الحق بعينه، ولأن التجربة القانونية في القطر مازالت في رحم التكوين فإن العارفين وهم المؤهلون لإبداء وجهات النظر حول قانون العقوبات البغدادي وأهمية إصلاحه في مثل مضروب كان عنوان المقالة الجديدة جريمة بلا عقاب، ثم تكمل وزارة العدلية نشر الأسباب الموجبة لقانون المحاكمات والعقوبات العراقي، التي اخلع المواطن والقانوني والعارف عليها بانتظار كلمة المجلة التي ستقولها حول الموضوع.

وأخيراً في باب القرارات والأحكام، محكمة التمييز ثم دعاوى الإحالة على المحكمة الكبرى والمحاكم ثم المحاكمات أمام الأولى[2].

---

[1] - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 417-426.

[2] - (المحامي)، الجزء التاسع، (حزيران 1926)، ص: 414-470.

وحين نتحدث عن الجزء العاشر فإن (المحامي) ما زالت تدفع عنها غائلة الجمود والتردي بمواضيع لها ماس بالقانون والواقع الاجتماعي والسياسي الماثل، من دون أن تنسى بعض الاحتياجات لذلك، ولهذا جاء المقال الأول في الحقوق الدولية الذي كتبه ف. القشطيني، إكمال لسلسلة كان عنوانها (الاستعمار الدولي)، وقد جمعت كما هي في كل هذا المسلسل بين الحديث عن البدايات في عرض تاريخي للفكرة والدول التي جربت هذا الطريق والوسائل لذلك والهدف الحقيقي المطلوب[1].

ويظل هدف التجديد وجلب الأفضل ديدن هذه المجلة من خلال المقارنات وضرب المثل كما أسلفنا، ويظل المثل التركي رائداً في هذا السياق لاعتبارات معروفة هنا ذكرناها سابقاً، حيث جاءت مقالة القشطيني (مدير المجلة) بعنوان بارز حين يرتبط بالتاريخ بهذا البلد، وفي اعتباراته وتسلسله، فيما فعلته الجمهورية التركية في مجال القضاء مثير وخطير، على صعيد القانون والقيم والواقع الاجتماعي، فقد ألغت وعدلت وقلبت قانونها المدني رأساً على عقب، ونسخت أحكام الفرائض الشرعية وأبدلتها بقانون مدني خاص ساوى بين الرجل والمرأة وبالذات في الميراث، إن هذا الكلام وهو بصيغة النقل لما يثير الكثير من الردود الايجابية والسلبية، في نفس الوقت الذي يخلق لهذه المجلة هالة خاصة ومصاعب حقيقية[2]، ويستمر أحمد السعدي في مشواره ومسلسله في المقارنة بين الشرائع العثمانية والانكليزية في أحكام السندات التجارية، وتكملة لما نشر في الجزء السابع، والموضوع هنا يخص أداء البوليسة ويدور حولها[3].

وحسب وعد (المحامي)، فقد وجهت المجلة نقداً وتقويماً وثناء للائحة قانون المحاكمات العقابية العراقي، متعرضة في البداية على تخصيص القانون بكلمة عراقي، عارضة وجهة نظر تقول بعالمية القوانين، ووحدة مضمونها، مثنية على ما ورد في

---

[1] - (المحامي)، الجزء العاشر، (تموز 1926)، ص: 471-476.

[2] - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 477-480.

[3] - (المحامي)، الجزء نفسه، ص: 481-492.

اللائحة من فصل للتحقيق عن الأداء وهو ما انتقدته المجلة في أعداد سابقة وحذرت منه، وتحديد سلطات الشرخة، ومرحبة بتأليف محكمة للتمييز، وحصر سلطة التمييز في محكمة واحدة، مع ملاحظات نقدية لبعض جوانب اللائحة، سجله الهامش وحمل توقيع عبد الرحمن خضر [1]، تم باب القرارات والأحكام، محكمة التمييز.

وفي سياق تقويمنا الأخير لمجلة (المحامي) نقول إنها كانت تمثل، على وفق منطوق زمانها، وثقافة أصحابها، وما نشر فيها، خطوة ثقافية وفكرية نوعية تدل على مستوى فكري متميز ونضوج وخبرة، وموقف سياسي متقدم للنخبة القانونية العراقية، خصوصاً وأن قصد القيمين على إصدارها كان إخلاع المواخن العراقي على حقائق القانون والحياة ومستوى ما يدور ويكتب وينشر في عواصم متقدمة، وذات شأن في الممارسة القانونية بأفق مدني متحضر بهدف التثقيف والتحفيز في إخار محاولة بارزة لرفع مستوى الحقوقي العراقي أولاً، والمثقف ثانياً، ولقد برزت من بين أجزاء المجلة مقالات واضحة الهدف تنادي بالاستقلال الناجز والحرية والكرامة، كتبها صراحة من كتب أو جعلها غفلاً من التوقيع.

ويسجل للمجلة أيضاً أن في أعدادها هوامش ومتابعات قصيرة قانونية، فضلاً عن عرض ساخر بهدوء لوقائع قانونية الهدف منها جذب القارئ، فضلاً عن غمر الواقع الماثل ونقده بطريقة ما.

توقفت مجلة (المحامي) عند العدد العاشر، والأسباب هي في العموم نفس الأسباب التي لازمت غيرها، وتظل صراحتها في النقد سبباً أولياً وارداً، في حين إننا نميل إلى أن ركود سوق هكذا إصدارات كان يمثل عاملاً حاسماً في حجبها [2].

---

[1] - (المحامي)، الجزء العاشر، (تموز 1926)، ص: 493.

[2] - لم يتطرق مؤرخو الصحافة العراقية، بمن فيهم المؤرخ الحسني، إلى أسباب توقف المجلة عن الصدور، ونرى من الضروري أن نشير أيضاً (إلى أنهم لم يتطرقوا إلى ما أصدرت) المحامي من أجزاء، ينظر: عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 46، (دليل الجرائد والمجلات العراقية 1869-1978)، ص: 494.

موقع النخبة القانونية العراقية في المنظمات المهنية والسياسية في مرحلة تأسيس الدولة العراقية

حين شهد العقد الثالث من القرن العشرين ولادة الكيان العراقي الجديد، شهد في الوقت نفسه بعث الحقوق العراقية، وتعاظم نخبته وتسربها إلى كل معالم حياة هذا الوليد المتعاظم في وقائعه الشعبية والرسمية، ولذلك فإن رجال القانون، وكانوا يزدادون عدداً وعُدداً وتجربة، يزدادون انتشاراً وصعوداً في مراكز الدولة، وفي المنظمات الشعبية والمهنية والسياسية، وذلك أمر إيجابي يطيب مر مذاق الحياة، ويجعل مواجهتها أمراً بعيداً عن الاستحالة، ويقرب الوارد من المورد.

إن حديثنا هذا ينصب أساساً على اتجاهين مهمين، كان للنخبة فيهما الدور المطلوب والضروري، وهما:

أولاً: المحامون: وهم التنظيم الشعبي المهني لرجال القانون، وتلك مسألة مهمة وحيوية في إخار التراصف والتنوع وتوحيد الصفوف والجهود، ولأن الاعتبار المعنوي يقول ويؤكد أن المحامي هو صورة حرة من صور رجال القانون، بل صورة فاعلة تثبت واقعيتها في أنها من أركان النخبة القانونية وقد يتقدم بعض رموزها الصفوف.

إن تاريخ المحاماة في العراق الحديث يمكن أن يكون قد ابتدأ في مطالع القرن العشرين، حيث شهد العقد الأول منه وجود عدد محدود من قضاة ومحامين أتراك، يحاضرون في (مدرسة الحقوق) في بغداد عند افتتاحها مما دفع بعد زمن قصر الشبان العراقيين المتخرجين من مدرستي حقوق استانبول أو بغداد، إلى التدريس أو إلقاء

المحاضرات في (مدرسة الحقوق) في بغداد، أو ممارسة المحاماة كما سبق الحديث عن ذلك[1].

لقد كان دور (مدرسة الحقوق) في بغداد رائداً واستراتيجياً في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الأولى، وتحديداً بعد إعادة فتحها في العام (1919)، حيث غذت وأمدت الواقع القانوني والوقائع بزاد متواصل واثير، ففي الوقت الذي لم يوجد في حدود ذلك العام المذكور سابقاً غير اثنين وسبعين محامياً مجازاً في بغداد، ارتفع عدد الخريجين من (مدرسة الحقوق) إبان السنوات (من 1920 وحتى 1927)، إلى (213) خريجاً كما مر بنا[2]، وهو واقع جلب انتباه واحد من رموز النخبة القانونية العراقية مثل كاظم الدجيلي، إذ يقول عن مهنة المحاماة في العام (1927)، (أنها أكثر أهلها)[3].

لقد تحول خريجوا هذه المدرسة – الكلية إلى أبرز المساهمين في المجال الفكري والسياسي، وذلك بحكم طبيعة عملهم ومهنتهم، الأمر الذي جعلهم في تماس مباشر مع مشكلات الناس الحياتية، وبحكم إطلاعهم على القانون الدولي، وتجارب الآخرين، ومناهل الثقافة الحقوقية الأخرى التي كانت سلاحاً فكرياً، شهرته ضد الاحتلال والانتداب البريطانية وافتراءاتها، ومن هذا المنطلق وضعوا على رأس الحركة الفكرية في العراق[4].

إن هذا المصدر المهم الداعية للحركة الوطنية والذي يتسرب لها بهدوء، قد اغاظ السلطات البريطانية، التي حاولت وضع العقبات في طريق مسيرة (مدرسة الحقوق) وروجت الشائعات عن إلغائها الأمر الذي لم يتوافق مع الحاجات الفعلية الجديدة التي فرضت، على العكس من ذلك تماماً، الاهتمام بتطوير حال المتخرجين منها تشريعاً وواقعاً، خصوصاً في مرحلة تأسيس الدولة العراقية الحديثة.

---

[1] - أحمد زكي الخياط، المصدر السابق، ص: 66.

[2] - د.ك.و.، الوحدة الوثائقية: ملفات البلاط، رقم الملف: 1/5، (1872)، (كلية الحقوق)، ص: 6-12.

[3] - مقتبس في: عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص: 284.

[4] - المصدر نفسه، ص: 284.

لذا لا غرو أن صدر في (الخامس عشر من أيار سنة 1921)، قانون تعديل قانون المحامين الصادر في أوائل 1918، ثم صدرت إرادة ملكية خاصة في (الثالث عشر من آب سنة 1923)، تقضي بتعديل جديد لذلك القانون باتجاه يستجيب لمتطلبات المرحلة بصورة أفضل[1].

لقد بدأ عدد المحامين يتكاثرون بمرور السنين، مما اقتضى التفكير في تنظيم شؤون المحاماة والمحامين بشكل يتناسب وهذا التكاثر في العهد من جهة، وما يقتضيه التطور في القضاء العراقي في العهد الجديد من جهة أخرى، ولهذا فقد أصدرت وزارة العدل في بغداد (نظام نقابة المحامين) بتاريخ (التاسع من تشرين الثاني 1925)، ذلك النظام الذي اعترف لأول مرة بصورة رسمية بضرورة تنظيم شؤون المحامين بواسطة نقابة واحدة تؤسس لهذا الغرض، وتشمل جميع أنحاء العراق، لكن ذلك لم يتم في حينه، حيث استمرت وزارة العدل تمارس إشرافها على شؤون المحامين بموجب النظام الآنف الذكر، فكان وزير العدل هو المرجع لجميع ما يتعلق بذلك، وبقيت محكمة التمييز التي يرأسها بريطاني هي التي تنظر فقط في شؤون منح المحامين الإجازات لممارسة المهنة، وتتولى مسؤولية انضباطهم[2].

ومن أجل تبيان واقع المحامي ودروه ضمن ظروف الاحتلال والانتداب، وموقف القانون منه، نتطرق هنا لذكر مضامين قانون المحامين الذي صدر في سنة (1918)، والذي نظمه ناظر العدلية وصدقه الحاكم الملكي العام، حسب السلطة التي زود بها

---

(1) - أحمد زكي خياط، المصدر السابق، ص: 76، مجيد هداب هلول السعدون، مواقف نقابة المحامين العراقية من القضايا الوطنية والقومية (1941-1958)، رسالة ماجستير، معهد التاريخ العربي والتراث العلمي، بغداد، (2001)، ص: 24-26، تغريد محمد قدروري النعيمي، التنظيم القانوني لمهنة المحاماة في العراق – دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بغداد، (2002)، ص: 54-55.

(2) - أحمد زكي الخياط، المصدر السابق، ص:76، (الدليل الرسمي العراقي لسنة 1936)، المصدر السابق، ص:412، مقابلة مع حسين جميل بتاريخ (7 نيسان 2001)، أكد حصوله على إجازة المحاماة من رئيس محكمة التمييز الكسندر، بعد تخرجه من دمشق، وبعد حصوله جعفر العسكري على الإجازة وهو خريج لندن، توفي في (2003/1/6).

بموجب البند (23) من بيان قائد الجيش المؤرخ في (28 كانون الأول سنة 1917)، ولأنه يشكل الأساس لما سيليه من تعديلات:

لقد تضمن هذا القانون ثمان فقرات، تتفرع الثامنة فروع خمسة تشتمل على ما يلي:

1. الفقرة الثانية: تؤكد أن على المحامي أخذ الرخصة من ناظر العدلية إذا أراد أن يتسمى محامياً، لكنها غير مطلوبة من المحامين الذين تعينهم الحكومة، وهذا تمييز وتقنين لإرادة من سن القانون.
2. الفقرة الثالثة: تكمل ما قبلها وترتبط بها، إذ تضيف لمن لهم حق طلب الرخصة من لهم شهادات من (مكتب حقوق) استانبول، أو بغداد، أو ممن منحتهم نظارة العدلية العثمانية شهادات قبل احتلال بغداد، ثم، وهذا نص غريب ملفت للنظر، وهو فتح الباب للراغبين ممن لا يحملون شهادة معينة، بل إنهم نالوا (رضى ناظر العدلية عن معارفهم الحقوقية وحسن أخلاقهم)، وأن يبرز ما يدل على إمكاناته في الأداء. ثم هنالك مفارقات أخرى في القانون تخص الذين يقدمون طلبهم بهذا الخصوص بعد شهرين (من تاريخ نشر هذا القانون والذين كانوا محامين في السابق)، فإنهم لا يحتاجون إلى أبرز شهادات حسن السلوك، ما لم تطلب منهم، وهو أمر يشير إلى تفريق واضح لمن رضي عنه سلفاً وأخذ موقفه وموقعه بنظر الاعتبار[1].

وتظل الفقرات الباقية توجب وتحدد، وتتحدث عن سجايا المحامي وكيف يجب أن يكون وديعاً صالحاً ناصحاً يتصف بالرفق والاعتدال، معاوناً ومساعداً للمحاكم في إقامة العدل، محترماً لها وللحكومة، مبتعداً عن مسالك لا تليق بسلك المحامين، وهي مفاهيم مفترضة وطبيعية، لكنها تأتي وسط ظروف وشروط وعوالم مقصود بها ما ينبغي فهمه وهو ما يرد بعد ذلك ويكشف ماذا يراد بهذا القانون والمحامي، حيث أن هذا الأخير

---

[1] - أحمد زكي الخياط، المصدر السابق، ص:61-62، تغريد محمد قدوري النعيمي، المصدر السابق، ص:55.

وجب عليه التوقيع على لائحة المحامين المحفوظة لدى ناظر العدلية قبل أخذ الرخصة، وأن يدفع الرسم المطلوب وأن يتبع القوانين التركية مع التغييرات المصرحة بالقانون، فإذا لم تقتنع محكمة الاستئناف بعد الاستخبارات اللازمة، فقد أجاز النظام لها أن تؤخر أحد المحامين أو توبخه أو تخيره بتقصيره، أو تحذف اسمه من اللائحة، وهو واقع تختلط فيه الموضوعية والهوى.

وورد في المادة الثامنة التي نصت أيضاً على فرعين يدينان المحامي (إذا تبين منه جرم مما يخل بشرفه، أو لا يناسب وظيفته الرسمية) وجرم خرق قوانين المحامين بدءاً من القانون العثماني المؤرخ في (كانون الثاني 1876) وحتى القانون الجديد المرقوم بعدد-7- بقي سارياً في حدود ذلك التاريخ[1].

أما النظام الآخر الذي صدر في عهد الانتداب، وفي ظل وزارة عبد المحسن السعدون الثانية، في سنة (1925) وفي حدود فترة هذا الفصل، فقد جاء في ديباجته أنه (بناء على اقتراح وزير العدلية[2]، وبعد الاخلاع على الفقرة الرابعة من المادة الثالثة والعشرين من بيان المحاكم المؤرخ في (الرابع عشر من أيار سنة 1921). وبعد الاخلاع على المادة الثالثة والعشرين المعدلة من القانون الأساسي، وبناء على السلطة التي خولني إياها جلالة الملك فيصل، صدقت هذا النظام نيابة عن جلالته)، وقد وقعه الأمير زيد نائب الملك وعبد المحسن السعدون رئيس الوزراء وناجي السويدي وزير العدلية[3].

لقد تضمن هذا النظام سبع عشرة مادة تزيد عن النظام السابق، منها شكلية خبيعية، ومنها ما يرتبط بواقع البلد والظروف التي كان يمر بها، وسنتناول ذلك بالفحص فيما يلي:

---

(1) - أحمد زكي الخياط، المصدر السابق، ص:61-64، مجيد هداب هلول السعدون، المصدر السابق، ص:30، تغريد محمد قدوري النعيمي، المصدر السابق، ص:55.

(2) - كان قطب النخبة القانونية ناجي السويدي يشغل حقيبة العدلية في الوزارة المذكورة.

(3) - (الحكومة العراقية، وزارة العدلية، مجموعة القوانين والنظامات لسنة 1925)، بغداد، 1926، ص:172.

1. في المادة الثانية نص صريح يجعل لنقابة المحامين شريك في الإشراف على شؤون مهنة المحاماة كافة، وهي لجنة الانضباط التي سيأتي دورها في الحديث[1].

2. حصرت المادة الثالثة تعاطي المحاماة أمام أية محكمة في أعضاء نقابة المحامين ممن كان عليهم الحصول على الإجازة الخاصة التي كانت بمستويين متمايزين سمتهما المادة الدرجة العليا والثانية[2].

3. في المادة الرابعة نص صريح عن دور وزير العدلية في المشروع، كما هو مصرح به في المادة السادسة أيضاً. وفي نفس المادة تأكيد على هذا الدور، أو من ينبه لدعوة المحامين للاجتماع به في بغداد برئاسته لترتيب الأمور المتعلقة بتشكيل النقابة وتسجيلها، لكن هذا النص لم ينفذ على مدى سنوات طويلة[3].

4. ونص القانون أيضاً على تأليف لجنة الانضباط برئاسة رئيس محكمة التمييز[4]، وعضوين من محكمة التمييز وثلاثة محامين، **وقد أعطيت هذه اللجنة حق البت في الأمور الآتية:**

أ. النظر في الاعتراضات الموجهة إلى قرارات نقابة المحامين بخصوص الإجازات التي تعطيها، أو رفض الطلب الواقع لأجل الإجازة، ولم تحدد هذه الفقرة من هو الذي يعترض، وترك النص غامضاً.

ب. الاعتراضات المتعلقة بترفيع المحامين إلى الدرجة العليا.

ت. توقيف أحد المحامين عن تعاطيه المهنة.

---

(1) - المصدر نفسه، ص:173.

(2) - المصدر نفسه، ص:173.

(3) - المصدر نفسه، ص:173-174.

(4) - كان رئيس محكمة التمييز انجليزياً في البداية.

ث. إلغاء الإجازات وإخراج المحامين من النقابة[1].

5. في المادة السابعة نص إجرائي يخول وزير العدلية انتخاب عضوين من محكمة التمييز ليحضرا لجنة انضباط المحامين لمدة سنة واحدة، وعند تعذر حضور أحدهما لسبب من الأسباب يسوغ لرئيس اللجنة أن يدعو مؤقتاً عضواً غيره من بين أعضاء محكمة التمييز، وإذا تعذر حضور الرئيس يقوم مقامه الأقدم من أعضاء محكمة التمييز، أما المحامون فإن (جمعية المحامين) هي التي تنتخبهم مع ظروف حضور العضو أو عدمه، وهو ما تقرره المادة الثامنة، أما المادة التاسعة فهي تخص كيفية المذاكرة، وأن القرارات تتخذ بالأكثرية، وعند تساوي الآراء يرجح الجانب الذي فيه الرئيس[2].

6. وبموجب المادة العاشرة يجب عرض الإجازات التي تصدرها نقابة المحامين على رئيس لجنة انضباط المحامين لأجل تصديقها، أما إذا اعترض الرئيس المذكور على إجازة شخص ما، فإن الأمر يرفع إلى لجنة الانضباط للبت فيه، والواضح في المسألة هذه وغيرها، أن هذه اللجنة لها القوة الأولى في تسيير نقابة المحامين[3]. وذلك واضح في المادة التالية، التي تقرر أنها هي وحدها المؤئل للمحامي الذي ترفض النقابة قبوله عضواً، أو منحه إجازة محاماة، أو عدم قبولها إياه في الدرجة العليا، وعلى نقابة المحامين تنفيذ ما تقرره هذه اللجنة بدون تأخير[4].

7. جوز النظام الذي تتحدث عنه، لمحاكم الاستئناف والتمييز والبداءة منع أي محام عن تعاطي مهنته إذا أخل بواجباته المذكورة في نظام النقابة الداخلي، وفرض عليها أن ترفع القضية رأساً إلى لجنة الانضباط، مع ذكر الأسباب،

---

(1) - (الحكومة العراقية، وزارة العدلية، مجموعة القوانين والنظامات لسنة 1925)، ص:174.

(2) - المصدر نفسه، ص:175.

(3) - تغريد محمد قدوري النعيمي، المصدر السابق، ص:56.

(4) - (الحكومة العراقية، وزارة العدلية، مجموعة القوانين والنظامات لسنة 1925)، ص:175.

وللجنة أن تقرر إما إلغاء المنع، أو إلغاء إجازة المحامي وإخراجه من النقابة. كما أعطت المادة التالية لمجلس إدارة النقابة سلطة منع المحامي عن تعاطي المهنة، ومخالبته في الوقت نفسه برفع الأمر إلى لجنة الانضباط. وسمحت للمحامي صاحب القضية أن يحضر أمام لجنة الانضباط للدفاع عن نفسه، كما سمح للنقابة أن تنتدب ممثلاً لها للحضور أمام اللجنة المذكورة عندما تنظر في القضية[1].

8. إن القراءة الموضوعية هنا ترتبط بالزمان والمكان، ودور النخبة القانونية وصعودها، ومدى رسوخ هذه التجربة الوليدة لهذا التنظيم المهم والحيوي، ومن هذه البوابة فقد جاءت المادة الخامسة عشرة لتؤكد أن بإمكان هذه اللجنة، وفي أي وقت تعديل مقرراتها من تلقاء نفسها، أو بناء على مراجعة، إذا وجدت أن قرارها استحصل بناء على خداع، أو حصلت أدلة مادية ما لم توفر لها أثناء التحقيق السابق[2].

ألغى هذا النظام الذي صدر في اليوم التاسع من شهر (تشرين الثاني سنة 1925)، كل ما سبقه، لكنه لم ير النور في وقائع الأيام كما أسلفنا، وبقيت وزارة العدلية هي المسؤولة عن شؤون المحامين تسع سنوات أخرى[3].

لكن صدور النظام بحد ذاته يعد خطوة مهمة إلى إمام تاريخ النخبة القانونية العراقية، خصوصاً وأن وزارة العدلية نفسها كانت تلتزم على أرض الواقع بمضمونه في تعاملها مع المحامين. ومع تحفظنا على بعض مضامين النظام إلا أنه يعد، مع غيره من التعليمات والتشريعات التي صدرت في مرحلة تأسيس الدولة العراقية الحديثة ولادة لمستوى جديد في دولة هي الأخرى كانت وليدة، لذا فإنه أعطى، مع غيره، ثقلاً إضافياً

---

[1] - (الحكومة العراقية، وزارة العدلية، مجموعة القوانين والنظامات لسنة 1925)، ص:176-177. وللتفصيل حول الموضوع نفسه يمكن الرجوع إلى: مجيد هداب هلول السعدون، المصدر السابق، ص:31-32.

[2] - (الحكومة العراقية، وزارة العدلية، مجموعة القوانين والنظامات لسنة 1925)، ص:177.

[3] - أحمد زكي الخياط، المصدر السابق، ص:77، تغريد محمد قدوري النعيمي، المصدر السابق، ص:56.

للقضاء العراقي جاء عبر مخاض طويل، مما انعكس بوضوح على الوزن الاجتماعي والفكري للنخبة العراقية في تلك المرحلة دون ريب.

إن هذا الواقع الجديد الذي ولد عبر نضال مرير، ووسط صراع حاد قام بين أجيال مختلفة من المحامين فرضه الواقع الماثل، وللتدليل على صورة من صور ذلك الواقع الدقيق فإننا نتعرض لما قدمه ثمانية وثلاثون محامياً من مشاهير محامي العاصمة، من أمثال حسن الباجچي وانطوان شماس وشاؤل اسود ومزاحم الباجچي وفهمي نصري وعبد الرزاق حلمي قدموا تقريراً إلى رئيس الاستئناف ارتأوا فيه (عدم الحاجة إلى تأليف نقابة للمحامين نظراً للظروف الحاضرة) [1].

ومما يذكر أن رئيس محكمة الاستئناف، وكان لا يزال انجليزياً وفع تقريراً إلى وزارة العدلية أيد فيه الرأي.

إن هذه المواقف ومن تصدى لها، أو كافح من أجلها، خلقت واقعاً جديداً حياً وصل أخيراً من خلال تجاوز الكثير من العقد والعقبات إلى ذلك المستوى النوعي الذي ذكرناه، ومن ذلك ازدياد عدد المشتغلين بالمحاماة من العراقيين، وازدياد دورهم وامتدادهم داخل القطر [2]، وفي المقدمة تلك الدفعات الأولى ممن تخرج من مدرسة الحقوق في استانبول ومارس المحاماة في السنين الأولى من العقد الأول من القرن العشرين، وحاضر في (مدرسة الحقوق) ببغداد من أمثال حمدي عبد الوهاب الباجچي وعارف السويدي، ومنهم من مارس المحاماة قبل العام (1914)، ومن هؤلاء انطوان شماس وعبد الجبار خياط وحسن رضا ونصرت الفارسي وسلمان فايق ورشيد كنه وعبد العزيز خياط ومحمود صبحي الدفتري في بغداد، وعمر فوزي وسليمان فيضي ومزاحم الباجچي ومحمد زكي في البصرة، ويونس بحري وعبد الله فايق في الموصل [3]، ولقد أصبح لهؤلاء جميعاً وزن متميز، وأدوا دوراً كبيراً في المجتمع، كما في مؤسسات الدولة الحديثة

---

[1] - (المفيد)، (جريدة)، بغداد، العدد: 95، (11 آب 1922).

[2] - هنري فوستر، المصدر السابق، ص: 441.

[3] - أحمد زكي الخياط، المصدر السابق، ص: 67.

باتجاهات فكرية لم يلتق جميعها على صعيد واحد، مما أضفى على دورهم الفكري ووزنهم السياسي في المجتمع بعداً إضافياً، خصوصاً بعد أن ارتفع وزنهم الكمي بوتيرة متواصلة، فقبل أن ينتهي العقد الثالث من القرن العشرين ارتفع عدد المسجلين من المحامين في كل العراق إلى ما يقارب المائتين، مما يؤلف حوالي خمسة أضعاف عددهم قبل ذلك التاريخ بعقد أحد من الزمن ومن المهم أن نشير أن وجود المحامين العراقيين ومجال نشاطهم على جميع الصعد اقتصر في الحالة الأولى على العاصمة بغداد، وعلى البصرة والموصل إلى درجة أقل، فيما تغيرت الصورة في الحالية الثانية لتشمل عدداً غير قليل من المدن العراقية الأخرى من الشمال حتى الجنوب، بما في ذلك بلدة الفلوجة [1] وفي المرحلة الجديدة ضمت أسماء هؤلاء القانونيين عناوين كبيرة شغلت رئاسة الوزارة والوزارات المختلفة، وكان منهم أعيان و نواب وقادة أحزاب ورأي وسياسيين بارزين، وصحفيين لامعين ومحامين يشار إليهم بالبنان، وكان كل هؤلاء ممن وسموا تاريخ العراق بحركتهم في كل الاتجاهات.

وفي غمرة الواقع المتغير والمفاجئ، ووسط دوامة التحول من الاحتلال العثماني إلى سلطة الاحتلال البريطاني المباشر ثم المقنع، ظل كفاح الشعب العراقي من أقصاه إلى أقصاه يتدافع ويتوالى ويتصاعد باتجاهات شتى علنية وسرية، سالكاً تلك السبل من أجل الوصول إلى الحرية والكرامة والاستقلال، حيث شهد العراق في بدايات القرن العشرين حركة واسعة للحاق بركب التقدم والترتيب والتنظيم في سبيل الوصول إلى أهدافه، وفي مقدمة ذلك التعلق بالطريق الذي يوصل إلى أهم المفاصل فيه إلا وهو مسألة قيام الأحزاب والتنظيمات السياسية الجماهيرية، وذلك ما جرى قبل تولي الملك فيصل الأول عرش العراق وبعده، من محاولات جادة أخذت لها سلطة الاحتلال والانتداب الحساب المطلوب، حيث سارعت حكومة عبد الرحمن النقيب إلى إعلان (قانون الجمعيات) في (الثاني من تموز سنة 1922)، والذي كان عبارة عن تعديل

---

[1] - للتفصيل عن ذلك كله ينظر: (الدليل الرسمي العراقي لسنة 1936)، ص: 414-416، أحمد زكي الخياط، المصدر السابق، ص: 67-73، هنري فوستر، المصدر السابق، ص: 441.

لقانون الأحزاب العثماني الذي سنته الوزارة الاتحادية على ما فيه من الصرامة والقسوة، حيث أدخلت عليه وزارة النقيب بعض التعديلات وحذف منه ما يلزمها، مع جعل مقدرات الأمور في هذا القانون بقبضة وزارة الداخلية[1].

لقد شهدت هذه المرحلة قيام الأحزاب والتنظيمات السياسية، وشهدت أيضاً ذلك الدور المهم والحيوي للنخبة القانونية العراقية، وموقعها المهم فيها، وتفصيل ذلك فيما يلي:

1- الحزب الوطني العراقي (الفترة الأولى):

تقدمت الهيئة المؤسسية للحزب في الثامن والعشرين من تموز 1922، بطلب تأسيس الحزب، وقد مثل النخبة القانونية فيها بهجت زينل وكذلك مزاحم الباججي حسب بعض المصادر[2].

2- حزب النهضة العراقي(الفترة الأولى):

أجازت وزارة الداخلية بكتابها المرقم12388 في التاسع عشر من آب 1922، طالب الجماعة بالموافقة على تأليف الحزب هذا، حيث كان فيه من النخبة القانونية محمد حسن كبة وعبد الرزاق الارزي اللذين كانا يومذاك طالبين في (مدرسة الحقوق)[3].

3- حزب النهضة العراقي (الفترة الثانية):

---

(1) - الدكتور فاروق صالح العمر، المصدر السابق، ص: 66 .

(2) - المصدر السابق نفسه، ص: 66-68، الدكتور عبد الأمير هادي العكام، المصدر السابق، ص: 449، عبد الجبار حسن الجبوري، الأحزاب والجمعيات السياسية في العراق 1908-1958، دار الحرية للطباعة، بغداد، 1977م، ص: 59 .

(3) - الدكتور فاروق صالح العمر، المصدر السابق، ص: 71-73، الدكتور عبد الأمير هادي العكام، المصدر السابق، ص: 450 .

لا وجود لأي من المنتمين إلى النخبة القانونية في هيئات هذا الحزب القيادية الذي عاد للعمل ثانية في الثلاثين من تشرين الثاني سنة 1924[1]، دون أن يعني ذلك انعزال عن نشاطات الحزب وطروحاته الفكرية التي كانت تتوافق في العديد من منطلقاتها مع طموحاتهم، من قبيل العمل من أجل (توطيد دعائم الاستقلال التام للشعب العراقي، وتحقيق رغائبه بحكومة عربية ملكية دستورية ديمقراطية) و(تنشيط الفكرة الوطنية للوحدة العراقية على اختلاف أجناس العراقيين الذين تضمهم حدود العراق الطبيعية) كما ورد في نص المادة الثانية من نظامه الأساسي[2]، ولان المنتمين إليه كانوا (يستهدفون غاية وطنية واحدة هي مقاومة الهيمنة البريطانية، وضمان استقلال العراق) حسب تعبير الحسني[3].

4- الحزب الوطني العراقي(الفترة الثانية):

لا وجود للنخبة القانونية في نشاط هذا الحزب في الفترة المحدودة لهذا الفصل، دون أن يعني ذلك ايضا انعزال المنتمين إليها من طروحات الحزب ونشاطاته التي لم تختلف عن طروحات ونشاطات (حزب النهضة العراقي)، بل كان يوجد نوع من التعاون بينهما[4]. ولكن بعد أن غد (الجانب الطائفي أقوى من جانبه الوطني) في المرحلة الثانية من نشاطه على وفق صياغة الحسيني[5] فإن العديد من المثقفين الواعين ابتعدوا عنة، ومنهم القانونيون بطبيعة الحال.

5- الحزب الحر العراقي:

كانت بداية الحزب هذا في الثالث من أيلول سنة1922، وقد ترأسه محمود النقيب، أكبر أولاد رئيس الوزراء، وظل يعد أول حزب حكومي في تاريخ العراق

---

(1)- الدكتور عبد الأمير هادي العكام، المصدر السابق، ص: 458، الدكتور فاروق صالح العمر، المصدر السابق، ص: 82.

(2)- عبد الرزاق الحسني، تاريخ الأحزاب السياسية العراقية، المصدر السابق، ص: 51.

(3)- المصدر نفسه، ص: 53.

(4)- المصدر نفسه، ص: 53، 55-64.

(5)- المصدر نفسه، ص: 54.

المعاصر، وقد مثل النخبة القانونية في هيئته المؤسسة صلاح بابان وحسن غصيبة[1]، وناجي شوكت أيضاً حسب بعض المصادر[2].

6- حزب الأمة:

في ظروف قاتمة فرضت فيها سلطة الاحتلال المعاهدة العراقية البريطانية، وبعد مصادقة المجلس التأسيسي عليها، ومن أركان النخبة القانونية العراقية طلباً إلى وزارة الداخلية في أوائل تموز 1924، منهم داود السعدي وعلي محمود الشيخ ونصرت الفارسي وشفيق نور السعيدي وعبد الهادي الظاهر وعبد العزيز ماجد ومحمود خالص واحمد القشطيني وقاسم العلوي، لتأسيس حزب باسم (حزب الأمة). غير أن نائب مفتش الشرطة العام البريطاني الجنسية الميجر كوكس، رأى من غير المناسب منحهم رخصة الحزب، لأسباب كثيرة معروفة . وقد تم ذلك في ظل وزارة جعفر العسكري حيث بدأ الضغط والتضييق على بعضهم وكان أن قدم الفارسي طلبا إلى وزارة الداخلية بعلن فيه انسحابه من الحزب لأسباب غير واضحة خاصة به، وهو واقع موضوعي برز فيه التنافس على كرسي الحكم وفرشت المبادئ في طريق السلطة وهجا وفرقعة واستغلالا يتراصف في هذا وذاك وسط مبررات تحكمها عقد وماحكمات اختلط فيها الايجابي والسلبي والطامع والهاوي وصاحب المبادئ، ولذلك يعد انصراف وزارة جعفر العسكري، ومجيء ياسين الهاشمي الذي كان يقود المعارضة واستلام رئاسة الوزارة، فقد تغير الوضع، وأجيز الحزب في العشرين من آب 1924، وانسجاما مع مخطط السلطة هذه وبتأثير من الهاشمي نفسه، وبعد شهرين على تشكيل الحزب دخلت فيه عناصر أخرى غير التي ذكرت، أجريت بعده انتخابات جديدة لهيئته، وبقي في النخبة القانونية فيه كل من: داود السعدي وعبد الرزاق الرويشدي وناجي

---

(1) - الدكتور فاروق صالح العمر، المصدر السابق، ص: 114 .

(2) - الدكتور عبد الأمير هادي العكام، المصدر السابق، ص: 461، عبد الجبار حسن الجبوري، المصدر السابق، ص: 63 .

السويدي وانطوان شماس ويوسف إلياس[1]. فيما تضيف مصادر أخرى كلا من المحاميين عبد العزيز الماجد وعبد الهادي الظاهر، فضلا عن عبد الله ثنيان[2].

وفي الواقع فأن العديد من طروحات (حزب الأمة) الفكرية تغري المنتمين إلى النخبة القانونية، منها، فضلاً عن قضايا الاستغلال الناجز، وتطور التعليم والصحة والاقتصاد، المادة السابعة عشر من نظامه الأساسي الذي جاء فيها الآتي نصه:

(يرى الحزب أن القوانين المرعية في هذا البلاد غير وافية في بالغرض لتقديم العراق، وعلها فالحزب يسعى لإصلاحها، أو تبديلها بأحسن منها[3]).

وينبغي أن نشير هنا إلى أن (حزب الأمة) كان أول تنظيم سياسي عراقي يرفع شعار (تقوية الجيش العراقي) (المادة الثامنة عشرة من نظامه الأساسي)، كما طالب بتصفية (الموظفين غير العراقيين، وحصر وظائف الدولة بأبناء العراق) (المادة العاشرة من نظامه الأساسي)[4]، مما كان ينصب في مصلحة أبناء النخبة بصورة مباشرة، ممن كان يغريهم أيضاً وقوف ياسين الهاشمي إلى جانب الحزب.

7- حزب الشعب:

وجد ياسين الهاشمي الذي كان يقود المعارضة ضد المعاهدة العراقية البريطانية في المجلس التأسيسي المنحل، إن الانتخابات الجديدة جاءت بالأغلبية لنواب (حزب التقدم) الذي شكله عبد المحسن السعدون من مؤيديه من النواب في المجلس الجديد، ووفق هذه الوقائع فقد جمع ياسين الهاشمي بقية النواب المعارضين وهم الأقلية، ليشكل حزباً جديداً على أساس التكتل البرلماني، وسماه (حزب الشعب)، تطبيقا لمفهوم الأحزاب البرلمانية المؤيدة والمعارضة في الدول الديمقراطية البرجوازية وقد أجيز هذا الحزب من وزارة الداخلية في الثالث من كانون الأول 1925، وأصبح حزباً

---

(1) - الدكتور فاروق صالح العمر، المصدر السابق، ص: 130-133 .

(2) - عبد الجبار حسن الجبوري ، المصدر السابق، ص: 67 .

(3) - عبد الرزاق الحسني، تأريخ الأحزاب السياسية العراقية، المصدر السابق، ص: 74 .

(4) - المصدر نفسه، ص: 73-74 .

له كيان رسمي، يسعى لإسعاد الشعب مثل غيره من الأحزاب، ويريد تأمين الاستقلال التام للعراق، وهو شعار كبير وفضفاض من دون تحديد الوسائل، مع غموحة وسعيه لإدخال العراق عصبة الأمم، وتحقيق التعديلات على نصوص المعاهدة العراقية البريطانية، ويظل اختيار الطريق للوصول إلى هذه الأهداف غامضا وسط شعار الأحزاب (الإخلاص، التضامن، التضحية) ومن دون شرح لأهدافه، ووسط الألوان المتنافرة التي اصطفت في ظل راية هذا الحزب تمثلت النخبة القانونية في هيئته الإدارية بكل من نصرت الفارسي وإبراهيم كمال ومزاحم الباجچي وعبد اللطيف الفلاحي[1]، فيما يضيف الجبوري إلى هذه القائمة أسمي رشيد عالي الكيلاني وكامل الجادرجي[2].

8- حزب الاستقلال العراقي:

في القضية الخطيرة المثارة حول ولاية الموصل و المساومات التي جرت حولها بين تركيا الكمالية الطامعة، وبريطانيا المحتلة والاستعمارية، انبرى نفر خيب من أهل الموصل لتشكيل حزب يقف بوجه الدعاية الكمالية ومساومة الانجليز، وضعف وتردد الحكم القائم في العراق آنذاك، لقد تألف هذا الحزب في الأول من أيلول سنة 1924 في الموصل، في خضم خطوة كبيرة وتأييد وتقدير من المثقفين، وفي خليعتهم رجال القانون الذين مثلهم في الهيئة المؤسسة محمد صدقي سليمان، وكل الواخنين العراقيين[3].

9- جمعية الدفاع الوخني:

لقد بلغ الحماس أوجه، واستمرت التعبئة الشعبية والجماهيرية من اجل الدفاع عن العراق وكيانه الجديد ضد ادعاءات تركيا الكمالية ومساومات الانجليز

---

[1] - الدكتور فاروق صالح العمر، المصدر السابق، ص: 168، 270 .

[2] - عبد الجبار حسن الجبوري، المصدر السابق، ص: 71 .

[3] - الدكتور فاضل حسين، مشكلة الموصل، دراسة في الدبلوماسية العراقية – الانجليزية – التركية وفي الرأي العام، الطبعة الثالثة، بغداد، 1977م، ص: 226 .

ودسائسهم، ومن أجل إسناد (حزب الاستقلال العراقي)، تألفت هذه الجمعية من مجموعة من رجال الدين والأعيان والأشراف والوجوه الاجتماعية والمثقفين يزيد عددهم عن مائة وخمسين من المسلمين والمسيحيين، مثل النخبة القانونية فيهم إبراهيم كمال ومحمد صدقي سليمان[1].

10- حزب الاستقلال:

يظل التعلق بالرمز مهما ومعبرا عن كوامن داخلية تجيش في الخواطر والضمائر، ومن ذلك ما مر بنا من أسماء لأحزاب وتنظيمات سياسية وثقافية، وصحف ومجلات ، وتظل كلمة الاستقلال في مقدمة هذه الرمز، وفي استعراضنا وبحثنا لمسنا هذه الظاهرة وعرفنا مضمونها، وعلى هدى ما بيناه قدم السادة عبد الله الشاوي وإبراهيم كمال المحامي ومحمد زكي المحامي وعبد القادر كمال الدين طلبا إلى وزارة الداخلية في موز 1924، يطلبون فيه السماح لهم بتأسيس حزب سياسي باسم (حزب الاستقلال)، الذي لم تنبعث فيه الحياة ولم ير النور،حيث لم يظهر له نشاط معين ، وقد كان في هيئته المؤسسة من النخبة القانونية المحميان إبراهيم كمال ومحمد زكي[2].

11- حزب الاستقلال:

هناك معلومات تفيد عن تشكيل الحزب بشكل سري، في بداية تأسيس الحكم العراقي، أيام الملك فيصل الأول، وقد انحصر نشاطه في طبع النشرات ضد سلطات الاحتلال ، وأرسل تهديد للعراقيين الذين يتعاونون مع المحتلين ومن أشهر قادته، وهم من النخبة القانونية، صالح جبر وصادق البصام وسعد صالح وأنور النقشلي

---

[1] - الدكتور فاضل حسين،المصدر السابق،ص: 227-228،الدكتور عبد الأمير هادي العكام،المصدر السابق،ص:468-469.

[2] - عبد الجبار حسن الجبوري، المصدر السابق، ص: 83 .

وأحمد زكي الخياط وصادق حبة وغالب مشتاق الذي تحدث وحده عن هذا الحزب،وقد انتخب هؤلاء جميعا ياسين الهاشمي رئيسا له[1].

هذا عرض للأحزاب السياسية في العراق في حدود الفترة المخصصة لهذا الفصل من رسالتنا 1920-1925، وموقع النخبة القانونية العراقية فيها، في هيئاتها التأسيسية أو الإدارية بعد قيامها، مع العلم أن هناك أحزاباً لم تتوفر مع أي ممثل من النخبة القانونية، بحسب المعلومات المتوفرة والمصادر الموجودة، لا في هيئتها الإدارية ولا مع غلبات التأسيس، ومن ذلك (حزب التقدم) في مرحلته الأولى[2]، وكذلك (الحزب الوطني العراقي) في الموصل[3].

---

[1] - المصدر نفسه، ص: 84 .

[2] - المصدر نفسه، ص: 68، الدكتور عبد الأمير هادي العكام، المصدر السابق، ص: 472 .

[3] - الدكتور فاروق صالح العمر، المصدر السابق، ص: 152 .

النخبة القانونية العراقية والهيئة التشريعية في مرحلة التأسيس

لم تتوقف نبضات قلوب العراقيين بعد صمت المدافع في ثورة العشرين،ولم تهن عزائمهم وهم يتابعون بحذر وانتباه شديدين مجريات الأحداث وتطورات الأمور بعد قيام النظام الملكي، والحديث الدائر بين السلطة الجديدة وسلطة الاحتلال البريطاني حول ضرورة قيام حكم دستوري والأمل في تحقيق حلم العراقيين بتصريحات وتصرفات متعددة ومتوالية، ومتناقضة في بعض الأحيان. لقد انصب اهتمام الحركة الوطنية على ضرورة قيام الحكم الدستوري، وانبثاق(مؤتمر العام)[1]، أو الهيئة التشريعية بأسرع وقت ليعبر عن صوت الشعب وأحلامه ومراميه، وليكمل هذا المشوار الطويل بانجاز مهم وفعال.

لقد ظل (المؤتمر العام)الذي كانت الحركة الوطنية تريد به ومنه، قيام السلطة التشريعية التي يمثلها هاجساً وأملاً وطريقاً لإرساء ودعائم حكم ديمقراطي مقيد بدستور، وهو ما عبرت عنة في حينها صحيفة (دجلة) بأسلوب نوعي متميز يتوافق مع الطروحات القانونيين في إطار أهمية السلطة التشريعية، ودورها في وضع دستور يتضمن تحديد نظام الحكم، وتشكيل حكومة تأخذ على عاتقها مهمة توفير مستلزمات إرساء دعائم الاستقرار في البلاد[2].

وبعد أخذ ورد وضغوط ومساومات تم انتخاب أعضاء المجلس التأسيسي في عهد وزارة جعفر العسكري في الخامس والعشرين من شهر شباط 1924،وبالرغم من

---

[1] - شاع مصطلح (المؤتمر العام) على نطاق واسع للدلالة على السلطة التشريعية، وإلى حين ظهور المجلس التأسيسي.

[2] - مقتبس في : علاء حسين عبد الأمير الرهيمي، المصدر السابق، ص: 63 .

الجهود المبذولة من قبل المعارضة لإحراز مواقع أكثر لمرشيحها، لكن الذي حصل لم يكن مرفوضا كليا من الحكومتين العراقية والبريطانية، وهو اتجاه يريد أن يضفي الشرعية على حركة الانتخابات إمام الناس في العراق، وأمام عصبة الأمم في الخارج ولتقولا للعالم إن العراق يتمتع بنظام دستوري يساير رغبة العراقيين كافة[1].

لقد كان للنخبة القانونية عدد مهم وموقع بارز في التشكيلة التي جاءت إلى المجلس التأسيسي والتي ضمت اثني عشر قانونيا، مثل ستة منهم (نصف المجموع) بغداد وحدها، وهم كل من ناجي السويدي وعبد الرزاق منير وعبد الجبار الخياط وأنطوان شماس وروبين بطاط ويوسف إلياس، ومثل اثنان مهنم لواء الحلة وهما رءوف الجادرجي ومزاحم الباجچي ومثل واحد منهم لواء البصرة هو محمد زكي، وآخر مثل لواء أربيل هو داود الحيدري، ومثل لواء ديالي واحد منهم أيضا هو جعفر العسكري الذي ينتمي إلى النخبة العسكرية في الوقت نفسه، كما مثل واحد منهم لواء الديوانية هو عبد الرزاق الرويشدي[2].

وعندما انتخب المجلس عبد المحسن السعدون رئيسا له ،انتخب داود الحيدري نائبا للرئيس مع ياسين الهاشمي[3].

وقبل إلقاء الضوء على مواقف رموز النخبة القانونية من القضايا المطروحة أمام هذا المجلس ،وهي محددة بأمور ثلاثة، هي حسب التسلسل التصديق على المعاهدة العراقية البريطانية والقانون الأساسي وقانون الانتخاب للمجلس النيابي[4] القادم ويشير إلى إن وقائع الحياة الداخلية إبان عهد الانتداب قد شهدت منعطفات حساسة وصعبة في ظرف كان الكيان الجديد يلملم نفسه فيه مما جعل النخبة القانونية في

---

(1) - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الأول، ص: 192-193 .

(2) - الدكتور محمد مظفر الأدهمي، المجلس التأسيسي العراقي، الجزء الثاني، دار الشؤون الثقافية، بغداد، 1989، ص: 309-310.

(3) - (الحكومة العراقية، وزارة الداخلية – مجموعة مذكرات المجلس التأسيسي العراقي لسنة 1924م – 1343هـ)، الجزء الأول، بغداد، بلا، ص: 8-9، 15 .

(4) - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الأول، المصدر السابق، ص: 195 .

وضع استثنائي خصوصا أنها كانت تفتقد التنظيم بل وحتى وحدة الفكر والموقف بحكم صعودها من جذور مختلفة وأطياف متنوعة لم تكن موحدة الفهم والتصرف في هذا المجال بل هي شعب وفرق واتجاهات متباينة يختلط فيها الارتباط بالاجتهاد وتتداخل خنادق هؤلاء النفر المتميز وطموحاتهم تلك التي وجدت لها منفذاً وهي اجتماعياً لتصارع واجهات تقليدية قديمة في مرحلة مخاض وتبدل اقترنت بتأسيس الدولة مع ما ينطوي علية من صعوبات نجمت عن التخلف في ظروف الانتداب من هنا تغدو مهمة معرفة رسوم المنتمين إلى النخبة القانونية وتصرفاتهم ومواقفهم إزاء ما تعرض له الوطن وما عاناه أمراً في غاية الأهمية والصعوبة في أن واحد مما يفرض أخذ ظروفهم الخاصة ومدخلات الزمان والمكان بنظر الاعتبار ومن خلال بوابة موضوعية.

وإذا رجعنا إلى صلب الموضوع نقول بدءاً إن المجلس التأسيسي ضم في مجمل أعضائه مجموعة من رجال القانون والسياسة وكبار الملاك والعسكريين السابقين ووجوه تقليدية ، وبرزت وتحكمت ونمت في ظروف معروفة في ذلك الزمان. لقد كان عدد رجال النخبة القانونية العراقية قليلاً، لكنه كان بارزاً، فقد وقف قسم منهم مع المعاهدة على وفق تبريرات تنتمي إلى منطق يستند إلى واقع الحال وظروف من يطرح دواخله وإطماعه وما يريد، كما وقف البعض الأخر ضد عقد المعاهدة، وطرحوا صيغاً شتى فيها الاعتراض على الشكل أو المضمون، وفيها الصراحة الكاملة وفيها المهادنة. فعندما عرض جعفر العسكري المعاهدة على المجلس التأسيسي بوصفه رئيس الوزراء طالب ناجي السويدي بتوزيع نص المعاهدة على أبناء الشعب، لأن الشعب، كما أكد، هو الواسطة الوحيدة والملجأ للبت فيها ، ودعا أعضاء المجلس للاسترشاد برأيه، والعمل على وفق رغباته وأمانيه، قاصدا من هذا الطرح النظري الأحرار على معاني وطنية وتشريعية، والمهم أن أحدا لم يتجرأ أن يعترض على رأيه، مما يعد بحد ذاته كسبا مهما، بل نصراً على الذين كانوا يطالبون حصر الموضوع في لجنة خاصة.

ونضيف أن ذلك النجاح قد تحقق بفضل الحجج المنطقية التي أوردها عدد من القانونيين من أعضاء المجلس، منهم رؤوف الجادرجي ومحمد زكي[1] مما يعد مؤشرا لتحول نوعي في التفكير وفي أسلوب التعامل، خصوصا إذا أخذنا بنظر الاعتبار أن ما تحقق جرى في غمرة نقاش متشعب، تباينت فيه أطروحات الأعضاء والمعارضين، ومنهم النخبويون.

في الوقت نفسه ابدي المنتمون إلى النخبة القانونية حرصا كبيرا على تنظيم أعمال المجلس التأسيسي ، والاعتماد على أعمال اللجان بقصد الدرس والتعمق، فان ناجي السويدي نفسه تقدم بمقترح يقضي بتشكيل لجنة مؤلفة من خمسة عشر عضوا تحال إليها المعاهدة للتدقيق والرأي، وقد نال هذا الرأي أكثرية الأصوات، وانتخب ياسين الهاشمي رئيس لها، والنخبوي محمد زكي نائباً للرئيس[2] .

لقد شهدت مناقشات المجلس التأسيسي كثير من التذبذب والتناقض والتداخل أيضا في صفوف الأعضاء والمعارضة بالذات، فان مندوب البصرة محمد زكي، مثلا، اشترك مع عد من مؤيدي الحكومة من أمثال الدكتور سليمان غزالة والشيخ أمين عالي باش عيان باقتراحات محددة، وللعلم فهم جميعا من البصرة، كما أن العضو المعارض الآخر البارز رؤوف البادرجي قدم اقتراحاً غريبا، طلب فيه عدم قراءة القضايا المتعلقة بالشؤون المالية في المعاهدة، كاسبا إلى جانبه العضو المعارض البارز ياسين الهاشمي، وقد وافق المجلس على الاقتراح عند التصويت عليه[3] .

وخلال مناقشة أعضاء المجلس لنصوص المعاهدة وملاحقها برزت اتجاهات ثلاثة هي الاتجاه المتشدد الذي يؤكد بصورة خاصة على أن المعاهدة تثقل كاهل البلاد بقيودها، وتضعف سيادتها وتمس استقلالها، لذا، وهذا مستوى طموح هؤلاء

---

[1] - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الأول، المصدر السابق، ص: 33، 40، 46، 49-50 وغيرها.

[2] - المصدر نفسه، الجزء الأول، ص: 67، 71، 74، 76، 82 .

[3] - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الأول، المصدر السابق، ص: 248 .

المتشددين، خالبو فقط بتعديلها على وفق ما جاء في تقرير لجنة المعاهدة، ومن هؤلاء ياسين الهاشمي ومحمد زكي[1].

إما الاتجاه الثاني فقد اتسام بقدر واضح من المرونة، والواقعية المرغبة بالزمان والمكان والإمكان، وأقطاب هذا الاتجاه كانوا يرو في المعاهدة خطوة إلى أمام، أفضل من الانتداب بكثير، بغض النظر عن ثقل بنودها ونواقصها وكان يرون تبني ما سموه بالفن السياسي في مناقشة القضية وحلها المستند على أرضية قانونية وجدوا لهم فيها موقع ومجال، وقد اخذ هؤلاء بنظر الاعتبار وضع البلاد العام داخليا وخارجيا،فقد قال ناجي السويدي، وهو من رواد هذا الاتجاه، عن المعاهدة أنها على علاتها أرجح لدينا من الانتداب وأفضل، رغم ثقلها ونقصها، لأن (وضعيتنا ليست وضعية دولة مستقلة تمام الاستقلال حتى نتمكن من أن نعقد معاهدة كما تعقدها الدول المستقلة)[2]، وهو منطق لقانوني استند عليه، واستند عليه أمثاله من رجال النخبة القانونية في تحليلهم لواقعهم الماثل، وإن النفق الذي يخطون فيه لابد أن يصل بهم إلى فتحة ضوء.

لم يختلف الاتجاه الثالث كثيرا عن الاتجاه سوى أن أقطابه كانوا يركزون على الجانب القانوني للموضوع أكثر من أي موضوع أخر، وقد مثله كل من رؤوف الجادرجي وعبد الرزاق منير، وهما من النخبة القانونية العراقية، وعمر الحاج علوان الذين أجرو مقارنات مفيدة بين مواد المعاهدة، ومواد صك الانتداب وأخذوا بعين الاعتبار العرف والقانون الدوليين في تنظيم العلاقات بين الدول[3].

لكن هذه المعارضة على اختلاف اتجاهاتها، كانت متفقة على قبول المعاهدة ولكن شرط أن يتم تعديل العديد من بنودها على وفق ما جاء في تقرير لجنة المعاهدة التي كانت تمثل المعارضة في أغلبية أعضائها. لكن جهود المندوب السامي والمحافظين لم

[1] - المصدر نفسه، الجزء الأول، ص: 279 .

[2] - المصدر نفسه، الجزء الأول، ص: 273 .

[3] - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الأول، المصدر السابق، ص: 289-317.

تذهب سدى، فقد بدأ التململ يدب في نفوس عدد من المعارضين، ومنهم ناجي السويدي الذي تغيرت لهجته، فبدأ يعزف على وتر الأمر الواقع، ويؤكد أكثر مما ينبغي على ضعف العراق، مما دفع زملائه للتصدي له خوفا من تفشي هذه الظاهرة[1] إلى التصدي.

ذلك وبرغم هذا كله كان للمعارضة فرصتها في إعاقة التصديق على المعاهدة، إلا أن مناورات المندوب السامي والملك وضغوطهما ، في أن يتضمن التقرير، الذي خرج بعد مساومات ، بقاء ولاية الموصل ضمن حدود العراق شرطا أساسيا لقبول، المعاهدة، حيث تم التصويت على ذلك، والذي يعني فشل المعارضة البرلمانية وفيها رموز النخبة القانونية الذي توزعوا ضمن الاتجاهات الثلاثة في تحقيق أهدافها الأساسية والنهائية بخصوص أول معاهدة تعقد بين العراق وبريطانيا، لكنها نجحت في رفع صوتها وإيصال ذلك الصوت إلى الجماهير وتحريكها[2] وفي أن تحول دون ميلاد المعاهدة إلا بعملية قيصرية وهي بذلك قدمت قاعدة حقوقية وشرعية للدولة العراقية في قادم الأيام لكي تطالب وتناضل وتناجز عن حقها إمام الدولة البريطانية.

إن فرض الأمر الواقع لم يمر بسلام إذ إن المعارضة لتوقيع المعاهدة لم تقتصر على قاعات المجلس التأسيسي فقد شهدت الساحات والنوادي والجوامع والصحف والبيوت حركة ناشطة ضدها قادها المثقفون ومنهم عبد الرزاق عدوه وهو رمز النخبة القانونية العراقية وآخرون رفضوا أن تكون بلادهم (سوق نخاسين مسور تمضي به أمة بأسرها صك رقها وعبوديتها) على حد تعبير صحيفة (الاستقلال)[3] .

وتكفل محامون بارزون بمناقشة إعمال المجلس من الناحية القانونية وكان هدفهم المعاهدة بالأساس فقد جلب علي محمود الشيخ وهو من النخبة القانونية العراقية الانتباه إلى إن عرض المعاهدة على المجلس أمر مخالف للقانون وحذا حذوة

---

(1) - علاء حسين عبد الأمير الرهيمي، المصدر السابق، ص: 100- 104 .

(2) - المصدر نفسه، ص: 104 .

(3) - مقتبس في: عبد الرزاق أحمد النصيري، المصدر السابق، ص: 308 .

سلمان الشيخ داود، لكنة قبل بالأمر الواقع ألان المجلس لم يكن حرا وكان اجتماع المحامين في سينما وريال مصدر قلق للحكومة التي اعتقلت واحد وعشرين منهم (لأنهم تصدوا للمعاهدة وملحقاتها)[1].

لم تستطع النخبة العراقية في المجلس التأسيسي ومعها المعارضة بكل إشكال اتجاهاتها ورموزها إن تعرقل فرض المعاهدة لكنها سجلت مع ذلك موقف سوف يظل التاريخ يحتفظ بها تراثاً سياسياً وفكرياً ايجابياً ارتبط بالواقع الاجتماعي والسياسي وخضع للزمان والمكان وقد سجلت محاضر المجلس التأسيسي مواقف النخبة القانونية من المعاهدة واصطفافها على النحو الأتي:

وقف سبعة من أصل اثنا عشر مندوباً من المنتمين إلى النخبة القانونية في المجلس التأسيسي في خندق المعارضة للمعاهدة العراقية - البريطانية وهم كل من ناجي السويدي وعبد الرزاق رؤوف الجادرجي ومزاحم الباجچي ومحمد زكي وعبد الرزاق الرويشدي واصف آل قاسم أغا، فيما وقف الستة الآخرون في خندق المؤيدين للمعاهدة وهم كل من أنطوان شماس وساسون حسقيل وداود الحيدري وجعفر العسكري وفؤاد الدفتري وأحمد فخري[2]، الأمر الذي يسجل للنخبة القانونية في كل الأحوال خصوصا إذا أخذنا انتماءات عدد من مؤيدي المعاهدة بعين الاعتبار.

والأهم من ذلك هو إن المنتمين للنخبة القانونية من أعضاء المجلس التأسيسي المعارضين للمعاهدة كانوا يؤلفون أكثر من ثلث مجموع النواب المعارضين لها وإنهم فاقو الآخرين في عدد مداخلاتهم إلى حد كبير فقد كان لمحمد زكي اثنتان وعشرون مدخله ولناجي السويدي سبع عشرة مدخلة ولمزاحم الباجچي خمس عشرة مدخلة فيما لم يتجاوز عدد مداخلات سياسي معرض بارز مثل ياسين الهاشمي أربع عشرة

---

(1) - المصدر نفسه، ص: 312 .

(2) - علاء حسين عبد الأمير الرهيمي، المصدر السابق، ص: 85 - 90 .

مداخلة واقتصر مداخلة شعلان أبو الجون وهو من زعماء ثورة العشرين على مداخلة واحدة فقط[1].

باشر المجلس التأسيسي مناقشات القانون الأساسي يوم الرابع عشر من حزيران سنة1924 وانتهى من مناقشاته يوم العاشر من تموز السنة ذاتها وقد أبدى رموز النخبة القانونية في خضم المناقشات التي دارت جهداً كبيراً ومتميزاً، وسارعوا وهم يحملون سلاح القانون والوقائع في رغبة حقيقية لإجراء تعديلات جوهرية على أهم مواد القانون الأساسي في اتجاه تعزيز استقلال العراق ووحداته والحفاظ على مصالحة الحيوية وبإيجاد المستلزمات القانونية الضرورية لإقامة نظام ديمقراطي وتركيز سيادة القانون وصيانة الحريات العامة وكانوا وهم ينافحون من خلال تشكيلة لجنة القانون الأساسي لإشراك من هو مختص يحمل شهادة القانون والإطلاع على مفاتيح التجارب العربية والعالمية ومثال ذلك إصرار نائب كربلاء عمر الحاج علوان على التنازل من عضوية هذه اللجنة في حالة حلول رؤوف الجادرجي محله فقط وهو شرط أصر عليه وحققه وكلك تم الأمر بالنسبة للواء ديالى حيث حل مزاحم الباججي محل حبيب الخيزران وكان وجودهما في اللجنة وهما من العارضين شيئاً متميزاً بسبب الاختصاص والموقف وبقي عمر الحاج علوان وحبيب الخيزران محتفظين بعضوية لجنة المعاهدة فقط[2].

حاول أركان النخبة القانونية تأخير آرائهم ومقترحاتهم بأسانيد وحجج قانونية مستمدة من الأصول والأعراف الدستورية الدولية عربية وإسلامية وغربية، بما في ذلك الدستور المصري الذي استشهد به ناجي السويدي في مسألة سيادة العراق واستقلاله وكذالك اصف قاسم أغا في سريان القانون على كل إنحاء العراق[3] كما حاول عبد الرزاق الرويشدي التوفيق في مسألة وجود مجلس الأعيان بين التعيين

---

(1) - علاء حسين عبد الأمير الرهيمي، المصدر السابق، ص: 120 - 121 .

(2) - المصدر نفسه، ص: 105 - 106 .

(3) - (مجموعة مذكرات المجلس التأسيسي العراقي)، الجزء الأول، ص: 462 - 463 .

والانتخاب وضرورة ذلك[1] وحول ضمان الحريات على وفق نصوص دستورية سليمة اعترض آصف قاسم أغا وهو من الموصل ومن النخبة القانونية على ما جاء في نص المادة السادسة من اللائحة المتعلقة بالحريات العامة عند ورود عبارة (الإجبار في تبديل المسكن)[2]، وحول النفي والضرب والجلد جرى نقاش ضميري وإنساني عن مدى ضرورة ذلك وتصدى للموضوع مزاحم الباجي وعبد الرزاق الرويشدي وناجي السويدي واصف قاسم أغا من منطلقات مختلفة وتفسيرات متناقضة أحيانا لترسيم صيغة حضارية لهذه المواضيع[3].

أما عندما عرضت المادة الحادية عشر من لائحة القانون الأساسي الخاصة بحرية أبداء الرأي والنشر والاجتماع وتأليف الجمعيات والأحزاب فقد أقرت بحماس من جميع المندوبين الذين كانوا ينتمون إلى النخبة القانونية مع العلم أن عدداً كبيراً منهم لم يكونوا في خندق المعارضة[4].

وحول حصر نفوذ السلطة التنفيذية والبلاط وتسلطهما على السلطة التشريعية، جرى نقاش كثير كان المتصدون من النخبة هم يوسف إلياس وعبد الرزاق منير ومزاحم الباجي وناجي السويدي وعبد الرزاق الرويشدي وجعفر العسكري ودار النقاش حول حدود سلطات الملك ومجلس الأمة والصلاحيات في حال تعرض العراق لعدوان أو فتنة ومسألة فرض الأحكام العرفية وحدود هذه الصلاحية ومحاولة هؤلاء التقليل من صلاحيات الحكومة ومجلس الأعيان مرة بإشراك مجلس الأمة بذلك، ومرة بتخصيص الملك وحدة بهذه الصلاحية[5].

---

[1] - (مجموعة مذكرات المجلس التأسيسي العراقي)، الجزء الأول، ص: 553 - 562 .

[2] - المصدر نفسه، الجزء الأول، ص: 489 – 491 .

[3] - المصدر نفسه، الجزء الأول، ص: 499 - 504 .

[4] - المصدر نفسه، الجزء الأول، ص: 509 - 510 .

[5] - المصدر نفسه، الجزء الأول، ص: 990 - 1001 .

وتحدث ناجي السويدي خصيصا عن مسألة استقلال السلطة التشريعية المقبلة وضمانها بعيدا عن السلطة التنفيذية ثم صوت المجلس لقيد واحد يمنع حل مجلس النواب إلا بموافقة ثلثي مجلس الأعيان[1].

وحول رقابة البرلمان على شؤون الدولة المالية طالب عدد من رموز النخبة القانونية أعضاء المجلس التأسيسي تعديل المادة الخامسة والأربعين من لائحة القانون الأساسي التي منحت مجلس النواب المقترح حق اقتراح جميع اللوائح القانونية باستثناء اللوائح المتعلقة بالشؤون المالية وطالبوا بحذف هذا الاستثناء وبعد جدل طويل شارك فيه ناجي السويدي وعبد الرازق منير واصف قاسم أغا ومزاحم الباجي وجعفر العسكري رفض التعديل بعد تدخل لجنة القانون الأساسي ومحاولاتها مع دار الاعتماد[2].

أما مسألة الأكثرية في التصويت في مجلس النواب فقد فشلت النخبة القانونية ومن خلال المعارضة في فرض الأكثرية المطلقة بدل النسبية[3] وذلك يعني منح الحكومة فرصا أوسع لتمرير ما تريد من خلال السلطة التشريعية ولم تنجح النخبة والمعارضة من إمرار أي تعديل يخص الامتيازات الأجنبية بسبب نصوص المعاهدة[4]. وبسبب هذا الواقع فقد استغلت سلطة الانتداب هذه النقطة بنجاح من اجل الحد من فاعلية السلطة التشريعية، وترجيح كفة السلطة التنفيذية على حسابها في النواحي الإدارية والمالية والقضائية[5].

إما موقف المعارضة والنخبة القانونية بالذات من حقوق الملك وسلطاته فقد كان ضعيفا بل منساقا وذلك ظهر في مخلات الحكومة وهي قوية وأعضاء المجلس ومنهم النخبة وهي ضعيفة مستسلمة للملك في كل شيء تقريبا منساقة باعتبارات متعددة

---

[1] - (مجموعة مذكرات المجلس التأسيسي العراقي)، الجزء الأول، ص: 659 - 664 .

[2] - المصدر نفسه، الجزء الثاني، ص: 1007 - 1014 .

[3] - المصدر نفسه، الجزء الثاني، ص: 730 – 732 .

[4] - المصدر نفسه، الجزء الثاني، ص: 923- 926، 1061- 1065 .

[5] - علاء حسين عبد الأمير الرهيمي، المصدر السابق، ص: 112 .

لا يجمعها موقف واحد مما تجسد في مداخلات مزاحم الباججي وناجي السويدي وعبد الرزاق الرويشدي وعبد الرزاق منير وروبين بطاط[1] بصورة خاصة.

لقد كانت ساحة المجلس التأسيسي فرصة تاريخية سانحة لأركان النخبة القانونية العراقية وهي وليد في المساهمة الجادة في سن أول دستور في تاريخ العراق المعاصر، ومع أن عدد مداخلات أعضاء المجلس لمسودة القانون الأساسي شهد تراجعا واضحا قياسا بمداخلاتهم إثناء مناقشة المعاهدة العراقية – البريطانية وذالك أمر طبيعي إذا أخذنا بنظر الاعتبار إن مصير الوطن والشعب ومستقبلهما كانا يعتمدان في كل شيء على طبيعة تلك المعاهدة ومداها إلا إن مداخلات المنتمين إلى النخبة القانونية من أعضاء المجلس التأسيسي تحتل موقعا متميزا لا من حيث النوع وحسب بل وأيضا من حيث الكم بالنسبة للموضوع عندما عرض على المجلس[2].

سجلت النخبة القانونية بذالك نقطة ضوء أخرى في تاريخها الفكري والسياسي في تلك المرحلة الحاسمة من تاريخ العراق المعاصر، فحسب شهادة من يحق له إن يدلي بمثل هذه الشهادة لأكثر من سبب موضوعي ولأن المعارضين المنتمين إليها تمكنوا مع غيرهم من المعارضين (أن يبعدوا عن أحكام الدستور كل ما ينتقض من سيادة الشعب وأن يضمنوا ما يحقق له السيادة وهم وان لم ينجحوا في تحقيق كل ما دعوا إليه وسعوا) وهذا واقع ماثل (إلا أنهم استطاعوا أن يقنعوا الأكثرية بالا يأخذ بعض آرائهم)[3]، وحين يقوم دوراهم يتم التأكيد على (أن مدوناتهم في محاضر جلسات المجلس التأسيسي[4] وما أبدوه من أراء وأفكار نيرة، صفحة من صفحات عمل القوى الشعبية لتحقيق الديمقراطية في العراق)[5] وهو موقف أقرب إلى الواقع والوقائع من من تقويم توفيق السويدي الذي يحاول أن يمسح من التاريخ كل المواقف التي نافحت

[1] - (مجموعة مذكرات المجلس التأسيسي العراقي)، الجزء الأول، ص: 572 - 583 .

[2] – للتفصيل عن ذلك ينظر: علاء حسين عبد الأمير الرهيمي، المصدر السابق، ص: 120 - 121 .

[3] - حسين جميل، الحياة البرلمانية في العراق، ص: 28 .

[4] - ورد في النص هذا المجلس.

[5] - حسين جميل، الحياة البرلمانية في العراق، ص: 28 .

النخبة القانونية من أجلها، فطالبت وحاولت وبذلت كل ما في وسعها من خلال مداخلات المنتمين إليها في اجتماعات المجلس التأسيسي، ومما يذكر أن رأي السويدي يصور حالتين الأولى عندما كان في الحكم والثاني بعد سقوط الجمل بما حمل، لذا فإنه لا يخلو من تناقض وغموض وتبرير [1].

ويبقى الموضوع الأخير الذي أثير أمام المجلس التأسيسي وهو قانون الانتخابات لتحديد طريقة اختيار أعضاء المجلس النيابي المقبل. وعلى وفق السياقات المعمول بها في المجلس، وبعد جدال حول وجود لجنة لفحص القانون المقترح أم لا، صوت المجلس على تشكيلتها التي قدمها مزاحم الباججي من بين عدد من المقترحات وقد ضمت من النخبة القانونية رؤوف الجاردجي وداود الحيدري وفؤاد الدفتري [2] الذين استهدف من مناقشاتهم لمواد لائحة قانون الانتخاب وتكفل قدر المستطاع وصول أعضاء أكفاء إلى المجلس النيابي المقترح ومن أجل ذلك وقفوا منذ البداية ضد إجراء الانتخابات على مرحلتين ليتحولوا بعد ذلك إلى رواد في طرح موضوع حيوي تحول إلى أحد أهم شعارات المعارضة الوطنية على مدى ثلاث عقود بعد ذلك التاريخ وحاولوا تقليص عدد المنتخبين الثانويين من مائتين وخمسين إلى مائتين فقط وأن يمثل كل قرية يبلغ عدد سكانها مائة إلف فأكثر منتخب ثانوي لكن كل هذه الاقتراحات لم تنجح، في حين أنهم حققوا بعض النجاح في حصر الانتخابات بكل لواء ورفض تقسيم العراق إلى ثلاثة دوائر انتخابية وأمور أخرى حول تشكيل الانتخابات على مرحلتين ليتحولوا بذلك إلى رواد في طرح موضوع حيوي تحول إلى أحد أهم شعارات المعارضة الوطنية على مدى ثلاثة عقود بعد ذلك التاريخ، وحاولوا تقليص عدد المنتخبين الثانونيين من مائتين وخمسين إلى مائتين فقط، وأن يمثل كل قرية يبلغ عدد سكانها مائة ألف فأكثر منتخب ثانوي، لكن كل هذه الاقتراحات لم تنجح، في حين أنهم حققوا بعض النجاح في حصر الانتخابات بكل الاقتراحات لم تنجح، في حين أنهم حققوا بعض

---

[1] - توفيق السويدي، مذكراتي، ص: 99 .

[2] - (مجموعة مذكرات المجلس التأسيسي العراقي)، الجزء الثاني، ص: 1095 - 1099 .

النجاح في حصر الانتخابات بكل لواء، ورفض تقسيم العراق إلى ثلاث دوائر انتخابية وأمور أخرى حول تشكيل وتكليف لجان الإشراف ووجود رؤوساء البلديات، ودافعوا عن حرية الناخب وأسقطوا كثيراً من الأفكار السلبية التي قدمها نواب الحكومة والمرتبطون بها[1].

ومما يسجل للمنتمين إلى النخبة القانونية أنهم كانوا يدعمون آراءهم ومقترحاتهم بأمثلة يستقونها من تجارب الأمم الأخرى في هذا المضمار، كما فعل ذلك، مثلاً مندوب البصرة محمد زكي الذي استشهد بالأصول المتبعة في إنجلترا بخصوص تحديد الدوائر الانتخابية[2].

ومرة أخرى فاقت مداخلات وملاحظات المندوبين المنتمين إلى النخبة القانونية أثناء مناقشة قانون انتخابات النواب داخل المجلس التأسيسي مداخلات غيرهم كماً نوعاً إلى حد كبير، فلقد بلغ عدد مداخلات أصف قاسم اغا اثنتين وثلاثين مداخلة، ومحمد زكي ثمان وعشرين مداخلة، وعبد الرزاق منير اثنتين وعشرين مداخلة، ومزاحم الباججي ثمان عشر مداخلة، مقابل تسع عشرة مداخلة لياسين الهاشمي[3].

هكذا أدى المنتمون إلى النخبة القانونية دوراً مهماً في المجلس التأسيسي الذي انتهت مهمته بعد إنجاز هذه الأمور الثلاثة، وبالرغم من التشتت الذي رافق مسيرتهم إلا أنهم اسمعوا التاريخ صفحة مهمة من ضمير الشعب العراقي من الشمال إلى الجنوب بالتعابير والاقتراحات والهيجان وحتى الاستسلام حين يفرض الواقع الماثل نفسه، ويقول البرلماني المعروف الشيخ عبود الهيمص حول تجربة المجلس التأسيسي الغنية بهذا الصدد ما يلي:

---

(1) - للتفصيل عن ذلك ينظر: المصدر نفسه، الجزء الثاني، ص: 1125-1126، 1131-1134، 1143-1148 وغيرها.

(2) - المصدر نفسه، الجزء الثاني، ص: 1132.

(3) - علاء حسين عبد الأمير الرهيمي، المصدر السابق، ص: 120-121.

(ومن الحقائق التي يمكن الاستشهاد بها، أن المجلس التأسيسي، يعد من أفضل المجالس التي مثلت الشعب، ومن يراجع محاضر المجلس يجد الكثير من الخطب والآراء والمطالب الدالة على أن أعضاءه كانوا بالمستوى المطلوب يومذاك)، ثم ينعى على القائمين على أمور الناس في ذلك الزمن لأنهم لم يتعظوا ويجعلوا ذلك المجلس قدوة للمجالس التي جرى انتخابها بعد ذلك[1].

ومهما يكن من أمر فإن أهمية المجلس التأسيسي تكمن أيضاً في كونه أول تجربة برلمانية في عهد تأسيس الدولة العراقية الذي شهد بعد مدة وجيزة ميلاد أول مجلسين للنواب والأعيان.

وفي الثاني والعشرين من تشرين الأول 1924، نشرت حكومة ياسين الهاشمي قانون الانتخابات الذي أجرت بموجبه انتخابات أول مجلس نيابي في تاريخ العراق المعاصر، وقد صدرت الإرادة الملكية في الثاني عشر من تشرين الثاني محددة يوم الخامس عشر من الشهر نفسه، موعداً لبدء العملية الانتخابية التي تمت في ظروف معروفة لم تنج من السلبيات رافقت انتخابات المجلس التأسيسي، وهي معروفة ترتبط بالواقع الاجتماعي والسياسي وظروف قيام الكيان الجديد.

يقول الحسني بصدد الانتخابات التي جرت لانتخاب نواب أول مجلس للنواب في تاريخ الحياة البرلمانية العراقية: (ولم تخل الانتخابات العامة من مداخلات غير مشروعة، وتصرفات إدارية كانت مبعث الشكوى، والتذمر، حتى أن (حزب النهضة) احتج على تلك المداخلات، وهاتيك التذمرات، كما روجعت المحاكم مراراً في هذا الصدد)[2]. وهو قول يؤشر، فيما يؤشر قدراً واضحاً من الوعي والاهتمام من لدن الرأي العام بالسلطة التشريعية ودورها المتميز في مرحلة تأسيس الدولة.

---

[1] - مقتبس في: المصدر نفسه، ص: 122-124.

[2] - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الأول، ص: 265.

أسفرت الانتخابات عن فوز ثمانية وثمانين نائباً مثلوا ألوية العراق الأربعة عشر، وألف عدد المنتمين إلى النخبة القانونية من هؤلاء خمسة عشر نائباً، مما يؤلف ثقلاً معتبراً بكل معنى الكلمة، خصوصاً بالنسبة لزمانه، ومثل أكبر عدد من هؤلاء العاصمة بغداد وتوابعها، إذ بلغ مجموعهم خمسة من أصل ثلاثة عشر نائباً مثلوا اللواء، وهم كلا من رشيد عالي الكيلاني وعبد الرزاق منير وناجي السويدي وساسون حسقيل ونعيم زلخة، وكان اثنان منهم يمثلان لواء الموصل، هما إبراهيم كمال وثابت عبد النور، واثنان آخران كانا يمثلان لواء الديوانية، هما ناجي صالح وسعيد الحاج خضير، وكذا الحال بالنسبة للواء الحلة الذي مثله رؤوف الجادرجي ومزاحم الباججي، فيما مثل ألوية أربيل وديالي والدليم نائب لكل واحد منهم، هم كل من داود الحيدري ونصرت الفارسي ومحمود صبحي الدفتري[1].

كان المنتمون إلى النخبة القانونية في أول مجلس نيابي عراقي يؤلفون، في الوقت نفسه، رقماً كبيراً في مجمل المعارضة البرلمانية التي أدت دوراً متميزاً في مناقشات المجلس في دورته الانتخابية الأولى [2] التي بدأت بعقد مجلس الأمة [3] اجتماعه غير الاعتيادي في السادس عشر من تموز سنة 1925، لينتهي في التاسع والعشرين من تشرين الأول من السنة نفسها بعد أن عقد المجلس سبعاً وأربعين جلسة[4].

وفي أول جلسة للمجلس جرى انتخاب أحد أبرز أقطاب النخبة القانونية، رشيد عالي الكيلاني أول رئيس لأول مجلس للنواب [5] الذي قدم استقالته من وزارة الداخلية على أثر ذلك، كما ألقى كلمة مقتضبة بالمناسبة أكد فيها جلالة المهمة التي

---

(1) - المصدر نفسه، الجزء العاشر، ص: 289-290، علاء حسين عبد الأمير الرهيمي، المصدر السابق، ص: 129-131.

(2) - للتفصيل عن ذلك ينظر: علاء حسين عبد الأمير الرهيمي، المصدر السابق، ص: 125-204.

(3) - تحول مجلس الأمة إلى مصطلح يدل على البرلمان العراقي بمجلسيه النواب والأعيان منذ العام (1925) ينظر: عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الثاني، ص: 5-6.

(4) - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء العاشر، ص: 289.

(5) - اختير في جلسة افتتاح مجلس النواب يوم (السادس عشر من تموز 1925)، نائب البصرة الدكتور سليمان غزالة رئيساً (مؤقتاً) للمجلس بوصفه أكبر النواب سناً.

أوكلت إليه، نهض بعدها عبد المحسن السعدون ليعلن أمام المجلس، بوصفه رئيساً للوزراء[1]، قبول استقالته من منصبه الوزاري[2].

وبعد افتتاح مجلس الأمة بتسعة أيام صدرت إرادة ملكية تقضي بتعيين سبعة عشر عيناً، وبعد افتتاح المجلس بتسعة أيام أيضاً[3] صدرت إرادة ملكية أخرى تقضي بتعيين ثلاثة أعيان آخرين، ليصبح عدد أعضاء مجلس الأعيان عشرين عضواً كان ثلاثة منهم ينتمون إلى النخبة القانونية بصورة مباشرة وهم كل من أصف قاسم آغا وفؤاد الدفتري وأحمد الفخري، فيما كان ناجي السويدي ينتمي إلى النخبة نفسها بأكثر من وشيجة كما سبق أن نوهنا إلى ذلك، وهو نفسه انتخب رئيساً لمجلس الأعيان، ومن الضروري أن نشير إلى أن مثل هذا العدد في أول مجلس للأعيان في تاريخ الحياة البرلمانية في العراق يعد رقماً مرموقاً، ووزناً معتبراً، خصوصاً إذا أخذنا بنظر الاعتبار الواقع الماثل الطبقي والاجتماعي، وحداثة مدرسة الحقوق وخريجيها.

أدى المنتمون إلى النخبة القانونية من أعضاء مجلس الأمة، ولا سيما النواب دورا 'متميزاً في أعمال المجلس في دورته الانتخابية الأولى، بما في ذلك مناقشات النظام الداخلي للمجلس تتعلق بتثبيت عضوية النائب وكيفية انتخاب اللجان والصياغة وغير ذلك من أمور تصدى لمعالجتها مزاحم الباجحي وإبراهيم كمال وغيرهما، كما كان للنخبة القانونية دور في الموقف من البلاط، وبعض سلطات الملك في ما يخص سفره ومخصصاته ومرافقيه وسكنه هو وعائلته، وقد كان لنصرت الفارسي وسعيد الحاج خضير من النخبة الدور المطلوب في ذلك، وكان لنائب الديوانية الحقوقي ناجي

---

[1] - تزامن افتتاح مجلس للنواب في تاريخ العراق مع عهد الوزارة السعدونية الثانية التي تألفت يوم (السادس والعشرين من حزيران 1925)، وبقيت في الحكم لغاية (الواحدة والعشرين من تشرين الثاني 1926).

[2] - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الثاني، ص: 7.

[3] - صدرت الإرادة الملكية الأولى يوم (السابع من تموز سنة 1925)، والثانية يوم (الخامس والعشرين من شهر تموز نفسه).

صالح مداخلة ملفتة للنظر حين أبدى استغرابه من رسم العبور الذي فرض على كل شخص ينتقل بين الأعظمية والكاظمية عن طريق الجسر الطائف[1].

وكان للنخبة دور في التصدي للقضايا المالية والضرائب، عبر عنه سعيد الحاج خضير[2]، وقد طلب النائب ثابت عبد النور في مداخلته تقديم المساعدة اللازمة لتوطين العشائر البدوية الرحل وإتاحة الفرصة أمامها للاستقرار والتحضر عن طريق استبدال أساليب معيشتها بالزراعة، كما دعا النائب نفسه في جلسة مجلس النواب في العاشر من آب 1925 الحكومة إلى وضع برنامج محدد ومدروس يعتمد التخطيط الدقيق لنشر التعليم بين أبناء المجتمع، وتوسيع شبكة المدارس بالشكل الذي يتناسب وعدد السكان[3]، وتحدث آخرون عن ضرورة تعليم البنات وأهمية البعثات، وكان لسعيد الحاج خضير وثابت عبد النور موقف واضح في هذا الصدد[4].

أما في السياسة الخارجية فقد أيد معظم عناصر المعارضة في المجلسين انضمام العراق إلى الاتفاقيات الدولية على أساس أن ذلك يعزز من مكانة العراق[5]، ولقد توالى دور هؤلاء النواب، وعلى المنوال نفسه بعد حل قضية الموصل في العام (1925)، ذلك لأن اجتماعات مجلس النواب في دورته الانتخابية الأولى استمرت لغاية (الثامن والعشرين من كانون الثاني سنة 1928).

---

(1) - للتفصيل عن ذلك ينظر: علاء حسين عبد الأمير الرهيمي، المصدر السابق، ص: 134، 137-138، 164 وغيرها.

(2) - المصدر نفسه، ص: 165.

(3) - المصدر نفسه، ص: 174، 179-180.

(4) - المصدر نفسه، ص: 181.

(5) - المصدر نفسه، ص: 186.

قضية الموصل ومواقف النخبة القانونية العراقية منها

احتلت الجيوش البريطانية العراق خلال الحرب العالمية الأولى، وفي 30 تشرين الأول سنة 1918 وقع الأتراك وممثل عن الحلفاء الهدنة في مودروس التي صارت نافذة منذ ظهر اليوم التالي حسب التوقيت المحلي، في الوقت ذلك كانت صارت نافذة منذ ظهر اليوم التالي حسب التوقيت المحلي، في الوقت ذلك كانت الجيوش البريطانية على بعد اثني عشر ميلاً جنوبي مدينة الموصل، وبالفعل فقد استمرت هذه القوات في زحفها ولم تتوقف حتى احتلت المدينة متذرعة، بعد ذلك بالمادة السابعة من (هدنة مودروس)[1] التي أجازت للحلفاء احتلال أي نقاط إستراتيجية في حال (ظهور ما يهدد أمن الحلفاء)، وهو ما عدته تركيا اغتصاباً لأراضيها، لأنه جاء بعد إعلان الهدنة، وبقيت تطالب على هذا الأساس بولاية الموصل برمتها[2]، وفي العاشر من آب 1920 وقع الحلفاء مع تركيا (معاهدة سيفر)[3]، التي أعطت الصفة القانونية لاتفاقية سان

[1] - هدنة عقدت بين الحلفاء والإمبراطورية العثمانية في (الثلاثين من تشرين الأول سنة 1918)، في ميناء مودروس في بحر ايجه، وكانت القطعات البريطانية الزاحفة داخل الأراضي العراقية قد وصلت يوم التوقيع على الهدنة، الخط العام خانقين - كفري - كركوك - القيارة - عنه وواصلت زحفها رغم عقد الهدنة، للتفصيل ينظر: العميد الركن شكري محمود نديم، حرب العراق (1914-1918)، دارسة علمية الطبعة الثامنة، دار النبراس للنشر والتوزيع، بغداد، (1974)، ص: 207.

[2] - الدكتور فاضل حسين، المصدر السابق، ص: 1-2.

[3] - معاهدة الصلح التي قبلت بها تركيا العثمانية بعد نهاية الحرب العالمية الأولى في (العاشر من شهر آب 1920)، لكنها لم تبرم على الإغلاق، وقد نصت على إعطاء ثراقيا والجزر التركية في بحر ايجه إلى اليونان، والاعتراف بك من سوريا والعراق كمناطق خاضعة للانتداب، وباستقلال شبه الجزيرة العربية وأرمينيا، بالإضافة إلى اعتبار مضائق البوسفور والدردنيل مناطق مجردة من السلاح تحت إدارة عصبة الأمم لكن حكومة مصطفى كمال الجمهورية رفضت بالقبول بشروط المعاهدة وعمدت إلى أخراج اليونانيين من آسيا الصغرى، ثم أصرت على تسوية جديدة وأكثر اعتدالاً، فتحققت التسوية في معاهدة لوزان (1923). ينظر: الموسوعة السياسية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، (1974)، ص: 507، ويقول الدكتور فاضل حسين أنها أعطت الصفة القانونية لاتفاقية سان ريمو، ينظر: الدكتور فاضل حسين، مشكلة الموصل، المصدر السابق، ص: 12.

ريموا[1]، ونظام الانتداب الذي وضع العراق بموجب المادة الرابعة والتعسين تحت الانتداب، مما كان يتوافق مع الفقرة الرابعة من المادة الثانية والعشرين من ميثاق عصبة الأمم، حيث نصت المادة نفسها على تشكيل لجنة لتعيين خط الحدود التركية العراقية، الموصوف في المادة السابعة والعشرين من (معاهدة سيفر)، وهذا الخط يمتد شرقاً مع الحدود التركية السورية على خط الحدود الشمالية لولاية الموصل، ومنها شرقاً حتى نقطة التقاء الحدود التركية الإيرانية، على أن يعدل خط الحدود الشمالي لولاية الموصل، بحيث يمر جنوب العمادية، وقد نصت المادة نفسها على أن الدول الحليفة الرئيسة تعين حدود العراق الأخرى، وتختار الدول المنتدبة عليه[2].

وهكذا تؤلف مشكلة الموصل في الواقع واحدة من إفرازات الحرب العالمية الأولى الناجمة عن اندحار وانحلال الإمبراطورية العثمانية، ونشوء مملكة العراق تحت وصاية بريطانية[3] وفي الوقت نفسه كانت ولاية الموصلة داخلة في منطقة (A) التي كانت تابعة للنفوذ الفرنسي، حسب الاتفاقيات السرية التي كانت قد عقدت بين إنكلترا وفرنسا، ولكن فرنسا تنازلت عن الموصل لحليفتها بريطانيا منذ سنة (1919)، وتم هذا التنازل بشكله النهائي في مؤتمر سان ريمو سنة (1920)، واستمر الكماليون[4] الذين استلموا حكم البلاد بعد أن وضعت الحرب أوزارها بمدة قصيرة يطالبون بولاية الموصول، ويعدونها جزءاً من الجمهورية التركية التي ورثت

---

(1) - وهي الاتفاقية التي وقعت بين الدول الكبرى المتحالفة وهي بريطانيا وفرنسا وإيطاليا واليابان واليونان وبلجيكا في المؤتمر الذي عقد في مدينة سان ريمو الإيطالية بعد الحرب العالمية الأولى في (نيسان 1920)، لبحث مصير الإمبراطورية العثمانية، وقد تم الاتفاق في هذا المؤتمر على وضع معظم البلدان العربية التي كانت خاضعة للدولة العثمانية تحت الانتداب البريطاني والفرنسي بالتساوي، ينظر: الموسوعة السياسية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، (1974)، ص: 526.

(2) - الدكتور فاضل حسين، المصدر السابق، ص: 12.

(3) - المصدر نفسه، ص: 23.

(4) - الكمالية، حركة قادها مصطفى كمال اتاتورك مؤسس تركيا الحديثة، ولد في سالونيك، قاد حركة المقاومة العسكرية والسياسية ضد معاهدة سيفر المعقودة في (10 آب 1920)، تمكن من طرد القوات اليونانية من الأراضي التركية التي كانت قد احتلتها في أعقاب الحرب العالمية الأولى، ألغى الخلافة العثمانية، أصبح رئيساً للجمهورية تركيا، أدخل الحروف اللاتينية في اللغة التركية، ينظر: القاموس السياسي، المصدر السابق، ص: 13.

الإمبراطورية العثمانية [1] استناداً إلى أطماع قديمة وحديثة، وتمسكهم بوقائع فرضتها ظروف خاصة تاريخية، لم يكن فيها ونحن، وفي تجاوز صارخ لمنطق التاريخ راحت أطماعهم تتزايد بدون حدود، وحتى الآن، ولذلك فقد تمسكوا بالموصل وهم محتلون لها عند نهاية الحرب العالمية الأولى.

أثارت هذه الأحداث، وهذه الأطماع العراق كله من شماله إلى جنوبه بعربه وكرده، وتنادي كل فرد للدفاع عن أرض العراق الموحد، والموصل في قراراته، وتبدى ذلك في الحركة الشعبية أولاً والرسمية ثانياً، في التظاهر والتنادي في المنتديات والاجتماعات للسياسيين والأدباء والشعراء، والتراصف من خلال التنظيمات الحزبية والمهنية، كل في مجاله لأداء الواجب في حديث سوف نسلسله كما يلي من خلال ما دار في المجلس التأسيسي أولاً ففي الجلسة الثالثة للمجلس دار حديث مهم عن الموصل من خلال النقاش الدائر حول المعاهدة العراقية البريطانية، وأنها جزء من العراق، بل هي رأسه كما ذكر البعض، وتحدث من النخبة القانونية العراقية أصف قاسم اغا وهو مندور الموصل، بعد حديث أمجد العمري وهو منها أيضاً عن علاقة ولاية الموصل بالعراق وأنه يجب التأكيد عليها في نصوص المعاهدة.

وقد رد جعفر العسكري، وهو هنا رئيس الوزراء ونائب ديالي عليهما شارحاً دوره في هذه القضية في لوزان ولندن [2] زهاء عشرة شهور، وزياراته لبعض العواصم وحديثه ومساعيه مع العديد من السياسيين (الذين يشتغلون بالقضيتين الشرقية والعربية)، مؤكداً أن مدينة الموصل (عربية في سكانها ولغتها وتخطيطها)، وأنها (جزء من البلاد العراقية)، وهي مسألة (لا يختلف فيها اثنان من الوجهتين القومية والتاريخية).

وتحدث عن ولاية الموصل في العهد العثماني المندرس بكل حدودها ومدنها وقراها، وفسيفساء أهلها، من دون الالتفات إلى ادعاءات الأتراك الذين (لا تربطنا بهم

---

[1] - عبد الرحمن البزاز، العراق من الاحتلال حتى الاستقلال، الطبعة الثالثة، بغداد، (1977)، ص: 159.

[2] - وردت في النص لوندرة التي كانت شائعة بين المثقفين يومذاك.

أية رابطة بعد أن تخلوا عن دينهم، وراحو يعلنون عن أهداف تورانية)، فالعراق (من الخليج إلى جبال كردستان منطقة واحدة)، يعتز كل فرد بها بعراقيته ودينه الذي يجمع ولا يفرق، مع رفض قاطع لأي تجزئة فيها، مقدماً احتراماته، مؤكداً تقديره لجميع أجناسها التي (تتمتع بالحرية) لأن (رابطة الوطن تجمع الكل)[1].

ثم بادر لتطمين الكل من الحضور، وأهل الموصل بالذات إلى أن قضيتهم تتقدم أولاً على كل شيء في أهميتها وحيويتها، شاكياً من ضعف الحال المائل للعراق الذي يفتقد الدعم الدولي والوجود الفعلي بين أمم العالم وهو صاحب التاريخ العريق وأنه في مواجهة الأطماع التركية وغيرها بحاجة إلى السند والدعم لتأكيد وترصين وحدته السياسية، وأن هذا السند كان متوفراً في رأيه في المعاهدة العراقية البريطانية التي رأى ضرورة المصادقة عليها لهذا السبب[2].

وتحدث مزاحم الباجچي في نفس الجلسة عن ضرورة الربط بين البت في المعاهدة وقضية الموصل كونها (قضية مشروعة وحيوية) للموصلين، ولكل العراقيين، وقدم أسفه لأن المجلس لم يلتفت بما فيه الكفاية لحديث مندوب أربيل محمد شريف الذي تخوف من نوايا الأتراك باحتلال شمال العراق والوصول إلى جبال حمرين[3]، وأن على المجلس أن يرحب بهذا الطلب ويسعى لدى المقامات العالية لتظهر اهتمامها مع الحليفة بريطانيا بمسألة الموصل، وإيقاف تركيا عند حدودها[4].

أما نائب الديوانية النخبوي عبد الرزاق الرويشدي فقد تحدث طويلاً عن الموصل، وعن (عراقيتها وعروبتها)، مؤكداً أن زعماء الديوانية ومشايخها يعضدونه في موقفه هذا[5].

---

(1) - (مجموع مذكرات المجلس التأسيسي العراقي)، الجزء الأول، ص: 35-38.

(2) - المصدر نفسه، الجزء الأول، ص: 37-38.

(3) - كان نائب اربيل محمد شريف يقصد بذلك ما قام به القائد الكمالي اوزدمير باشا الذي اخترق الحدود العراقية على رأس قواته، واحتل بعض المناطق، بما في ذلك راوندوز وكويسنجق.

(4) - (مجموعة مذكرات المجلس التأسيسي العراقي)، الجزء الأول، ص: 38، 40.

(5) - المصدر نفسه، الجزء الأول، ص: 49-50.

إن الحالة الصعبة التي مر بها العراق، والموقف الفقير للنظام القائم، وتصريحات وادعاءات الأتراك بحقهم المزعوم بعد خرح مندوب اربيل تخوفه وقلقه في الجلسة الثالثة مما لزم في الجلسة التي تلتها أن يعبر أعضاء المجلس عن هذا القلق والتحسس، وتمثل ذلك بمداخلة مزاحم الباججي وتعليقه على حديث ياسين الهاشمي المتحسس من نوايا الأتراك، مثبتاً ذلك الإحساس، وما وصفه بحق المجلس في أن يضطرب لمسألة الموصل (لأن عدم الاهتمام إهمال محتم لاستقلال العراق)، ولأن (مسألة الموصل ومسألة العراق لازم وملزوم) [1].

ولم ينقطع هذا التحسس والقلق، ففي الجلسة العشرين للمجلس التأسيسي قرأ محمد شريف نائب اربيل تقريراً موقعاً من قبل مندوبي لوائي كركوك واربيل، ورد فيه نص وقع عليه مجموعة من النواب، بضمنهم داود الحيدري وهو من النخبة القانونية، قالوا فيه أن مقدرات هذه المنطقة، أي الموصل وملحقاتها السابقة، لم تزل معلقة الحكم، دائرة في نظرهم بين الشك واليقين، حتى أن مجرد التفكير فيها يجعلهم في ظلام دامس لا يستطيعون فيه تقدماً ولا تأخراً.

ولأن شغلت هذه القضية أفكار العراقيين عامة فهي لأفكارهم أشغل، لأنهم أهلها ومقدراتهم تابعة إلى مقدراتها أكثر من غيرهم، ثم تطرق التقرير إلى ما نشرته الصحف عن مؤتمر القسطنطينية [2] وبحث مسألة الموصل فيه، ثم قرارهم بالاستنكاف عن إبداء رأي في المعاهدة بسبب أن المشكلة غير منحلة، وطلبوا تأجيل

---

(1) - المصدر نفسه، الجزء الأول، ص: 72-73.

(2) - مؤتمر عقد في القسطنطينية في (التاسع عشر من مارس 1924)، رأس الوفد التركي فيه فتحي بك رئيس المجلس الوطني الكبير، ورأس الوفد البريطاني السير بري كوكس المندوب السامي البريطاني السابق في العراق، وقد رافق الوفد البريطاني طه الهاشمي رئيس أركان الجيش العراقي بصفة مستشار، استمر المؤتمر إلى اليوم (الخامس من حزيران 1924)، دار جدل بين الطرفين عن أحقيته في الموصل وادعاء تركيا بذلك ورد كوكس بأن ذلك تم بناء على استغاثة الأثوريين وطلب إعادة اسكانهم في مواطنهم السابقة تحت الحماية البريطانية، ولم يتوصل الطرفان إلى أية اتفاقات، حيث قدم كوكس مشروع رسالة مشتركة لإحالة المشكلة إلى مجلس عصبة الأمم، ولم يقبل فتحي هذه الاقتراح الذي عده إنذاراً (وأن ذلك خارج حدود تعليماته، فأجاب كوكس أن الحكومة البريطانية وحدها ستكتب إلى المجلس كما فعلت في لوزان، ينظر: الدكتور فاضل حسين، المصدر السابق، ص: 41-45.

المذاكرة في المعاهدة إلى انتهاء حل مشكلة الموصل وأكدوا أن هذا الموقف لم ينجم عن ضعف في الرأي، أو خور في العزيمة[1].

وفي جلسة أخرى تحدث ناجي السويدي، وهو من رؤوس النخبة القانونية، عن عزة النفس والشرف القومي وضرورتهما، معرباً عن تأييده لتقرير النواب الكرد (وكان التقرير باسم النواب الكرد، ولم يكونوا من اربيل وحدها) بخصوص تأجيل البت في المعاهدة حتى تنتهي مسالة الموصل، قائلاً أنه (يوافق عليه لأن معرفة حدودنا أمر ضروري)، وتساءل (إذا لم تحسم مسالة الموصل فعلى ماذا نتعاهد؟)، طالباً التثبت والسعي إلى تأمين تعديل المعاهدة بهذا الاتجاه، بل أن (يؤجل البت بشأنها حتى إنهاء قضية الموصل)، لأن (إذا لم نتوصل إلى حل مرضٍ لها فنحن براء من جميع القيود الموجودة فيها) كما قال نصاً.

وحين عادة للحديث مرة أخرى، أكد على (أن المجلس التأسيسي يمثل كيان الدولة العراقية، وعلى هذا فإن عليه أن لا يبت في الأمور ما لم تكن للدولة حدود معينة، فإذا انحلت مسألة الموصل، وحصل الاعتراف من الأتراك فعندئذ تزول وسيلة التهديد وتؤمن مصالح العراق)[2].

وتحدث في الجلسة نفسها محمد زكي نائب البصرة عن أهمية الموصل للعراق، وكشف بعض تناقضات أعضاء المجلس في المواقف، وانتقد خروجات مزاحم الباجحي في هذا السياق، ودار نقاش بينها حول الموضوع نفسه الذي انصب في نهاية المطاف على أن (مصلحة البلاد تقضي علينا أن نؤجل جلسات المجلس إلى نتيجة البت في مسألة الموصل، وحينئذ نعرف ما هي الدولة العراقية) حسب تعبير مزاحم الباجحي[3].

لم يفتر نشاط وحركة أعضاء المجلس التأسيسي من قانونيين، وغير قانونيين بهذا الاتجاه، فإن الجميع ظلوا يتابعون كل ما يتعلق بمصير ولاية الموصل بقلق كبير،

---

[1] - (مجموعة مذكرات المجلس التأسيسي العراقي)، الجزء الأول، ص: 342-343.

[2] - المصدر نفسه، الجزء الأول، ص: 364، 368.

[3] - المصدر نفسه، الجزء الأول، ص: 377-378، 389-390 وغيرها.

بما في ذلك نشاطات (لجنة الحدود العراقية - التركية) وتقريرها الذي رفعته إلى مجلس عصبة الأمم، مع العلم أن وزير المستعمرات البريطاني لم يكن يرغب في أن يعرض تقرير لجنة الحدود على البرلمان العراقي إلى بعد حسم القضية في مجلس العصبة[1].

لم تذهب جهود أعضاء المجلس التأسيسي سدى، فلقد أضيفت فقرة إلى مواد المعاهدة العراقية – البريطانية، اقترحها جعفر العسكري، يقول فيها:

(وتصبح هذه المعاهدة واتفاقياتها لاغية، لا حكم لها، إذا لم تحافظ حكومة بريطانيا على حقوق العراق في ولاية الموصل بأجمعها)[2].

لقد كان الموافقون على المعاهدة من المنتمين إلى النخبة القانونية هم أحمد الفخري وداود الحيدري وجعفر العسكري، أما المخالفون فكانوا ناجي السويدي ورؤف الجادرجي ومحمد زكي وعبد الرزاق الرويشدي واصف قاسم اغا[3].

على الغرار نفسه دافعت الحركة الوطنية عن ولاية الموصل منذ أن بدأت تركيا تطالب بها، وقد عبرت تلك الحركة عن أرائها بالبيانات والمقالات والمذكرات والاحتجاجات والتظاهرات التي قامت، ومثلت نشاطاً وإثارة للرأي العام وإسناداً للأصوات المتصاعدة في المجلس التأسيسي، ومن ذلك نشاط المحامين الذين تصدوا للقضية وكان لهم صوت بارز يدافع عن الموصول في تجمع قادة داود السعدي وزمرة من رفاقه[4]، إضافة إلى تأليف الأحزاب والجمعيات الجديدة، واحتواء برامجها على خطط للدفاع عن العراق في الموصل.

---

(1) - الدكتور لطفي جعفر فرج عبد الله، عبد المحسن السعدون ودوره في تاريخ العراق السياسي المعاصر، منشورات اليقظة العربية، بغداد، (1988)، ص: 189-192.

(2) - (مجموعة مذكرات المجلس التأسيسي العراقي)، الجزء الأول، ص: 440-441.

(3) - المصدر نفسه، الجزء الأول، ص: 441-445.

(4) - (مجموعة مذكرات المجلس التأسيسي العراقي)، الجزء الأول، ص: 123.

لقد حركت قضية الموصل كل المشاعر واذكت روح الوحدة عند العراقيين جميعاً، وظهرت جلياً في كل أرض عراقية من خلال التظاهر والتحزب والعمل الجماهيري المشترك، حصل هذا في شمال الوطن كما في جنوبه، ومثلما كانت النجف مرجعاً وموئلاً يحث على الوحدة ونيل الحقوق، كذلك تحركت بغداد وصحافتها[1] وبادر الموصليون الساكنون في بغداد إلى العمل وقرروا اللقاء في دار ثابت عبد النور وهو من النخبة القانونية، ودعي إلى هذا الاجتماع الذي عقد بتاريخ (الخامس عشر من كانون الثاني 1923) سليمان فيضي، وهو بدوره قانوني تعود جذوره إلى الموصل، وتم فيه تحرير رسائل إلى كل الذوات البارزين في الموصل تحثهم على انتخاب ممثلين عنهم ليدافعوا عن مصالحهم، وليعبروا عن أمانيهم في الأوساط الوطنية والأجنبية، ولحضور المؤتمرات الدولية إذا اقتضى الأمر، وقرروا الموافقة على صورة الكتاب الذي كلف سليمان فيضي بإعداده، والذي (طبع منه مئات النسخ) التي وزعت في الموصل بهدف حث مثقفيها على (انتخاب وفقد يتراوح عدد أعضاءه بين الثلاثة والخمسة) ممن يوثق (بقدراتهم ونواياهم) حتى يكونوا (في العاصمة على اتصال دائم بالحكومة الوطنية) من أجل أن يعبروا عن أماني ورغبات أهل الموصل، وليقوموا بتمثيلهم في المؤتمرات الدولية إذا اقتضى الأمر[2].

أثارت هذه الرسائل اهتمام الموصليين، فعقدوا اجتماعات عديدة للدفاع عن حق العراق في ولاية الموصل، وسعوا إلى إقامة الأحزاب والجمعيات السياسية بهدف ترصين الموقف الداخلي وتنظيم العمل المباشر وتنوير الرأي العام، وعلى أثر ذلك، وغير ذلك تم تشكيل حزبي يحمل اسم (الاستقلال) في الأول من (أيلول 1924)، وضم في هيئته الإدارية المحامي محمد صدقي سليمان وهو من النخبة القانونية العراقية[3]، ولقد

---

[1] - الدكتور فاضل حسين، المصدر السابق، ص: 228-235.

[2] - (مذكرات سليمان فيضي)، ص: 366-367.

[3] - الدكتور فاروق صالح العمر، المصدر السابق، ص: 144.

كان لها الحزب موقف حماسي ودور وطني عبرت عنه صحيفته ولسان حالة (العهد) الذي ظهر عددها الأول في (العشرين من كانون الثاني 1925)[1].

وفي (السادس والعشرين من كانون الثاني 1925)، أي بعد مرور ستة أيام فقط على ظهور (الاستقلال)، تكونت في الموصل (جمعية الدفاع الوطني)، وكانت عبارة عن (تكتل ديني وطني) غايته الحيلولة دون انضمام الموصل إلى الأراضي التركية، وكانت تضم أكثر من مائة وخمسين عضواً من المسلمين والمسيحيين، ومنهم رجال الدين والأعيان والإشراف والوجوه والرؤساء الروحانيون والأدباء والخطباء والمفكرون وغيرهم، وقد انتخبت هذه الجمعية هيئة إدارية ضمت من النخبة القانونية رئيسها أحمد الفخري واصف قاسم اغا وإبراهيم كمال ومحمد صدقي وآخرون[2].

وفي (السادس عشر من كانون الأول 1925) صدر قرار مجلس عصبة الأمم القاضي بإعطاء ولاية الموصل إلى العراق مع شرط جائر يربط العراق مع بريطانيا بمعاهدة جديدة لمدة خمس وعشرين سنة، حيث بدأ هنا فصل جديد من حياة الشعب العراقي بعد أن تحقق حلم أبنائه بالنسبة لتقرير مصير ولاية الموصل، الموضوع الذي أدى المنتمون إلى النخبة القانونية دوراً واضحاً في تحريك الرأي العام العراقي، وجلب أنظار المعنيين بالموضوع من غير العراقيين، وكما كان متوقعاً زال الكثير من معالم التنظيمات الحزبية في الموصل بعد صدور قرار عصبة الأمم لصالح العراق، وبقي تحت الرماد نار.

---

(1) - الدكتور فاضل حسين، المصدر السابق، ص: 226، الدكتور عبد الأمير هادي العكام، المصدر السابق، ص: 466.

(2) - الدكتور فاروق صالح العمر، المصدر السابق، ص: 147.

الفصل الرابع

دور النخبة القانونية العراقية في الحياة الفكرية والسياسية للعراق في المرحلة الأخيرة من عهد الانتداب (1925 - 1932)

تعزيز موقع النخبة القانونية العراقية في مؤسسات السلطة التنفيذية

ونحن ندخل هذا الفصل الأخير من بحثنا هذا ورسالتنا، يكون العراق في ظل الملكية قد اجتاز مرحلة صعبة، ومضى يغذ السير باتجاه ترصين كيان ووحدة أراضيه، من خلال تجارب قريبة مرت به وبعيدة، طامحا للوصل إلى عهد الاستقلال الناجز الكامل محققا لونا من الديمقراطية التي لم تخل من الشوائب كثيرة وحكما مركزيا، واجه الكثير من مسيرته القصيرة هذه، لقد أزداد عدد رموز النخبة القانونية من خلال ازدياد خارجي (مدرسة الحقوق)، والتي ستحمل هذه المرة اسم الكلية في هذه المرحلة، كما ازداد وجودهم وانتشارهم في كل مرافق الدولة، حتى غطوا كل مفصل من حياة الشعب العراقي ومراكزه المدنية في الأقضية والنواحي ومراكز المدن، والاهم من ذلك في قيادة الدولة العليا، في السلطتين التشريعية والتنفيذية.

ففي الفترة المحددة بين عامي(1925-1932)، كانت هناك سبع تشكيلات وزارية أولاها الوزارة التي رأسها جعفر العسكري بتاريخ الحادي والعشرين من شهر تشرين الثاني 1926، واستقالت بتاريخ الثامن من كانون الثاني 1928نوقد ضمت فضلا عن رئيسها الذي جمع بين السيف الجندية وريشة العدل، رمزين بارزين من رموز النخبة القانونية، هما رشيد عالي الكيلاني وزير الداخلية، ورؤوف الجادرجي وزير العدلية[1]، كما يمكن حساب نوري السعدي واحدا من رموز النخبة بحسب اعترافه هو خلال جلسات المجلس التأسيسي، وبالذات في الجلسة العشرين، وهو يرد على رؤوف الجادرجي، استاذ الحقوق الدولية، في النقاش الذي دار حول المعاهدة

(1) – عبد الرازق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الثاني، ص: 85-86، 146 .

العراقية البريطانية، قائلا (ولكن بما أني درست في شعبة الحقوق ثلاث سنين تقريبا أو دون أن أبين...) [1].

أما في الوزارة السعدونية الثالثة التي تألفت في الرابع عشر من كانون الثاني (1928)، واستقالت في العشرين من كانون الثاني 1929، فقد ضمت توفيق السويدي وزيرا للمعارف وحكمت سليمان وزيرا للعدلية [2].

وكان تمثيل النخبة القانونية في الوزارة العاشرة في تاريخ المملكة العراقية متميزا، وهي وزارة توفيق السويدي الأولى التي تألفت في اليوم الثامن والعشرين من شهر نيسان 1929 واستقالت في الخامس والعشرين من أب 1929، مما تمثل في شخص رئيس الوزراء الذي تسلم إضافة للرئاسة وزارتي الخارجية والأوقاف، كما ضمت الوزارة داود الحيدري وزيرا للعدلية [3].

تتكرر الصورة نفسها في وزارة عبد المحسن السعدون التي تألفت في اليوم التاسع عشر من شهر أيلول 1929، وسقطت بسبب انتحاره في مساء يوم الأربعاء الثالث عشر من تشرين الثاني 1929، وقد ضمت الوزارة من النخبة القانونية كلا من ناجي السويدي وزيراً للداخلية، وناجي شوكت وزيراً للعدلية، فضلاً عن نوري السعدي الذي نوهنا إلى موقعه، فلقد عهدت إليه حقيبة الدفاع في الوزارة الجديدة [4]. وبعد خمسة أيام من انتحار السعدون كلف الملك وزير العدل ناجي السويدي بتأليف الوزارة الجديدة التي بقيت في الحكم لغاية التاسع من آذار 1930، وفيها تقلد ناجي شوكت حقيبة الداخلية، واحتفظ نوري السعدي بحقيبة الدفاع [5].

---

(1) – (مذكرات المجلس التأسيسي)، الجلسة العشرون، المصدر السابق، ص: 333 .

(2) – يحسب حكمت سليمان من النخبة القانونية مثل نوري السعيد لأنه درس الحقوق في استانبول وترك الدراسة أيضاً، كما أنه أصبح مديراً لمدرسة الحقوق ومدرساً، فيها كما أسلفنا عن دراسته ينظر: (الدليل الرسمي العراقي لسنة 1936م، ص: 114-119، مير بصري، أعلام السياسة في العراق الحديث، ص181 .

(3) – عبد الرازق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الثاني، ص229-234 .

(4) – المصدر نفسه، الجزء الثاني، ص263-265، ص: 279-281 .

(5) – المصدر نفسه، الجزء الثاني، ص285-286 .

في وزارتي نوري السعدي الأولى والثانية اللتين وقعت على عاتقهما مهمة أبرام آخر معاهدة بين العراق وبريطانيا في الانتداب تمهيدا للاستقلال، ففي الأولى منها التي تألفت في اليوم الثالث والعشرين من آذار 1930 واستقالت في التاسع عشر من تشرين الأول 1931، تقلد جمال بابا حقيبة العدلية، ومزاحم الباججي حقيبة الاقتصاد ثم الداخلية، فيما تقلد جعفر العسكري بحقيبة الدفاع، أما في وزارته الثانية التي تألفت في اليوم التاسع عشر من تشرين الأول 1931 واستقالت في اليوم السابع والعشرين من تشرين الأول 1932، فقد تقلد ناجي شوكت حقيبة الداخلية، واحتفظ جعفر العسكري بحقيبة الدفاع إضافة إلى حقيبة الخارجية، كما احتفظ جمال بابان بحقيبة العدلية[1].

وكان للزمن حسابه الإيجابي حين شهد تزايد عدد وعدد النخبة القانونية العراقية، في المرحلة الأخيرة من عهد الانتداب، وتضخم وجودها وانتشارها في كل مركز مهم من مراكز الدولة، فلو أخذنا العالم 1929 مثلاً لوجدنا بالإضافة إلى التشكيلة الوزارية، أن ممثلي النخبة القانونية يحتلون مواقع مرموقة في أكثر من وزارة، ففي الخارجية إضافة للوزير توفيق السويدي كان هناك كامل الكيلاني وحسين أفنان[2]، وفي الداخلية تمثل وجود النخبة القانونية في جعفر حمندي وأحمد حامد الصراف[3]. ومن الطبيعي أن يبرز هذا الوجود في المؤسسات وزارة العدلية بصورة خاصة بدءا بشخص الوزير داود الحيدري، ثم أعضاء محكمة التميز داود سمره وصالح الباججي ومحمد عارف السويدي وعبد الله عبد السلام وانطوان شماس[4]. أضف إلى ذلك أكثر من سبعين محكمة بداية وصلح وجزاء كانت تغطي أرض العراق من الشمال إلى الجنوب، إضافة إلى كتاب العدول، والمحاكم الشرعية ومجالس تميزها. رافق توسع دائرة النخبة القانونية توسع في الخبرة تجسدت في قيام

(1) – عبد الرازق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الثالث، ص: 7-9، 163-164، 206-207 .

(2) – (الحكومة العراقية) سجل كبار الموظفين، 1929م، ص: 6-10 .

(3) – المصدر نفسه، ص: 11-19 .

(4) – المصدر نفسه، ص .

وتقاليد قانونية دفعت المواطن إلى أن يلجأ للمحاكم والمحامين الذين بلغ عددهم حوالي (196) محامياً، الأغلبية منهم في بغداد، وغدو يؤلفون تكتلا قانونياً تعيش في إطاره أسماء لامعة كان لها دور مهم في تاريخ العراق السياسي والفكري، نذكر منهم عبد الجليل برتو وداود السعدي وعباس العزاوي وذيبان الغبان ونجيب الراوي وعلي محمود الشيخ علي ورشيد كنه ويوسف زلخه وسليمان الشيخ داود ومحمد يونس السبعاوي وصادق كمونه وعبد الوهاب مرجان وروبين بطاط وبهجت زينل وسعد صالح وأحمد جمال الدين وإبراهيم الواعظ وسليمان فيضي وعبد الرزاق شبيب ومحمد رشاد عارف وعبد الرسول الخالصي وعزيز شريف وجمال بابان وعبد الرحمن البزاز وعبد المجيد كمونه وعبد الغني الدلي وخدوري خدوري ومحمد علي محمود وعبد الجبار الخياط ومحمود صبحي الدفتري وامجد الزهاوي ورشيد عالي الكيلاني ومزاحم الباججي ومحمد زكي وحسن رضا ونصرت الفارسي[1]. يلاحظ الشيء نفسه تقريبا داخل أروقة السلطة التشريعية كذلك من رموز النخبة القانونية العراقية.

---

[1] – (الدليل الرسمي العراقي لسنة 1936)، ص:414-416، أحمد زكي الخياط، المصدر السابق، ص45 و67 و68و71-72

نشاط المنتمين للنخبة القانونية العراقية داخل البرلمان الوليد

رافق انبثاق أول برلمان عراقي نشاط سياسي نوعي جديد، لجأ إليه المؤيدون والمعارضون، وتمثل في العمل لخلق تكتل وتراصف سياسيين من خلال إيجاد تنظيمات سياسية داخل أروقة البرلمان، وفي هذا الصدد نشط عبد المحسن السعدون باتجاه تأليف (حزب التقدم)، ولم تتوقف محاولات الاصطفاف حيث ألف قطب المعارضة ياسين الهاشمي (حزب الشعب) الذي أجيز رسمياً في الثالث من كانون الأول سنة 1925 وضم من النخبة القانونية نصرت الفارسي، يضاف لهذا الاصطفاف لون آخر من تكتل جديد داخل المجلس عرف بكتلة الوسط، تزعمه رشيد عالي الكيلاني ضم عدداً من المستقلين[1].

إن الإمعان والتدقيق في هذه التكتلات توصلنا إلى وقائعها الصحيحة وأنها لم تعبر عن فهم مبدئي والتزام إرادي صارم، إذ طغت عليها المواقف الآنية والذاتية، ولذلك سرى إليها التفكك سريعاً، ومثاله ذلكم (حزب الشعب) الذي أنشطر بعد اشتراك رئيسه ياسين الهاشمي واحد أعضائه وهو السيد عبد المهدي في وزارة جعفر العسكري التي تألفت في الحادي والعشرين من تشرين الثاني 1926م، ولم يبق إلى جانب الهاشمي من المنتمين إلى النخبة القانونية سوى مزاحم الباجچي وإبراهيم وكمال[2].

وحين أطل عام 1926 أعدت الحكومة البريطانية مسودة المعاهدة الجديدة المقترحة لتمديد أمد المعاهدة العراقية البريطانية الأولى إلى 25 سنة، وبعثت بها إلى

[1] – الدكتور فاروق صالح العمر، المصدر السابق، ص161 و167 و173، علاء حسين عبد الأمير الرهيمي، المصدر السابق، ص132 .

[2] – المصدر نفسه، ص: 133 .

معتمدها في بغداد، وحين عرضت على مجلس الوزراء حاول هذا أن يدخل فيها بعض الالتزامات لصالح العراق وبعض التعديلات، لكن المندوب السامي رفض ذلك، مما أدى إلى استقالة رئيس الوزراء السعدون وتدخل الملك وسحب الاستقالة بعد تهديد المندوب السامي للملك بضرورة التصديق على المعاهدة، وإلا فإن الموصل تسلم للترك، وحينها وافق مجلس الوزراء على المعاهدة بجلسته المنعقدة يوم الاثنين الموافق 11 كانون الثاني 1926[1]، وفي ضوء ذلك اجتمع مجلس النواب يوم الحادي والعشرين من كانون الثاني 1926م، وخرج في جلسة ذلك اليوم موضوع المذاكرة حول المعاهدة الجديدة، وبعد شد وجذب ارتبطت أبعادهما بمصير ولاية الموصل، وعقد جلسة سرية حسب طلب رئيس الوزراء وافق المجلس بأغلبية كبيرة على هذه المعاهدة بعد انسحاب بعض المعارضين وتغيبهم، ولقد صوت خمسة من النواب المنتمين إلى النخبة القانونية ضد المعاهدة وهم كل من نصرت الفارسي وإبراهيم كمال وداود الحيدري وعبد اللطيف الفلاحي وثابت عبد النور، فيما تغيب أثنان منهم عن حضور الجلسة هما رؤوف الجادرجي ومحمود صبحي الدفتري، أما الموافقون منهم فبلغ عددهم ثمانية نواب هم كل من حكمت سليمان وروبين سوميخ وساسون حسقيل وسعيد الحاج خضير وعبد الرزاق منير وناجي السويدي ونعيم زلخه وقد صوت مع الموافقين رئيس المجلس[2] رشيد عالي الكيلاني[3].

أثيرت أمام مجلس النواب في الدورة نفسها قضايا تتعلق بشؤون البلاط الملكي، ومتعلقات الملك فيصل الأول وعائلته، وقد صوت في جلسة يوم الثامن من كانون الثاني 1928 ضد اقتراح تخصيص أراضي للملك علي شقيق فيصل الأول ثلاثة نواب فقط، اثنان منهم من النخبة القانونية، هما نصرت الفارسي وسعيد الحاج خضير[4].

---

[1] – للتفصيل عن ذلك ينظر: عبد الرزاق الحسني، العراق في ظل المعاهدات، ص: 128-139.

[2] – لم يشر الحسني إلى اسمه.

[3] – عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الثاني، ص: 45.

[4] – علاء حسين عبد الأمير الرهيمي، المصدر السابق، ص: 140.

وعند عرض لائحة قانون إدارة الألوية، أثيرت مسألة منح المتصرفين (المحافظين) فيها حق الرقابة على سلوك موظفي وزارة العدلية، تصدى لهذا الأمر عدد من النواب من المعارضين، كان منهم نصرت الفارسي الذي تحدث بلغة القانوني حين أكد أن مصالح الإداريين تتعارض أحياناً مع مصالح مسؤولي العدل ومهماتهم، وكان يرى أن تسند مهمة مراقبة السلطات القضائية إلى مفتشين عدليين تعينهم وزارة العدلية، وهي خطوة متقدمة محسوبة بقياس ذلك الزمن، مع تأكيده أن تبقى الشكاية حقاً عاماً لجميع المواطنين[1].

أما حرية الفرد فقد دافع عنها إبراهيم كمال، وخص المرأة بحديثه في جلسة مجلس النواب يوم السادس والعشرين من آيار 1927، مطالباً بمنحها حريتها الطبيعية، وحقوقها القضائية، مؤكداً أن استلابها وقع بسبب العادات البالية، وليس بأمر الدين، مشدداً على أهمية دورها، مقارناً وضعها بالمرأة الأوروبية[2].

وفي تلك المرحلة ارتبطت قضيتا التعليم وحرية التعبير ببعض الأحداث السياسية المهمة بصورة مباشرة، منها محاكمة الشيخ ضاري المحمود في أواخر كانون الثاني 1928، ومن ثم زيارة الداعية الصهيوني الفريد موند إلى بغداد في الثامن والعشرين من العام نفسه.

أدى المنتمون إلى النخبة القانونية دوراً مشهوداً في التصدي لإفرازات الواقعتين، مما يقتضي بعض التوقف عندهما:

أ) قضية الشيخ ضاري:

في الثاني عشر من شهر آب سنة 1920، أي في عز أيام ثورة العشرين، قام الشيخ ضاري المحمود، رئيس قبيلة زوبع المعروفة في الدليم، مع أولاده بقتل اللفتنانت

---

(1) – علاء حسين عبد الأمير الرهيمي، المصدر السابق، ص: 147 .

(2) – المصدر نفسه، ص: 149 .

كولونيل لجمن وسائقه الهندي في خان النقطة بين بغداد والفلوجة[1] فبقي هو واثنان من أولاده، وآخرون من أفراد قبيلته شردا خارج المدن والقصبات زهاء سبع سنوات إلى أن تم القبض عليه، وهو في طريقه إلى سوريا، يوم الثالث من تشرين الثاني عام 1927، فجرت محاكمته أمام محكمة الجزاء الكبرى في بغداد التي أصدرت بحقه حكم الإعدام شنقاً حتى الموت يوم الثلاثين من كانون الثاني 1928، ثم استبدل قرار الإعدام بالسجن المؤبد بأكثرية الأصوات بسبب موقعه وشيخوخته، ومن المفيد أن نشير إلى أن المحكمة كانت مؤلفة برئاسة البريطاني بريجارد وعضوية الحاكمين العراقيين أحمد طه ويوسف جميل خوشابه[2].

لم يلبث الشيخ ضاري المحمود في السجن طويلاً بسبب وضعه المزري، فقد وافاه الأجل بعد يومين فقط من صدور الحكم بحقه، مما أثار حفيظة الجماهير بقوة (فأكبر البغداديون موته، وساروا بجنازته في مظاهرات صاخبة تحدوا فيها السلطتين العراقية والمنتدبة، بعد أن اقتحموا بناية المستشفى الملكي وأخذوا الجثمان عنوة)[3].

أدى المنتمون إلى النخبة القانونية، خصوصاً المحامون وطلاب الحقوق، دوراً واضحاً ولكن غير مباشر في هذه الأحداث ضمن المثقفين الثوريين الذين ألفوا اللولب المحرك لهذه الحركة فكرياً، كما لغيرها في تلك المرحلة، وبالنسبة للمنتمين إلى النخبة القانونية تحديداً نشير إلى أن (لفيفاً من المحامين الوطنين) قد (تطوعوا للدفاع عن الشيخ ضاري المحمود)[4]، كما أن عضوي المحكمة العراقيين اختلفا مع رئيس المحكمة بريجارد الذي كان يصر على إصدار حكم الموت بحق الشيخ ضاري، وكما هو واضح في شهادته السياسية فإن حسين جميل كان من بين مشيعي جثمان الشيخ، وكان كما

---

[1] – للتفصيل عن الموضوع يمكن الرجوع إلى: عبد الرزاق حسني، الثورة العراقية الكبرى، الطبعة السادسة، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 1992، ص: 273-281 .

[2] – للتفصيل عن الموضوع يمكن الرجوع إلى: عبد الجبار العمر، محاكمات سياسية مثيرة أمام القضاء العراقي دار القادسية للطباعة، بغداد، 1983، ص .

[3] – عبد الرازق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الثاني، ص: 151-152 .

[4] – المصدر نفسه، ص: 152 .

يقول (تشييعاً ضخماً تعالت فيه الأزهايج)[1]، وكما يبدو واضحا من ذكريات قطب قانوني آخر، هو ناجي شوكت، انه أدى دوراً إيجابياً للحيلولة دون وقوع مصادمات بين المتظاهرين المشيعين للجثمان ورجال الشرطة، وذلك بوصفه متصرفاً (محافظاً) لبغداد يوم وقوع الحادث الذي يصفه بـ(موكب شعبي عظيم)[2]، لم يبق القانونيون بعيدين عنه برغم عفويته، على العكس تماماً من الموقف من الحركة الصهيونية بحكم خبيعتها، ومدى حساسية إفرازاتها السياسية والفكرية، مما تطلب تنظيماً في العمل، وعمقاً في التفكير والتوجه، الأمر الذي تجسد بصورة نوعية في ردة الفعل على ما عرف بزيارة الداعية الصهيوني الفريد موند إلى بغداد.

ب) الموقف من زيارة الفريد موند:

الحقيقة والتاريخ يؤكدان أن الاستعمار والصهيونية توأمان، نزلا من رحم واحد، كانا وما زالا يقترنان ويتوافقان في المنطلقات وهي رأسمالية، وفي الأساليب وهي لا إنسانية، وفي القصد والفعل المباشر، العمل على استعباد الشعوب والهيمنة عليها، وتجزأتها، ومحو آثارها وهويتها.

تم ذلك في العالم الثالث كما يسمونه، في آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية، ووطننا العربي في المقدمة، لاعتبارات معروفة وبليغة في الثروة والموقع وعقد التاريخ، إن مخططاتهم قد تلبست بلبوس مختلفة، وتسترت تحت واجهات أصبحت مفضوحة لكل ذي عينين وبصيرة، تمثلت بالاحتلال والوعود وتسليم الأرض إلى متشردين، وفق وكالة شرعية، ينوبون فيها عن الامبريالية ومصالحها الرأسمالية والاحتكارية.

لقد كانت الصهيونية هي الحليف والرديف للاستعمار الإنجليزي، وجاء وعد بلفور وفق تسابق تاريخي معروف، لزرع هذا الجسم الغريب وسط قلب وطننا العربي، وبدأ بالفعل اليومي على الأرض يفعل فعله عملياً، وفي هذا الاتجاه أرسل الفرد

---

[1] – حسين جميل، العراق، شهادة سياسية، ص: 231 .

[2] – ناجي شوكت، سيرة وذكريات، ص: 112 .

موند بالاشتراك مع روتشليد ووايزمان رسالة إلى مناجم دانيال في بغداد في تموز 1923، يطلبون فيها منه إسداء المعونة إلى الدكتور الفونسو بنسيون هولان، الذي يزور العراق ممثلاً لـ(القيرين هيسود) (صندوق تأسيس الوطن القومي لليهود)[1].

لقد وصل الشخص المذكور إلى بغداد، وألقى محاضرات، تحدث فيها عن الصهيونية، وكون فلسطين أرضاً قومية لليهود، تم ذلك برعاية مناجم دانيال الذي كان من البارزين في النشاط هذا والذي عين بعد ذلك عضواً في مجلس الأعيان، وجاء رد الفعل على ذلك عنيفاً، لأن العراق كان في (مقدمة الأقطار العربية التي قاومت فكرة اتخاذ فلسطين العربية وطناً قومياً لليهود، وكان يهتبل كل فرصة للذب عن كيانها، والبذل في سبيلها، والاحتجاج من أجلها (حسب صياغة الحسني)[2].

فضلاً عن ذلك كان الصهاينة يستهدفون العراق وتركيبته السكانية، وكان الانجليز يقدمون الدعم في هذا السبيل ولذلك لم تكن زيارة الفريد موند مفاجئة، وإنما هي عملية مدروسة تم التخطيط لها مع المندوب السامي البريطاني وربما الملك فيصل الأول، إذ لا يعقل أن تتم زيارة بهذا المستوى دون علم الملك[3] الذي كرم القادم علية بوفادة حسنة[4]. يقول متخصص عراقي في الموضوع ما نصه بهذا الصدد:

(ويبدو لي أن غضبة الجماهير ضد الصهيونية بشخص موند هي التي حالت دون استضافة فيصل، أو الحكومة العراقية لموند رسميا، خاصة بالنسبة للملك

---

[1] – حسين جميل، العراق، شهادة سياسية، ص: 206 .

[2] – عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الثاني، ص: 250 .

[3] – عبد الغني الملاح، تاريخ الحركة الديمقراطية في العراق، بغداد، دار الحرية للطباعة، 1975م، ص: 83 .

[4] – خيري أمين العمري، حكايات سياسية من تاريخ العراق الحديث، منشورات مكتبة آفاق عربية، بغداد، مطبعة دار القادسية، بدون تاريخ، ص: 190 .

فيصل الذي كان عليه استضافته في قصر رداً على صنيع موند[1] معه حين زار لندن)[2]

وفي هذا الصدد الذي أكدنا علية، روى مزاحم الباجچي معلومات خطيرة حول الموضوع هذا، حين كان في أوائل سنة1928 ممثلا للعراق في لندن، حيث تقدم إليه الفريد موند بطلب سمة دبلوماسية له ولحاشيته، وأنه رفض هذا الطلب لأن المومى إليه لا يتمتع بتلك الصفات لكن الأمور تغيرت فبعد أيام من هذه الحادثة وردت إلى الباجچي برقية من الحكومة العراقية وتشير وتأمر بإعطاء الفريد موند سمة دبلوماسية[3].

وتظل قصة وصل الفريد موند إلى بغداد مثيرة ولها وقائع تاريخية يتحدث عنها حسين جميل الناشط السياسي في ذلك الوقت، قائلاً أنه قرأ في مجلة (الشرق الأدنى) المصرية التي تصدر في القاهرة، وتصل العراق بانتظام، الفريد موند سيزور العراق قريبا، وقد أثار هذا الخبر الذي نشرته في عدد 25 كانون الثاني 1928، وأعيد نشره في عدد أول من شباط نفس السنة، الشعور الوطني وتحرك حسين جميل باتجاه زميله عبد القادر إسماعيل في الدراسة الثانوية وفي الحركة الطلابية، وكان آنذاك طالبا في كلية الحقوق، واتفقا على التظاهر والاحتجاج على الزيارة والشجب للحركة الصهيونية، وحاول الأول توسيع دائرة الفعل القادم حين توجه إلى أستاذه يوسف زينل، معتمد (نادي التضامن) الذي كان حسين عضوا فيه أيضا، والذي كان مؤيداً للفكرة التي طرحها على مجموعة من الطلاب في مختلف المراحل، في دار المعلمين وكلية الحقوق، وتوسعت دائرة المدعوين للعمل إلى بعض أئمة وخطباء الجوامع، وبدأ العمل التحريضي يأخذ مداه، بعد أن حصل يوسف زينل وهو يدرس الكيمياء في مدرسة تابعة للطائفة اليهودية، وهي مدرسة التقدم، على موعد وصول الفريد

[1] – نزل الملك فيصل الأول في دار الفريد موند في إحدى زياراته للندن.

[2] – صادق حسن السوداني، النشاط الصهيوني في العراق 1914 -1952م، منشورات وزارة الثقافة الأعلام، بغداد، 1980م، ص: 69 .

[3] – خيري أمين العمري، حكايات سياسية من تاريخ العراق الحديث، ص: 91 .

موند وعائلته إلى بغداد من الشام بسيارات نيرن مساء يوم شباط، وأن هنالك اتصال سابق بين الحركة الصهيونية ويهود العراق بشأن الزيارة[1]. لقد انتبهت الشرطة لحركة الطلاب التي دللت على أحداثة تجربتهم في العمل السياسي، فالشعارات واللافتات التي خطها الخطاط جلال بقيت معلقة في الشارع حتى تجف، وهو أمر أدى إلى المراقبة والمتابعة وسببت بعد بذلك طرد حسين جميل وعبد القادر إسماعيل من كلية الحقوق، وطرد وتوقيف وأبعاد آخرين. وقامت المظاهرة وتجمع الطلاب ومواطنون هزتهم المناسبة، وساروا في شارع الرشيد متحدين الشرطة التي استقبلتهم وفي المقدمة حسام الدين جمعة مدير الشرطة لواء بغداد حينه، وجرح من جرح، لكن المتظاهرين لم يتفرقوا، وحين وصلوا إلى جسر الخر، وهو المكان المفترض أن تمر فوقه ومنه سيارة نيرن التي تقل الفريد موند ومن معه، وأخذ الطلاب يوقفون كل سيارة تريد العبور المرور ليتأكدوا من ركابها، لكن سيارة شركة نيرن لم تمر، وحل الظلام دون أن يصل الشخص المقصود، وبدأ المتظاهرين بالعودة إلى بغداد، وعلم بعدئذ أن طريق السيارة قد تغير، وأن حسام الدين جمعة قد قادهم عن طريق الكاظمية إلى الأعظمية وإلى دار الاعتماد البريطاني، حيث حل الفريد موند وزوجته وابنته الليدي ايرليا، أما حاشيته فقد نزلت في دار اليعازر خضوري، أحد أثرياء اليهود المقيمين في لندن.لقد مست الزيارة شعور العراقيين، وكانت المظاهرة التي تجاوز عدد المشتركين فيها عشرين ألف نسمة[2]، لم تتوقف حتى ساعات الليل وهي تجوب الشوارع وتردد الأهازيج والهوسات (ردينا الموند وجينا) درساً بليغاً لم تتعلم السلطات كيف تتعامل معه، حيث قامت في مساء اليوم نفسه إلى اتخاذ إجراءات سريعة ضد

---

(1) – حسين جميل، العراق، شهادة سياسية، ص: 207-208، وعن موضوع الزيارة ومقدماتها ونتائجها عموماً، ينظر: صادق حسن السوداني، المصدر السابق، ص: 65 – 73 .

(2) – عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الثاني، ص: 153، صادق حسن السوداني، المصدر السابق، ص: 67 .

(نادي التضامن) مطبقة نظام دعاوي العشائر على رئيس النادي يوسف زينل، وأبعدته إلى البصرة، كما حققت مع بعض مديري المدارس[1] .

أما موقف وزارة المعارف، ووزيرها النخبوي القانوني توفيق السويدي فقد كان سلبياً جداً، حيث اتخذ قرارات سريعة ضد القائمين بالمظاهرة من الطلاب والأساتذة يقضي بعضها بالطرد المؤبد وبعضها الآخر بالطرد المؤقت، وكان اجتماعه مع مديري المدارس وأساتذتها هو الآخر سلبياً جداً، إذ هدد برمي المتظاهرين بالرصاص[2] .

لقد شمل الطرد المؤبد حسين جميل وعبد القادر إسماعيل وهما طالبان في كلية الحقوق، وطرد آخرون من دار المعلمين ومن الثانوية المركزية وفيهم عزيز شريف، وهو من النخبة القانونية بعد ذلك، كما بادرت السلطات إلى إحالة عدد من الشباب إلى محاكم الجزاء بتهمة القيام بالمظاهرات، حيث تطوع للدفاع عنهم المحامون كمال السنوي، وعبد العزيز جميل، ومحمد سالم الكيلاني. لقد خلقت هذه الحادثة، فرصة ذهبية ونضالية لوعي طلابي وطني وإحساس عميق بمدى أهمية وضرورة هذا التضامن، ومثل ذلك تلك المظاهر التي رافقت الطلبة المفصولين لحظة مجيء الشرطة لأخذهم، وذلك الحماس في تشييعهم تشييعاً حاراً، من القسم الداخلي لدار المعلمين، تسابق فيه الطلبة إلى إلقاء الخطب وإنشاد الإشعار، مما يحسب نهوضاً نوعياً في حركة نضال الشعب العراقي وتواصل فعالياته، وكذلك حين سافر حسين جميل الطالب المفصول من كلية الحقوق إلى دمشق ليواصل هناك دراسته فقد سارع الطلبة إلى توديعه باحتفال كبير، كشف بشكل واضح عن وحدة الشعور عند الطلاب وشدة الإحساس بأهمية هذه الحركة التي كان مركزها المؤثر رموز النخبة القانونية العراقية وهي ما زالت وليدة، تتصاعد هممها يوماً بعد يوم[3] .

---

[1] – حسين جميل، العراق، شهادة سياسية، ص: 208-210، خيري أمين العمري، حكايات سياسية من تاريخ العراق الحديث، ص: 174-176، صادق حسن السوداني، المصدر السابق، ص: 67-69 .

[2] – حسين جميل، العراق، شهادة سياسية، ص: 210، خيري أمين العمري، حكايات سياسية من تاريخ العراق الحديث، ص: 176-177 .

[3] – حسين جميل، العراق، شهادة سياسية، ص: 213-214، 226 .

لم يسكت الطلبة المفصولون ولم يهدأوا فقد رفعوا احتجاجاً شديداً إلى رئيس الوزراء عبد المحسن السعدون أبدوا فيه وجهة نظرهم، وناقشوا القضية سياسياً وقانونياً وضميرياً ووطنياً، وعلى هدي هذه المبادئ رفع حسين جميل وعبد القادر إسماعيل عريضة مستقلة ناقشا فيها قرار الطرد بحقهما في صياغة قانونية لهذه الطلبات ساهم فيها جميعاً المحامي علي محمود الشيخ علي[1].

وتوسعت دائرة النخبة القانونية ومشاركتها في العمل الوطني، فهذا فائق السامرائي وهو من النخبة القانونية يكتب مقالاً في جريدة (الاستقلال) حول المظاهرة وفصل الطلاب وطردهم وسجنهم، محاججاً ومقارناً ولائماً، معبراً عن مشاعر الطلبة وأحاسيسهم وهي تتقلب بين الأمل واليأس والتشاؤم والتفاؤل[2].

ولم تتوقف ردود الفعل هذه داخلياً وخارجياً فقد تناولتها الصحف العراقية والأجنبية، وجرى الحديث فيها عن الأهداف الصهيونية في غزو واحتلال فلسطين وضرورة الوقوف ضد هذا الخطر، مع استنكار وشجب ما قامت به حكومة السعدون من إجراءات كان وراءها المندوب البريطاني، ضد التعبير عن المشاعر القومية التي مشى على هديها الأبناء من الطلبة وذلك حق مشروع، وحين وصل الأمر إلى البرلمان فقد حصلت مداخلات وخطابات عبر فيها الكثير من أعضاء المجلس عن تضامنهم مع الطلبة وشجبهم للأسلوب القمعي الذي زاولته السلطة معهم، ففي الجلسة المنعقدة في 25 تموز 1928 من الدورة غير الاعتيادية، شن محمود صبحي الدفتري، وهو من النخبة القانونية حملة شديدة ضد المرسومين 13 و14[3] وما ينطويان عليه من مجافاة للدستور، في إعطاء وزير الداخلية حقوقاً مطلقة، أن ينفي أو يلقي القبض

---

(1) — المصدر نفسه، ص: 220 .

(2) — خيري أمين العمري، حكايات سياسية من تاريخ العراق الحديث، ص: 186 .

(3) — أصدر مجلس الوزراء برئاسة السعدون يوم 8 شباط 1928، وبمناسبة قدوم الفردموند إلى العراق مرسومين الأول رقم 13، يقرر فيه عقوبة الجلد للطالب إذا اشترك باجتماع غير قانوني وحدد العمر بالذي لم يكمل الثامنة عشرة وعدد المجلدات بـ25 جلدة، أما المرسوم الثاني رقم 14، فهو يضع أي شخص يحرض أو حرض على ارتكاب جريمة تحت المراقبة لمدة لا تزيد على سنتين، ينظر نص المراسيم في: عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الثاني، ص: 154-157 .

على من يعتقد، أو يثبت لديه بأنه حرض أو يحرض، على عمل يخل بالأمن، وربط المسألة بالتاريخ، حيث كانت هذه السلطة موجودة، في عهود التاريخ وكان يسمع بها عن الإمبراطورية الروسية، وفي زمن الحكومة العثمانية، قبل إعلان الدستور، مستنكراً وجود هذا الحق في زمن الدستور والقوانين، ومجلس الأمة، ولم يتوان رشيد عالي الكيلاني في الطلب من المجلس أن يسوق هذه الوزارة إلى التحقيق النيابي حتى لا تتكرر أمثال هذه الأحوال، إذ كيف تشمل الحكومة المرسوم وتطبقه على حالات حصلت قبل صدوره، واستشهد بما حصل ليوسف زينل من نفي وما تكبده من أضرار ومشاق ومتاعب (وهو فرد من هذه الأمة) وتساءل من يتحمل مسؤولية أمثال هذه التصرفات التي صيرتنا مهازل أمام العالم، أما جعفر أبو التمن فقد حمل على وزارة المعارف لإقرارها عقوبة الجلد التي نص عليها المرسوم المشؤوم، وما تنطوي عليه هذه العقوبة من جرح لكبرياء الطلبة وتسقيط لنفوسهم، مخاطباً توفيق السويدي وزير المعارف وهو من رموز النخبة القانونية العراقية، قائلاً له: بدلاً من أن نكسر شوكة الطلبة، وأن نمس عزة نفوسهم بالجلد، الأمر الذي لا يحسن بأسه حكومة أن تعمله، كان عليك أن تنتقد أمثال هذه المراسيم لا أن تصدرها وتدافع عنها[1].

وفي حديث امتزجت فيه السخرية والتبرير وغمز قناة الملك فيصل الأول، وقف القطب القانوني ناجي السويدي يلتمس المبررات لإصدار المراسيم، مقدماً شهادته على أن الحكومة اضطرت لوضع هذه التدابير الوقتية في الوقت نفسه الذي كانت تتألم، وأنه يقدم شهادته على ذلك، ثم يمضي في سخريته ودفاعه عن الحكومة التي لا سابقة لها في هذا العمل وأنها ما استعملت هذه الإجراءات وخلبت العقاب الموضوع في المرسومين، سوى في قضية واحدة، وهي القضية التي تجري المناقشة عليها، ثم تحدث عن رد الفعل الجماهيري وحركة الصحافة وما نشرته حول هذا الذي جرى، حيث أن الجرائد العالمية لم تتلقاها بهذا المعنى الذي نطقت به الصحف العراقية ثم ضرب

---

[1] — للتفصيل عن ذلك يمكن الرجوع إلى: خيري أمين العمري، حكايات سياسية من تاريخ العراق الحديث، ص: 188-189.

مثلاً مهماً جمع فيه الغمز واللمز والموقف، حين ذكر خلاصة ما نشرته صحيفة (ديلي أكسبريس) اللندنية للسير ألفرد موند، قالت فيه (أن المظاهرات لم يكن لها شأن في البلاد، لأنها وقعت من قبل الأولاد، وأن أكبر سلطة وأعلى مركز في البلاد أظهر عطفه العظيم على القضية الصهيونية) ثم يوجه ناره للهدف ويقول ناجي السويدي (فأنا أجلب أنظاركم إلى أنه يجب ألا نحرج المراكز العالية بأن تكون مضطرة إلى بيانات كهذه)[1].

لقد استغل عبد المحسن السعدون هذه المراسيم بعد حل البرلمان وإجراء انتخابات جديدة جاءت وفق رغباته هو وما يريد الآخرون، وفي المجلس النيابي الجديد طرحت مسألة طرد الطلاب وحرمانهم من العلم، وهي واحدة من المسائل التي لازمت هذه الوزارة، حيث توجه رشيد عالي الكيلاني، نائب الكوت بسؤال إلى وزير المعارف توفيق السويدي نفسه، حول الأسباب التي دعت السلطة إلى طرد الطلاب وحرمانهم من العلم، وكان جواب الوزير النخبوي القانوني بجلسة 26 آيار 1926، بأن قرار الطرد قد صدر استناداً إلى دليل حفظ النظام والانتظام في المدارس الرسمية، وهو نظام أصدره الحاكم الملكي العام في وقت الاحتلال البريطاني، وهو أمر استنكره رشيد عالي مثبتاً أنه نظام غير دستوري، مطالباً الوزير بإعادة الطلاب المطرودين إلى مدارسهم، وفي الجلسة نفسها أجاب عبد المحسن السعدون، رئيس الوزراء ووكيل وزير الداخلية على سؤال من رشيد عالي الكيلاني نفسه، عن إبعاد يوسف زينل، وظروف ذلك، وجرت بينهما مناقشة حول هذا الموضوع[2].

وفي الأخير يمكننا تحديد بعض نقاط الضوء في حركة النخبة القانونية في هذا الحدث، وهو على كل حال صفحة مشرقة من نضال شعبنا في العراق ضد الاستعمار والصهيونية والرجعية يمكن إبراز معالمها في حركة جماهيرية واسعة، رافقها الشعور

---

(1) – مقتبس في: خيري أمين العمري، حكايات سياسية من تاريخ العراق الحديث، المصدر السابق، ص: 189-190 .

(2) – حسين جميل، العراق، شهادة سياسية، ص: 224 .

الوطني والقومي، ورسخت التلازم بينهما، كما نبهت مبكراً جماهير شعبنا وقواه الوطنية إلى مخاطر الصهيونية وأطماعها في فلسطين والوطن العربي، وكشفت في السياق ذاته تلازم الاستعمار والصهيونية، وكونها مشروعاً واحداً، وبالذات الإنجليزي الماثل والجاثم على الصدور، وأدت في الوقت نفسه دوراً واضحاً في فضح مواقف مدعي الوطنية من المتخاذلين، ومنهم من رموز النخبة القانونية، وكذلك المتذبذبين والمتلونين، ورسخت مفهوم أن الرجعية ترتبط بالاستعمار مصلحياً ومادياً، ولقد سجل المنتمون إلى النخبة القانونية في خضم ذلك كله علامة بارزة في قيادة العمل الطلابي وإنجاحه وأدامة الحماس فيه، ويمكن ملاحظة كل ذلك في ثنايا المؤرخ البريطاني المعروف س.هـ.لونكريك الذي ذكر الآتي نصه في معرض حديثه عن النشاط الصهيوني في العراق، ننقله من دون تصرف رغم تحفظنا على أسلوبه:

(صحيح إن العراقيين مثل العرب كلهم، كانوا يشعرون بالمقت الشديد ضد الحركة الصهيونية في فلسطين، فإن السير الفرد موند عندما قام بزيارة عمل إلى بغداد في شباط 1928م، جوبه بمظاهرات مروعة وعنيفة في الشوارع قام بها الطلاب ودهماء مسلحون، كما جرت في السنة التالية مظاهرات في المساجد وداخل المدينة، ووقف أعضاء البرلمان لمدة دقيقتين حداداً، وصدرت الصحف مجلة الحواشي بالسواد، وأرسلت البرقيات إلى لندن تعبر عن اعتراض العراق على سياسة بريطانيا العظمى الموالية للصهيونية)[1].

اشترك في مظاهرات الاحتجاج ضد زيارة الفريد موند فعلاً أبناء الطبقات المسحوقة، من يصفهم لونكريك بالدهماء، أو الغوغاء، أولئك الذين أدرك المثقفون

---

(1)– S.H. Longrigg, Iraq 1900 to 1950. a political, Social and Economic History; Oxford University Press London- New York- Toronto, 1953, pp.192-193 ، ويمكن الرجوع إلى الترجمة العربية للكتاب، مع العلم أن بعض الخلل يكتنف ترجمة العبارة: ستيفن همسلي لونكريك، العراق الحديث من سنة 1900 إلى سنة 1950، ترجمة وتعليق سليم طه التكريتي، الجزء الأول، بغداد 1988م، ص: 315-316 .

الثوريون، بمن فيهم القانونيون ضرورة تحريكهم، وتوجيههم من أجل التأثير على الساحة الفكرية والسياسية بصورة فاعلة أكثر.

النخبة القانونية العراقية وقضايا الطبقة العاملة وإضراباتها

تطورت الحركة العمالية في العراق في توافق تام مع مجمل نشاط الحركة الوطنية المعادية للاستعمار، والقوى الداخلية المرتبطة به، في نفس الوقت الذي ظلت الطبقة العاملة العراقية على اتصال وثيق بالقوة الاجتماعية الأخرى، تتأثر بمواقفها وتوجيهاتها إلى حد كبير، دون أن تستطيع هي التأثير عليها إلا في حدود ضيقة، وكانت لذلك أسباب عانت الحركة العمالية منها في مراحل نشوئها المبكر، حيث شكل انخفاض الوعي المطلوب بين العمال، وتأثير الريف وامتداداته المعروفة، وظروف اجتماعية، وموروث قديم بال، شكل كل ذلك عقبات في طريق النضال من أجل الحصول على حقوقهم وللتخفيف عن أعباء واقع يرزحون تحت قيوده[1].

لقد حقق الوعي المنخفض للطبقة العاملة العراقية مستوى من الفعل المحدود والناقص تمثل بتأسيس جمعيات بأسماء مختلفة، ليس لها من المناهج ما يصح العمل بموجبه والاعتماد عليه، يسود فيها العامل الفردي والنزعة الذاتية والمنافسات والخلافات، مما أدى إلى اندثارها السريع[2].

لقد شهد العالم الرأسمالي والأقطار المرتبطة بعجلته أزمة اقتصادية عامة خلال الفترة 1929-1933، عانت منها الفئات الكادحة حتى العظم، ولم يكن بوسع العراق أن يبقى بمنجاة من آثار تلك الأزمة، من ركود للبضائع وكساد للمحاصيل الزراعية، قابلها تقلص واردات الدولة من الضرائب التي تشكل الركن الأساسي

(1) – الدكتور كمال مظهر أحمد، الطبقة العاملة العراقية، التكون وبدايات التحرك، دار الرشيد للنشر، وزارة الثقافة والإعلام، دار الخلود للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 1981م، ص: 243-244 .

(2) – المصدر نفسه، ص: 4 .

لميزانيتها العامة، لقد لجأت الدولة إلى إجراءات عقيمة تحولت بدورها إلى عبء جديد أثقل كاهل الفئات الفقيرة والمتوسط أكثر فأكثر، ومن ذلك إلغاء وزارة الري والزراعة ومنح وزير الأشغال والمواصلات السلطات المخولة لوزير الري والزراعة، ثم صدور قانون نصف الراتب للموظفين التابعين لقانون التقاعد المدني، كما منح مجلس الوزراء صلاحية إلغاء الوظائف التي يراها غير ضرورية وإنهاء خدمات الموظفين الذين يقتنع بوجوب الاستغناء عنهم، ووفق هذا تم الاستغناء عن عدد كبير من الموظفين وفصلهم من وظائفهم، ومما كان يثير الناس أن الحكومة لم تجرأ على مس رواتب الموظفين الإنجليز وهي تعيش هذه الأزمة والأيام العصيبة.

من جانب آخر تحول الواقع الضريبي في العراق إلى أحد الأسباب الأساسية لاستياء الفئات الكادحة منذ أيام الاحتلال، ولأن الخط البياني للضرائب غير المباشرة اتخذ اتجاهاً تصاعدياً باستمرار حتى إنها غدت تشكل 82٪ من الثقل الضريبي العام، وأكثر من 70٪ من واردات الميزانية قبل الاستقلال، وفي عام 1930 تم رفع ضريبة الدخل وحدها بمقدار 50٪.

إن الذي زاد في الطين بله أن الشركات الأجنبية، وفي مقدمتها شركات النفط كانت معفية من دفع العديد من الضرائب والرسوم، ومفسوح المجال لشهيتها أن تطلب إعفاءات جديدة بما في ذلك الإعفاء من ضريبة الدخل، وفعلاً اتخذت الحكومة آنذاك قرارات بصدد إعفاء بعض الشركات الأجنبية من الرسوم الجمركية، لتلجأ بعد ذلك إلى الاستقراض من (شركة النفط الوطنية)[1].

لقد عانت الفئات الحرفية منذ بداية قيام الدولة العراقية في العشرينات، من الضرائب والرسوم المفروضة عليها، وعبرت عن استيائها بطرق كثيرة، منها الإضراب عن العمل أحياناً، لكن هذه الاحتجاجات أخذت خابعاً جدياً في سنوات الأزمة تمثلت

---

(1) – للتفصيل عن هذه الموضوعات يمكن الرجوع إلى: (العراق في سنوات الأزمة الاقتصادية العالمية 1929-1933) في مجلة (آفاق عربية)، العدد السابع، 1983، ص: 19 – 34 .

بالإضرابات والاحتجاجات ورفع العرائض إلى البرلمان والوزارات، مما يعني تحول مسألة الضرائب والرسوم إلى محرك قوي لفئات اجتماعية مختلفة من سكان المدن[1].

وقد شهدت سوح النضال الوطني تواجد هذه الفئات الحرفية في الميدان، بعدما رأت الأوساط الاستعمارية تعمل لحبك معاهدة جديدة تكبل العراق بقيود دائمة تحت اسم شكلي اسمه الاستقلال، مما يعني هنا ترابط النضال الوطني والاجتماعي وبروز قوى الشعب موحدة ضد الاستعمار وصنائعه ومحاسبيه.

إن حركة الصعود للحركة العمالية العراقية وسط هذا الواقع المزدحم بالمآسي والتناقضات في ظل الأزمة العالمية الاقتصادية، وفي هذا الصدد بالذات يمكن تسجيل حدثين بارزين في هذه الفترة العصيبة حين نزل العمال والحرفيون والموظفون الصغار والكادحون عموماً إلى ساحة النضال، في تجربة جديدة، وهما إضرابات عمال السكك والإضرابات المعروفة ضد رسوم البلديات، وقد برزت في كلتيهما (جمعية أصحاب الصنائع) وزعيمها المعروف محمد صالح القزاز الذي كان على اتصال وثيق بالعديد من رموز النخبة القانونية ممن كانوا في صفوف المعارضة يومذاك، وكان يحاول إيجاد وشائج قوية بين الحركة العمالية العراقية وعموم قوى المعارضة في الداخل[2].

بدأ الإضراب الأول في اليوم الثالث من كانون الأول عام 1930 عندما امتنع ألف عامل ينتمون إلى مختلف شعب معامل السكك عن العمل واجتمعوا في ساحة محطة غربي بغداد، وكان هذا هو الإضراب الأول من نوعه في تاريخ العراق من حيث الحجم والتنظيم وما ترك من آثار ونتائج، فقد رفع المضربون عدداً من المطالب التي كانت تستهدف رفع الحيف عنهم، كما قاموا بتحركات وتجمعات حاولت إدارة السكك

---

[1] – الدكتور كمال مظهر أحمد، الطبقة العاملة العراقية، التكون وبدايات التحرك، ص: 177 – 178 .

[2] – يشير حسين جميل بصورة خاصة إلى برقية التأييد التي بعثها القزاز باسم (جمعية أصحاب الصنائع) إلى الصحف تأييداً (للمظاهرات الجماهيرية التي شاهدتها بغداد يوم 21 آذار سنة 1930 ضد سياسة بريطانيا تجاه العراق، والتي أدى المنتمون إلى النخبة القانونية دوراً قيادياً بارزاً فيها، ينظر: حسين جميل، العراق شهادة سياسية، ص: 283- 285 .

الالتفاف والمناورة بعد استجابة المدير العام الشكلية لكسب الوقت ولشن حرب نفسية تحول دون عودة العمال ثانية للإضراب، لكن هذا الإضراب بالرغم من قصر مدته كان نقطة ضوء في تاريخ الحركة العمالية العراقية، ومؤشراً يدل على نوعية التحولات الجديدة التي طرأت على تلك الحركة، ونوعية الدروس التي أغنتها وأشعرت العمال بأهمية التعاون فيما بينهم، وجذبت فئات عمالية للتضامن معهم، والتأكيد على وضرورة وضع قانون للعمال[1].

لم تتراجع إدارة السكك عن سياستها لاضطهاد العمال، ففي شباط 1931، خفضت الإدارة ساعات العمل اليومية إلى أربع فقط، وتقليص رواتب العمال العراقيين وحدهم بالنسبة نفسها على أن يجري تنفيذ القرار اعتباراً من يوم 24 شباط ولم تستجب الإدارة لمطالب العمال، وفشل القزاز في مساعيه أمام الموقف الجديد.

وهكذا لم يبق أمام العمال سوى اللجوء إلى السلاح الجديد الذي تعلموه واستخدموه بنجاح قبل أقل من ثلاثة أشهر مضت وهو الإضراب، ليبدأ الإضراب الثاني لعمال السكك في 26 شباط 1931 ، وتميز بكثرة العدد والتنظيم والاستفادة من دروس الإضراب الأول ولذلك يشكل هذا الإضراب خطوة إلى أمام في الحركة العمالية العراقية، وقد ترك أثراً وصدى أوسع من الإضراب الأول بين أوساط الرأي العام، فأيده عمال بغداد وعدد من المدن الأخرى، ووقف إلى جانبه رجال الدين والقانون والصحافة والأحزاب ومعظم الجمعيات، لقد أفلح العمال في حركتهم هذه، وحققت (جمعية أصحاب الصنائع) وممثلها القزاز من خلال اللقاء مع وزير الاقتصاد والمواصلات أحمد الراوي وبحضور محامي الجمعية داود السعدي، أرادة العمال ورفضت عودتهم للعمل ما لم يحصلوا على وعد رسمي بإجابة مطالبيهم، وكانت الخطوة المهمة الأخرى هو ذلك اللقاء الذي جمع ممثل العمال القزاز مع مدير السكك العام الإنجليزي بديوانه في 4 آذار 1931 أي في اليوم السادس من الإضراب، وحين تم الاتفاق بين

---

[1] – هاشم علي محسن، تطور الحركة النقابية في العراق، بغداد، 1966، ص: 32-37، 104-105 وغيرها، الدكتور كمال مظهر أحمد، الطبقة العاملة العراقية، التكون وبدايات التحرك، ص: 179-202

الطرفين وعاد العمال للعمل في اليوم الخامس من آذار، ولم تنته المحنة، بل استمرت الشركة في مساوماتها وتسويفها، ضاربة عرض الحائط بكل الاتفاقات والالتزامات، إزاء ذلك حاولت (جمعية أصحاب الصنائع) تحريك الرأي العام الرسمي والشعبي باتجاه تأييد مطاليب العمال، مما تجسد في بياناتها إلى رئيسي مجلسي النواب والأعيان، ورئيس الوزراء والمندوب السامي، وصولاً إلى الملك، كما نظمت عدداً من الاجتماعات، حضرها العمال وممثلوا الجمعيات والصحافة والشباب الثوري، وعدد من رجال الدين والقانونيين وغيرهم من المعارضين للمداولة حول الخطة التي سينتهجونها تجاه إدارة السكك إذا أصرت على عدم إرجاع العمال المفصولين بعد تاريخ 4 آذار 1931[1].

لقد حققت الحركة العمالية انتصارات مادية ومعنوية وشعر العمال بأهمية وحدتهم وضرورتها، ووفق ذلك حدث تطور مهم في الوعي الذاتي من خلال فهم جديد وعميق وسليم مفاده أن قضيتهم لم تعد تخص العمال وإنما تطورت لتصبح قضية وطنية لا تهم عمال السكك وحدهم، بل شملت كل عراقي غيور وعمقت حركة احتجاج واسعة على مدى القطر كله، في كركوك وخانقين ومدن أخرى، وقطاعات شابة أخرى، في نفس الوقت الذي سلكت شركات أخرى في البصرة وكركوك نفس السلوك مع العمال العراقيين الذين زاد وعيهم وتراصفت جموعهم وتوحدت.

أما الإضراب الثاني الذي ارتبط بدوره بآثار الأزمة الاقتصادية العالمية، وأدت (جمعية أصحاب الصنائع) دوراً قيادياً فيه هو الإضراب العام ضد قانون رسوم البلديات في تموز 1931[2]، والذي يصفه المؤرخ عبد الرزاق الحسني بثورة الشعب الصامتة، ويلخص وقائعه على النحو المعبر الآتي:

---

[1] – للتفصيل ينظر: الدكتور كمال مظهر أحمد، الطبقة العاملة العراقية، التكون وبدايات التحرك، ص: 190-199.

[2] – أقرت وزارة نوري السعدي في آذار 1930 لائحة قانونية لرسوم البلديات بوصفها إجراء لتجاوز الضائقة التي ألمت بميزانية الدولة في ظروف الأزمة الاقتصادية، أقر البرلمان اللائحة في آيار 1931، واقترنت بالإرادة الملكية في 2 حزيران العام نفسه مما أثار حركة احتجاج واسعة في كل العراق.

وأصبحت بغداد في يوم الأحد الموافق 19 صفر 1350، 5 تموز 1931 وهي في حالة من الكآبة والسكون، شملت جميع مرافقها الحياتية، وقلما رأتها بغداد منذ سنوات خلت، فقد أقفلت المدينة عن بكرة أبيها، فلا حركة تجارة، ولا حركة بيع وشراء، ولا حركة نقل وسير، وبات الأهلون في ذلك اليوم، وهم مكتفون من أمر المعيشة بما تسنى لهم من المؤن في بيوتهم، إذ لم يجدوا في الأسواق خبزاً، ولا لحماً، ولا فاكهة، ولا خضرة، حتى ولا دخاناً ولا علاجاً، فتعطلت الصيدليات والمطاعم والفنادق والمقاهي ودور السينما والرقص، ولم يجد الساكن في الضواحي سيارة كراء يركبها إلى العاصمة، فاضطر إلى المجئ راجلاً، واستمرت الحالة على هذا المنوال أربعة عشر يوماً، وهو إضراب غريب لم يشهد العراق نظيره من قبل، وقد سرت هذه الثورة الصامتة إلى بغقو والكاظمية والفلوجة والأعظمية والكرادة، ثم إلى الحلة والكوفة وكربلاء والنجف والرمادي والكون والناصرية وسوق الشيوخ، ثم إلى شهريان وخانقين، وما عتمت أن عمت القطر بكامله، وأصبحت تشكل تحدياً سافراً للسلطة، ولاسيما بعد أن وقعت في بعض القصبات والمدن تراشقات مع الشرخة أسفرت عن وقوع بعض الحوادث والضحايا[1].

في خضم ذلك حاول محمد الصالح القزاز كسب تأييد وعطف أقطاب المعارضة، وفي المقدمة منهم جعفر أبو التمن وياسين الهاشمي وقطب النخبة القانونية رشيد عالي الكيلاني وغيرهم مما حظي بتأييدهم، وتحمس القانونيون في سلم أدنى للإضراب أكثر، فعندما انضمت البصرة بحماس إليه، وعلى مدى الأيام الثلاثة للإضراب فيها نزل كل من سليمان فيضي ومحمد زكي إلى الشوارع مع المضربين، وأديا دوراً كبيراً من أجل ضبطهم في إخار الشعارات الوخنية السليمة المرفوعة من المركز، وتعرض فيضي بسبب ذلك للنفي إلى عنه بعد القضاء على الإضراب[2].

---

[1] – عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الثاني، ص: 146-147، حنا بطاخو، العراق. الكتاب الأول: الطبقات الاجتماعية والحركات الثورية من العهد العثماني حتى قيام الجمهورية، ترجمة عفيف الرزاز، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت، 1990، ص: 233 .

[2] – (مذكرات سليمان فيضي)، ص: 396-400 .

وبحكم الواقع أدى زملاؤهم في بغداد دوراً أكبر من ذلك، وأسهموا عملياً في التمهيد للإضراب نفسه بصورة غير مباشرة، ففي الثاني والعشرين من أيلول 1930، وفي ظروف مشابهة دعا فريق من الشباب معظمهم من القانونيين دعوا إلى إعلان إضراب احتجاجي، ووزعوا منشورات بهذا المعنى، إلا أن الحكومة اعتقلتهم في حينه، ثم أخلقت سراح بعضهم، وحكمت على البعض الآخر بالحبس لمدة ستة أشهر وهم كل من يونس السبعاوي وعبد القادر إسماعيل وفائق السامرائي وخليل كنه وجميل عبد الوهاب، وحكمت على فريق ثالث منهم بالحبس لمدة ثلاثة أشهر، منهم فاضل قاسم راجي، فيما برأت ساحة حسين جميل وعمر خلوصي[1].

وتحمست الصحافة حيث كان للقانونيين دور متميز أكثر من غيرهم في عالمها كما أسلفنا، لإضراب الرسوم، وتابعت أخباره وتطوراته أولاً بأول، كما حرض العديد منها الجماهير للانضواء تحت رايته، وعموماً كان المثقفون في العاصمة بغداد أقرب القوى الاجتماعية من الطبقة العاملة، وكان هؤلاء واقعين تحت تأثير نجاحات الحركات العمالية في أقطار أوروبا الغربية حيث أصبح للعمال مكانة من النفوذ، وأصبحوا على جانب من الخطورة عند الأوساط السياسية وغير السياسية، وفعلاً بدأ المثقفون العراقيون يهتمون بقضايا العمال قبل غيرهم، فهم كانوا السباقين في معالجة مشاكل البطالة، وغزو الأيدي العاملة الأجنبية من خلال ما نشروه في الصحف في وقت مبكر نسبياً، فقد أبدت بعض المجلات مثل (الحاصد) و(الشباب) وصحف أخرى كان للمنتمين إلى النخبة القانونية القدح المعلى في إصدارها، أبدت اهتماماً ملحوظاً بقضايا العمال وشكاواهم، كما ساند العديد من الحقوقيين العمال ومنظماتهم، مما نجم عن طبيعة مهنتهم التي جعلتهم على اتصال مباشر بمشاكل الناس والفقراء منهم بوجه خاص، وعلى هذا فقد تبرع المحامون في العديد من المناسبات، بما في ذلك أيام الإضراب ضد رسوم البلديات وإفرازاته، للدفاع عن العمال وقادة (جمعية أصحاب الصنائع) أمام

---

[1] – عبد الغني الملاح، تاريخ الحركة الديمقراطية في العراق، ص: 113 .

المحاكم مجاناً، ولم تعقد ندوة من قبل الجمعية دون أن يحضرها عدد من المحامين كما يقر ذلك محمد صالح القزاز[1].

لا ينكر أن كل ذلك، وغير ذلك، يؤشر نقطة ضوء مهمة في التاريخ الفكري والسياسي للنخبة القانونية العراقية، لكنه كان لا يخلو مع ذلك وفي حالات معينة من شوائب ودوافع تنصب في إطار مصلحي ضيق، وترتبط بالصراع السياسي على السلطة بين القوى الطامعة في الحكم بأكثر من وشيجة.

ومن أجل التوضيح نشير إلى بعض الحقائق والظواهر التي من شأنها أن تلقي الضوء على أبعاد التوضيح نشير إلى بعض الحقائق والظواهر التي من شأنها أن تلقي الضوء على أبعاد ما نرمي إليه.

فإن نفس الرشيد عالي الكيلاني الذي تحمس للإضراب ضد رسوم البلديات، وأشاد بدور العمال والحرفين وأصحاب الصنائع فيه،أنكر بعد مدة وجود العمال في العراق أصلا عندما استلم السلطة وحقق مبتغاه في النيل من حكومة نوري السعيد وفي السياق نفسه أي سياق صراع السلطة، أقترح ياسين الهاشمي على محمد صالح القزاز ضم (جمعية أصحاب الصنائع) إلى (حزب الإخاء الوطني) الذي لم يول حاله حال جميع الأحزاب السياسية العلنية الأخرى، مشاكل العمال في منهاجه أي اهتمام أصلاً.

وذهب المحامي سعد الدين زيادة من الموصل إلى مدى أبعد حين حاول تأسيس حزب سياسي باسم (حزب العمال) في تقليد آلي لحزب العمال البريطاني، مع العلم أن برنامج حزبه المقترح لم يختلف في مضمونه عن برامج الأحزاب التقليدية العاملة في الساحة، بما في ذلك (حزب الإخاء الوطني)[2]. وعندما أثير أمام مجلس النواب

---

[1] – للتفصيل ينظر :الدكتور كمال مظهر أحمد،الطبقة العاملة العراقية، التكون وبدايات التحرك، ص:231-236

[2] – الدكتور كمال مظهر أحمد، الطبقة العاملة العراقية، التكون وبدايات التحرك، ص: 232، 237-238 وغيرها.

موضوع قانون رسوم البلديات وما أثاره من إضراب عام واسع ضده، فإن لغة المنتمين إلى النخبة القانونية في المجلس أنصبت، مثل غيرهم، على ألقاء تبعة كل ما حصل على عاتق شخص مزاحم الباجحي، وزير الداخلية في حكومة نوري السعيد، دون أن يقترب أي منهم من مشاكل العمال وغيرهم من الكادحين، وسبل معالجتها[1].

إن كل ذلك فسح المجال دون ريب، أمام قوى راديكالية أخرى للاضطلاع بتلك المهمة، خصوصا في مرحلة ما بعد الانتداب، وهي كانت تضم بدورها عددا غير قليل من القانونيين المرتبطين بهموم الجماهير الكادحة أكثر من غيرهم.

ولإثبات ما قلناه وللتفصيل، فإن مجلس النواب حين شرع في المذاكرة والبحث في قضية الإضرابات العمالية، في جلسته المنعقدة في يوم 19 تشرين الثاني، حيث كانت الجلسة نارية حمي فيه الوطيس وتراشق النواب قارص الكلام، وحملوا على وزير الداخلية مزاحم الباجحي حملات شديدة، وأوسعوه كلاماً قاسياً، فقد تحدث بغضب جميل المدفعي نائب بغداد،وزاد عليه عبد الرزاق الأزري نائب بغداد أيضاً، أما نائب المنتفك صالح جبر وهو من رموز النخبة القانونية العراقية، فقد شخص سبب القلاقل كما سماها مشيراً إلى شخص وزير الداخلية مزاحم الباجحي، الذي ركن إلى سياسة الشدة، فصار يرسل على رؤساء الجمعيات المضربة، ويقابلهم بالشدة والتهكم والازدراء، مما دفعهم إلى التمادي في الإضراب، ويؤكد صالح جبر أنه لو كان وزير الداخلية غير الباجحي لما وقع شيء من هذا البتة، ويقر بقوله ضرورة أن نرفض الحركات التي يقوم بها فريق من رجال الحكومة يضرون بها الوطن، وأن نطلب سوقهم إلى القضاء كعمل وزير الداخلية السابق.

أما نائب الديوانية سعد صالح فيقرر ويطالب بالتحقيق عن توسع الإضراب، ويحدد السبب، وهو من رموز النخبة القانونية ببساطة، مشيراً مثل سلفه إلى معاملة وزير الداخلية السابق الخشنة، والشتائم التي أصابت بعض ممثلي الهيئات الرسمية،

---

[1] – عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الثالث، ص: 162 .

ويطالب بالأنصاف الذي يعني عنده محاسبة الوزير المسؤول وقتذاك، وإلا إذا تركنا الأمور تمشي على شأنها، وكل وزير يأتي ويعمل، ويسبب الأضرار في الأمة ثم نتغافل عنه، فذلك هو البلاء العظيم.

وتحدث نجيب الراوي نائب الديوانية وهو من رموز النخبة القانونية العراقية عن الموضوع نفسه، وقرر أن الإضراب كان ينتهي لو تدبرت الحكومة للأمر وعاملت الأهالي معاملة لطيفة خيبة، ولكن المقابلات التي قوبل بها مندوبو أصحاب المهن كانت عبارة عن تهديدهم بمسر الرؤوس وسحق الأقدام.

نعم أهانتهم كانت سببا قويا يثبت للشعب بأن نية الحكومة غير صالحة، وليستطع مزاحم الباججي أن يرد بغير أن يقول أن جميع أقوال المتكلمين ناجمة عن عداوات شخصية، ومصالح ذاتية وأنة لم يعمل ما عمله ألا قياما بالواجب[1].

إن هؤلاء الذين تحدثوا من النخبويين القانونيين وغيرهم كما أسلفنا، صبوا جم غضبهم على الباججي فقط من دون أي ذكر للقانون الذي صاغه نوري السعيد والمجلس النيابي والذي بسببه قامت قيامة الناس هذه، كما لم يرد في حديثهم أي ذكر للعمال ومعاناتهم، لقد مسكوا الأداة ونسو صاحبها ومفجر الأزمة، وحولوا القضية إلى قضية الباججي الذي أتهمهم بالذاتية وهي تنطبق على بعضهم، إذ تصرف صالح جبر على هدى وهوى مزاحم الباججي، كان هذا هو الواقع السياسي وهذه هي التربية السياسية التي ميزت أركان النخبة القانونية العراقية، ممن كان في السلطة أو المعارضة.

---

[1] – عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الثالث، ص: 162 .

دور النخبة العراقية في التنظيمات والمؤسسات السياسية والفكرية ومواقعها

اتسم صعود النخبة القانونية العراقية بحركة نوعية، انتشرت في كل ركن مضيء، وموقع مؤثر، تحاول أن تؤدي دورها المطلوب والمنسجم مع تربيتها السياسية والفكرية والواقع الاجتماعي الذي يتحضن العراق في حينه.

إن متابعتنا لموضوع بحثنا خلال هذه الفترة الزمنية المحددة يوجب أن نحدد في: الأول موقع هذه النخبة في التنظيمات السياسية التي قامت خلال هذه الفترة، وهي أحزاب ستة كان بعضها امتدادا لتنظيم سياسي سابق تشكل في ظروف معروفة، ثم ذوي، ثم أعيدت تركيبته من جديد وفق واقع أستجد، الأمر الذي يشير إلى ثبات بعض ركائزه وخروج البعض الأخر، مع إضافات جديدة لوجوه وشخصيات استدعت المرحلة أو المصلحة هذا التراصف والتجمع، وفي هذا التخصص نعني الحزبين، الأول، (حزب النهضة العراقي) الذي شهد العام 1927 بروزه الثاني، وانتخاب هيئته الإدارية الجديدة والتي ضمت عبد العزيز ماجد وهو من رموز النخبة القانونية العراقية[1]، وأما الحزب الثاني فهو (الحزب الوطني العراقي) الذي غاب عن العمل السياسي بسبب نفي المندوب السامي البريطاني برسي كوكس بعض زعمائه في 26 أب 1922، حيث قدم السيد جعفر أبو التمن طلبا إلى وزارة الداخلية لاستئناف عمل الحزب ثانية في 30حزيران 1930، وقد ضمت إدارة هذا الحزب في هيئتها القيادية رمزين من رموز النخبة العراقية، هما علي محمود الشيخ علي وبهجت زينل[2]. لكن

---

[1] – الدكتور فاروق صالح العمر، الأحزاب السياسية في العراق، ص: 82- 83، الدكتور عبد الأمير العكام، الحركة الوطنية في العراق، ص: 459 .

[2] – الدكتور عبد الأمير العكام، الحركة الوطنية في العراق، ص: 494 .

الواقع السياسي والاجتماعي في العراق في حدود أخار هذه الفترة، شهد ولادة أحزاب جديدة وتنظيمات سياسية عبرت عن تلاقي مصالح ودواعي انتخابية، وتأرجحات للسياسيين في سبيل السلطة، كما عبر البعض عن حاجات وطنية وضرورات قائمة، ومن ذلك تنادي قسم من الوطنيين لتشكيل حزب جديد بعد غياب (الحزب الوطني)، سموه (حزب الجمعية الوطنية) الذي تأسس في السابع والعشرين من شباط سنة1928، وكان للنخبة القانونية موقع مهم فيه من خلال صادق البصام وعلي محمود علي وعبد العزيز ماجد وعلاء الدين النائب الذين كانوا يؤلفون أربعة أعضاء من مجموع سبعة أعضاء في الهيئة الإدارية للحزب[1].

وقد اندمج هذا الحزب الجديد (بالحزب الوطني) بعد عودة الأخير للعمل السياسي، وشكلت النخبة القانونية فيه مواقع مهمة من خلال علي محمود الشيخ علي وعبد العزيز ماجد ومزاحم الباججي كما ضمت مهدي كبه وعبد الغفور البدري[2].

وفي اتجاه السلطة والتنافس عليها، وحشد الأنصار للفوز في الانتخابات، ظهر (حزب العهد العراقي) الذي أجيز في 14 تشرين الثاني سنة 1930 وقد عرف بأنه حزب نوري السعيد، وقد ضم من النخبة القانونية كلا من إبراهيم الواعظ وعبد الرزاق الرويشدي وعبد الرزاق منير ونجيب الراوي وصلاح بابان وصادق البصام، وهذا الأخير ظهر معارضاً في المجلس بعد ذلك ضد الكتلة الحكومية[3]، ومن نفس البوابة أجيز (حزب الإخاء الوطني) رسمياً في 25 تشرين الثاني سنة 1930، وقد

---

[1] – عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء الثاني، ص: 181-182، الدكتور فاروق صالح العمر، الأحزاب السياسية في العراق، ص: 93-93، عبد الجبار الجبوري، الأحزاب والجمعيات السياسية في القطر العراقي، ص: 83 .

[2] – الدكتور عادل تقي البلداوي، التكوين الاجتماعي للأحزاب والجمعيات السياسية في العراق، 1908- 1958، بغداد، 2003، ص: 27 – 28 .

[3] – فاروق صالح العمر، الأحزاب السياسية في العراق، ص: 195- 196، الدكتور عادل تقي البلداوي، التكوين الاجتماعي للأحزاب والجمعيات السياسية في العراق، ص: 39، ويضيف الدكتور عبد الأمير العكام داود السعدي، (ص: 479).

حفلت قيادته بالعديد من رموز النخبة القانونية في مواقع المهمة، ومنهم رشيد عالي الكيلاني وناجي السويدي ومحمد زكي وكامل الجادرجي[1].

أما الاستثناء الوحيد في هذه المرحلة والمهم، فهو ولادة حزب جديد تلاقت فيه خطوط جديدة وبراعم شابة، في رحاب استنشقت خلائع الفكر التقدمي، وحاولت من خلال عناصرها التي تجمعت من منابع اجتماعية مختلفة، أن تكون ممثلة لهذا التيار الجديد والنامي، في نهج جديد عبر عن تفاعل اجتماعي وفكري وقائع كان لها الأساس الثقافي في واقع المجتمع العراقي، وظل هذا المنبع يرفد هذا التنظيم وغيره بالصورة السليمة والحلول المطلوبة، لقد كان هذا الاستثناء هو (جماعة الأهالي) وهي شكلية سياسية خاصة ضمت مجموعة من الساسة الشباب واضمامه من المثقفين، تراصفوا وأتحد بعد التوقيع على معاهدة 1930 بين العراق وبريطانيا، وقد مثلت النخبة فيها دوراً قيادياً من خلال حسين جميل وعبد القادر إسماعيل الذين ربطت بينهما صداقة الدراسة والعمل السياسي في كلية الحقوق، ثم أنضم إليهم آخرون من النخبة كخليل كنه[2] ومن غيرها، حيث اتفقوا على تقديم طلب بامتياز جريدة باسم (الأهالي) إلى وزارة الداخلية في صيف 1931، على أن يكون صاحبها ومديرها المسؤول حسين جميل، وفي 2 تموز منحت وزارة الداخلية امتياز جريدة (الأهالي) وصدر العدد الأول للجريدة يوم 2 كانون الثاني سنة1932[3].

أما الأمر الثاني الذي نحدده هنا فهو دور النخبة القانونية في قيام الصحافة الوطنية ومسؤوليتها في ذلك وتنوع هذا الدور، حيث شغلت هذه النخبة كل مطالع الضوء في المجتمع العراقي، من خلال الدور الفاعل فيها، ومن ذلك أنها كانت لسان حال الشعب في أفراحه وأتراحه وجده وهزله، كانت تلك الوريقات التي يعبر عنها الصحافة، مرصعة بأسماء لامعة من النخبة القانونية، بذلت وعملت واجتهدت بقدر

---

(1) – سامي عبد الحافظ القيسي، ياسين الهاشمي ودوره في السياسة العراقية، الجزء الثاني، ص: 125-126 .

(2) – خليل كنه، العراق أمسه وغده، الطبعة الأولى، بيروت، 1966، ص: 52 .

(3) – فؤاد حسين الوكيل، جماعة الأهالي في العراق 1932-1937، دار الرشيد للنشر، بغداد، 1979، ص: 104-106، خليل كنه، العراق أمسه وغده، ص: 52 .

أو بآخر وصولاً إلى الحقيقة كما يراها كل واحد حمل هذه المسؤولية، وفي متابعتنا لهذه الصحافة وهذا اللسان ودور النخبة القانونية فيها وفيه، وفي أخار الفترة المحددة ما بين عامي 1925و1932، فقد صدرت ثلاثة وأربعون صحيفة ومجلة ونشرة، وتنوعت في صدوره بين السياسة اليومية أو الثقافية الشهرية أو الأسبوعية وتنوعت في الوسائل والطرق التي اختارت، ومن ذلك من سلك خريق النكتة والتعبير عن الواقع بالسخرية والنقد، وبالصراحة والرمز، كما أن البعض كان امتداداً لما سبق حيث أن بعض المجلات والصحف سبق أن صدرت ثم توقفت لأسباب كثيرة، ثم عاودت، ومن أبرز ذلك (لغة العرب) وهي أحدى المجلات المهمة التي كانت تصدر قبل الحرب العالمية الأولى في بغداد، وهي شهرية أدبية وعلمية، استأنفت صدورها في تموز ستة 1926 ولبثت تصدر ستة أعوام ثم احتجبت وكان يتولى إصدارها الأب أنسناس الكرملي، أما مديرها المسؤول فهو المحامي الشيخ جواد الدجيلي شقيق الشيخ كاظم الذي أدى دورا متميزا في إصدار (لغة العرب) في شتى مراحلها، وكان الشيخ جواد الدجيلي قد درس الحقوق في القاهرة، وخلفه في إدارة المجلة محام آخر هو خاهر القيسي اعتباراً من أيلول 1928 إلى حين تعيينه حاكماً في المحاكم المدنية اعتباراً من حزيران 1931 ليخلفه المحامي لطفي مصطفى[1].

وكان بعض صحف المرحلة تعبر عن حزب معين، تنطق باسمه ويأخذ رموز النخبة القانونية دورهم الطليعي على عتبات هذه البوابة الضوئية، تدافع وتشرح وترد، ومن أمثله ذلك جريدة (نداء الشعب) وهي يومية سياسية كانت لسان (حزب الشعب العراقي)[2] وقد برزت في بغداد يوم الأربعاء 20 كانون الثاني 1926 وبقيت حية مدة سنتين، وقد احتجبت في مفتتح سنتها الثالثة، وكان مديرها المسؤول

---

(1) – فاهم نعمة إدريس الياسري، مجلة لغة العرب، دراسة فكرية سياسية، رسالة ماجستير، كلية الآداب- جامعة بغداد، 1989، ص: 34-35، 85-90.

(2) – الدقة تقتضي أن نؤكد أن المقصود هو (حزب الشعب) ورئيسه ياسين الهاشمي.

المحامي حقي ألجيبه جي، وفي 28 أيلول 1929 أعاد إصدارها عبد الغفور البدري لتحل محل جرائده المعطلة فلم تلبث أسبوعاً[1].

وفي نفس السياق تأتي جريدة (التقدم) وهي يومية سياسية تنطق بلسان (حزب التقدم) الحكومي الذي ألفه عبد المحسن السعدون في بغداد، وقد ظهر عددها الأول في16 تشرين الثاني 1928 وكان صاحبها ومديرها المسؤول المحامي سليمان الشيخ داود وقد ماتت بموت الحزب المذكور عام1929، وحسب تقويم صحيح لبحث متخصص (لم تستطع الجريدة التقدم أن تحد من انتقادات الصحف) لسياسة حكومة السعدون بصدد المفاوضات التي كانت تجريها حول موضوع المعاهدات العراقية-البريطانية الجديدة لأن الحكومة نفسها (لم تزودها بمعلومات تتعلق بحقيقة ما يدور حولت المفاوضات)[2].

وعلى نفس الخطى في هذه الرحاب تنفس (صوت العراق) وهي جريدة يومية سياسية عامة أصرها (حزب النهضة العراقية) لتحل محل جريدة المعطلة، فكان مديرها المسؤول المحامي علي محمود الشيخ علي، وقد صدرت في بغداد يوم الأحد الثامن من أيلول 1929، لكن السلطة عطلتها بعد أيام قليلة[3].

أما (الحزب الوطني العراقي) فقد كانت لسان حاله جريدة (صدى الاستقلال) وهي يومية سياسية عامة أصدرها في بغداد عبد الغفور البدري صاحب جريدة (الاستقلال) يوم 15 أيلول 1930، وكان مديرها المسؤول المحامي علي محمود الشيخ وقد لبثت تصدر أياما ثم احتجبت بقرار وزاري في تشرين الثاني1930[4].

---

[1] – عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 93، فائق بطي، الموسوعة الصحفية العراقية، المصدر السابق، ص: 85 .

[2] – الدكتور لطفي جعفر فرج عبدالله، عبد المحسن السعدون، المصدر السابق، ص: 306.

[3] – عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 92-94، يذكر فائق بطي في الصفحة 84 من موسوعته الصحفية أن صاحب الامتياز هو مزاحم الباججي.

[4] – عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، فائق بطي، الموسوعة الصحفية العراقية، ص: 83 .

وفي الاتجاه الملتزم جاءت (الأهالي) وهي جريدة يومية سياسية جامعة، صاحبها ومديرها المسؤول المحامي حسين جميل، وقد برز عددها الأول في يوم السبت 2 كانون الثاني 1932، وقد انتقلت مسؤوليتها إلى المحامي عزيز شريف ثم إلى المحامي إسماعيل غانم فعبد القادر إسماعيل، وكانت تنطق باسم (جماعة الأهالي) كما أسلفنا[1].

وفي هذا الطريق الوضيئ واللاحب تبرز ومضت تعبر عن دوافع داخلية موضوعية تتمثل في نضوج فكري وتفتح مشرق ورغبة في كسب ضوء المستقبل واحتضانه، ومضات فردية أو جماعية تتوزع ويلتقي فيها الاجتماعي والسياسي والأدبي، ما تلبث أن تضيء حتى تنطفئ بسبب خروجها عن المطلوب والمألوف قانوناً ورتابة، وفي هذا الصدد سنلاحظ مطاردات وملاحقات للكلمة الحرة وسعي ونضال هذه الحلقات والقبسات المشرقة لأن تكون في صورة الواقع السياسي والفكري الحقيقيين، وأن تصدم هذا الواقع الماثل وتثلمه ما أمكنها، وقد يدعي صاحب هذه الصحيفة أو تلك أنها غير سياسية، أو نصف هزلية-هكذا-لكن الحقيقة تتدلى لتعبر عن الكامن في ضمائر ووجدان الكثير من هذه الرموز، رموز النخبة القانونية العراقية، وأمثالهم من نخب المثقفين، والأمثلة كثيرة، فها هي (الوميض) وهي صحيفة أدبية أسبوعية جامعية، كان صاحبها ومحررها لطفي بكر صدقي، من رموز النخبة كما أسلفنا حيث ظهر عددها الأول في بغداد في 28 تشرين الثاني 1930وقد احتجبت بعد أيام من صدورها[2]، أما المحامي فائق القشطيني فله دور ريادي في مضمار الصحافة فقد كان المدير المسؤول لمجلة (الحديث) وهي شهرية غير سياسية، صدرت في بغداد في تشرين الثاني 1927، وقد لبثت تصدر في انتظام مدة سنة كاملة ثم توقفت[3]، ولم ينطقع نشاط القشطيني، فقد كان المدير المسؤول لجريدة (البرهان)

---

(1) – فؤاد حسين الوكيل، المصدر السابق، ص: 104 – 107 .

(2) – عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 53، 118، وهي غير (الوميض) التي أصدرها في بغداد رمزي العمري، تنظر: زاهدة إبراهيم، دليل الجرائد والمجلات العراقية، ص: 271 .

(3) – فائق بطي، الموسوعة الصحفية العراقية، ص: 103 .

وهي أدبية انتقادية، أسبوعية صدرت في بغداد، وبرز عددها الأول يوم الخميس 17 تشرين الأول 1929 واحتجبت بعد حين[1]، كما كان القشطيني هذا، المدير المسؤول لجريدة (النور) وهي أدبية علمية عامة، صدرت في بغداد مرة في الأسبوع، برز عددها الأول يوم الأحد23 حزيران 1929، وقد احتجبت في 12 أيلول 1931 لأن صاحبها الشاعر عبد الأمير البناء أصدر جريدة سياسية بدلها سماها (بغداد) وهي أسبوعية عامة أشترك في إصدارها المحامي أحمد حامد الصراف الذي أصبح مديراً مسؤولاً لها[2]، وصدر عددها الأول في بغداد يوم الأثنين20 تموز 1931.

وفي هذه المرحلة خاض المنتمون إلى النخبة القانونية تجربة جديدة في مضمار الصحافة، ونقصد بها الصحافة العالمية التي بدأت تتبلور في سياق تطور الحركة العمالية العراقية منذ أواخر عشرينات القرن الماضي.

ففي الثامن من أيلول عام 1930صدرت في بغداد جريدة «العامل» التي كان المحامي فائق القشطيني مديرها المسؤول، ثم صدرت في بغداد في الثاني والعشرين من تشرين الثاني العام نفسه جريدة (نداء العمال) التي عرفت نفسها بوصفها (لسان حال العمال الناخق وسلاحهم الأدبي) وكان المحامي توفيق الفكيكي مديرها المسؤول، وأخيرا صدرت في الموصل (جريدة يومية سياسية عامة) باسم (العمال) في الخامس من أيلول عام1931 لصاحبها ومديرها المسؤول سعد الله زيادة، وجميع هذه الصحف بدأت تتحدث بلغة جديدة، وتعالج قضايا عمالية من النوع الذي قلما كانت الصحافة العراقية تتصدى لمعالجتها قبل ذلك التاريخ[3].

لم ينقطع هذا التيار النابض بالحياة، وفي خضمه صدرت (البلاد) وهي جريدة يومية سياسية، صدرت في بغداد وظهر عددها الأول يوم الجمعة 25 تشرين الأول

[1] – عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 119 .

[2] – المصدر نفسه، ص: 99، 118-119 .

[3] – للتفصيل عن ذلك ينظر: الدكتور كمال مظهر أحمد، الطبقة العاملة العراقية، التكون وبدايات التحرك، ص: 154- 171.

1929، وهي من الصحف العتيدة والمعروفة، وكان صاحب الامتياز والمدير المسؤول المحامي رفائيل بطي وقد عطلتها السلطة الحاكمة في 8 آيار1930، ولم يتوقف نبض (البلاد) فقد صدرت (صوت العراق) وهي جريدة يومية سياسية جامعة لتحل محل جريدة (البلاد) المعطلة وبرز عددها الأول يوم الجمعة 10 آيار 1930وكان صاحبها ورئيس تحريرها المحامي رفائيل بطي ومديرها المسؤول المحامي علي محمود الشيخ علي، وكان ضرب المثل في إصرار رموز النخبة القانونية على أداء دورهم، ولذلك لم يسكت (صوت العراق) فقد أصدر رفائيل بطي هذه المرة جريدة (الجهاد) وهي يومية سياسية جامعة، صدرت في بغداد لتحل محل جريد (صوت العراق) التي عطلتها الحكومة بعد صدورها، وقد ظهر عددها الأول يوم الأحد 27 تموز 1930 وكان بطي رئيس التحرير أما المدير المسؤول هذه المرة فقد انضم إليه المحامي سليمان الشيخ داود، ولم تتوقف عصا الحكومة فقد عالجتها بضربة قاتلة بعد صدورها بأيام قلائل.

ولم تثن عقبات الطريق رفائيل هذا فواصل جهاده وأصدر (الأخبار) وهي جريدة يومية سياسية جامعة صدرت بعد تعطيل جريدة (الجهاد) في بغداد يوم الخميس 18 حزيران 1931وكان رفائيل بطي صاحبها ورئيس تحريرها ومديرها المسؤول في وقت واحد، ولم تلبث طويلا فقد عطلتها الحكومة أيضا[1].

ونلتفت إلى رمز أخر من رموز النخبة القانونية وهو توفيق الفكيكي، فقد أصدر هذا المحامي جريدة (الكرخ) وهي أدبية علمية أسبوعية صدرت في بغداد يوم الاثنين 10 كانون الثاني 1927، وكان صاحب الامتياز الملا عبود الكرخي وصار توفيق الفكيكي المدير المسؤول وقد عطلتها الحكومة في 14 شباط 1928، ثم استئنفت صدورها في 18 أيلول 1928 واحتجبت بعد ذلك احتجابا نهائيا[2]، ثم وأصل الفكيكي السعي وأصدر (النظام) وهي جريدة أسبوعية تبحث في كل شيء عدا

---

(1) – فائق بطي، الموسوعة الصحفية العراقية، ص: 97، 109، عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 94-95، 97 .

(2) – فائق بطي، الموسوعة الصحفية العراقية، ص: 97 .

السياسة والشخصيات – ولذلك معنى واضح – وكان هو صاحبها ومديرها المسؤول، وقد برز عددها الأول في بغداد في يوم (الاثنين 22 آب 1927) فكان الأول والأخير حيث عطلتها الحكومة بحجة أنها خالفت خطتها. ولم ينقطع نبض الفكيكي، فقد كان المدير المسؤول أيضاً لجريدة (الرياض) وهي أسبوعية أدبية عامة برز عددها الأول في بغداد يوم (الاثنين 23 شباط 1931) ولم يصدر سواه[1].

ومن النبضات الحية وتحركات البراعم الجديدة صدرت (الشباب) وهي مجلة اجتماعية شهرية، صدر عددها الأول في بغداد في (شباط 1929) وكان مديرها المسؤول عبد القادر إسماعيل، ثم احتجبت، وواصل هذا الفيض المتدفق تحركه، فصدرت (المستقبل) وهي صحيفة نقد وأدب وفن ودعاية، وكان صاحب الامتياز والمدير المسؤول عبد القادر إسماعيل نفسه، ومحررها إبراهيم صالح شكر، حيث برز عددها الأول في بغداد يوم (الأحد 29 كانون الأول 1929) ثم توقفت بعد مدة قصيرة[2].

ومتابعة لنشاط هذه البراعم واتجاهاتها فقد صدرت (الرصافة) وهي مجلة أسبوعية مصورة، صدرت في بغداد في (24 كانون الثاني 1930) في يوم الجمعة وكان مديرها المسؤول واحد من رموز القانون والسياسة في العراق، وهو فائق السامرائي الذي أصدر جريدة (الحارس) في بغداد بتاريخ (29 كانون الأول)[3].

ولم تنثني هذه الانعطافات التاريخية فقد نزلت إلى ميدان الكلمة (الأماني) وهي مجلة أسبوعية سياسية جامعة صدرت في بغداد وكان صاحبها ومحررها المسؤول رمز

---

[1] - فائق بطي، الموسوعة الصحفية العراقية، ص: 103، 108، عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 115-116، 122-123.

[2] - زاهدة إبراهيم، دليل الجرائد والمجلات العراقية، ص:222،فائق بطي،الموسوعة الصحفية العراقية،ص: 110-112

[3] - فائق بطي، الموسوعة الصحفية العراقية، ص: 110، يورد فيه أنها صدرت في (الأول من كانون الأول 1929)، وهي تابعة لجريدة (الاستقلال) ومديرها المسؤول فائق السامرائي، وقد صدر منها عدد واحد، وعطلتها الحكومة لمواقفها المؤيدة للمعارضة.

آخر من رموز النخبة القانونية في العراق، وهو عبد الرزاق شبيب، وقد انتشر عددها الأول في (30 كانون الثاني 1931) وصدرت منها خمسة أعداد ثم احتجبت، وتعد من أولى المجلات السياسية التي صدرت في بغداد، ولم تنتكس الأماني هذه فقد حمل رايتها الجديدة (الأماني القومية) رمز آخر من رموز النخبة القانونية في العراق وهو عبد الوهاب محمود، وقد صدرت في بغداد في (4 أيلول 1931) وهي مجلة أسبوعية سياسية لم تلبث أن احتجبت بعد مدة قصيرة.

وتنوعت المسيرة وتلاقت البراعم وتوحدت الجهود حين صدرت (الأماني القومية) وهي جريدة أسبوعية سياسية جامعة، وهي فعلاً جامعة، حيث ضمت صاحب الامتياز عبد الوهاب محمود وعبد الرزاق شبيب المدير المسؤول أما رئيس التحرير فكان إبراهيم صالح شكر، وقد صدر عددها الأول في بغداد في يوم (الجمعة 30 تشرين الأول 1931)، وقد احتجبت بعد مدة قصيرة[1].

وللقتال من أجل الحقيقة طرق مختلفة ومشروعة، وفي هذا الاطار جاء سعي وجهد حسين الرحال وهو من رموز النخبة القانونية العراقية والفكرية المتقدمة، حيث يرى فيه حنا بطاطو (أحد أبرز مفكري العراق المعاصر) والذي (سماه البعض قاسم أمين العراق)، حيث أدى دوراً متميزاً في (جعل حركة تحرير المرأة في العراق تأخذ شكل حملة)، وتمت على يديه (عقلنة الفكرة وتقديمها كمطلب من مطالب العملية التاريخية) متأثراً في ذلك (بالانجازات النسائية المعاصرة في مصر وتركيا)، ليدعو من هذا المنطلق إلى إلغاء الحجاب، والمساواة بين الرجل والمرأة، وإلى تغيير المجتمع إذ (لا وجود لنظام اجتماعي طبيعي أو خالد)[2] مما كان يعد تحريكاً للبركة الراكدة في مضمار الفكر والسياسة، لقد اختار بهذا الدافع، أغلب الظن، اسماً غريباً

(1) - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 53، 120-121.
(2) - حنا بطاطو، العراق، الكتاب الثاني: الحزب الشيوعي، بيروت، (1992)، ص: 39-40، 45-47.

لجريدة اجتماعية أسبوعية هو (سينما الحياة) التي صدر عددها الأول في بغداد يوم (الجمعة الموافق للسابع عشر من كانون الأول سنة 1926)[1].

واصل الرحال نشاطه الإيجابي هذا، فقد كان المدير المسؤول لصحيفة (صدى الكرخ) الذي بادر صاحب امتياز جريدة (الكرخ) المعطلة، لإصدارها وكانت أسبوعية أدبية، صدرت في بغداد يوم الثلاثاء 17 نيسان 1928)، وقد عطلتها الحكومة لأنها خالفت الخطة المرسومة للصحف غير السياسية[2]، وجاءت (الناقد) وهي صحيفة أدب ونقد وفكاهة، صدرت يوم (الخميس 13 حزيران 1929)، وكان صاحبها ومديرها المسؤول واحد من رموز النخبة القانونية العراقية هو سلمان الشيخ داود، فكان هذا عددها الأول والأخير لأنها دخلت عالم المخالفات لخطة الحكومة المرسومة مثل غيرها. أما المحامي أحمد جمال الدين فقد أصدر نشرة أسبوعية مصورة سماها (الحوادث)، ظهر عددها الأول يوم (الجمعة 7 آذار 1930)، في بغداد، ولبثت تصدر مدة ثلاثة أشهر ثم احتجبت بمحض إرادة صاحبها[3].

وفي المجال المهني والتخصصي صدرت (القضاء) وهي مجلة حقوقية في بغداد، في (نيسان 1932)، وكان صاحبها ومديرها المسؤول المحامي جميل الأورفلي، ولم تدم طويلاً فقد احتجبت بعد مرور أربعة أشهر، كما أصدر أنور شاؤل جريدة (الحاصد) في بغداد بتاريخ (12 شباط 1929) واستمرت تصدر بانتظام سبع سنوات كاملات تخللتها سنة احتجاب واحدة[4].

لم يقتصر دور المنتمين إلى النخبة القانونية في مضمار الصحافة على العاصمة بغداد وحدها، فقد كان النبض العراقي يتواصل من شماله إلى جنوبه، ولتبرز النجف

---

(1) - عنها تنظر: زاهدة إبراهيم، دليل الجرائد والمجلات العراقية، ص: 131.

(2) - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 114-116.

(3) - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 99، 117-118، فائق بطي، الموسوعة الصحفية العراقية، ص: 112، 121، 152.

(4) - فائق بطي، الموسوعة الصحفية العراقية، ص: 106، 123، عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 116-117.

الأشرف والموصل الحدباء والبصرة الفيحاء في هذا المجال، وتمثل الأخيرة، أي البصرة، المقام الأول هنا، إذ صدرت فيها مجلتا (الاقتصاد) و(النشئ الجديد)، وأربع جرائد بما فيها (الأيام) التي كان المحامي عبد الجليل برتو مديرها المسؤول، وكانت جريدة سياسية صدر عددها الأول يوم (الرابع من كانون الثاني عام 1930)، واستمرت في الصدور على مدى ثمانية أشهر ثلاث مرات في الأسبوع[1].

وأدت مدينة الموصل بدورها دوراً متميزاً في تاريخ الصحافة العراقية، ولأنها شهدت ميلاد ثاني جريدة في تاريخ الصحافة العراقية، هي جريدة (الموصل) التي صدرت يوم (الخامس والعشرين من حزيران 1885) لتكون الجريدة الثانية بعد جريدة (الزوراء)، وهي تميزت عن الجريدة الأم بأسلوبها الأدبي الجزل، والواضح الذي لم يكن (فيه شيء من آثار العجمة والغموض والركاكة التي حفلت بها صفحات الزوراء)، كما أنها شهدت أيضاً ميلاد أول مجلة أهلية في العراق، وهي مجلة (إكليل الورود) التي أصدرها الآباء والدومنيكان هناك في العام (1902) وعلى مدى سبع سنوات[2].

وفي المرحلة المعنية في هذا المبحث صدرت في الموصل مجلة (النجم) التي صدر عددها الأول يوم (الخامس والعشرين من كانون الأول سنة 1928)، واستمر صدورها على مدى عقد كامل من الزمن، وهي كانت (مجلة علمية أدبية راقية جداً) على حد تعبير المؤرخ عبد الرزاق الحسني[3]، وفضلاً عن ذلك أصدر المحامي سعد الله زيادة جريدة (العمال) في الموصل كما سبقت الإشارة إلى ذلك.

وللنجف دورها المتميز في تاريخ الصحافة العراقية، فإن درتي تاج ثورة العشرين (الفرات) و (الاستقلال) صدرتا في تلك المدينة المقدسة تحديداً، مما (يشير إلى تحول

---

(1) - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 49-52، 95، 112-117، 113.

(2) - الدكتور إبراهيم خليل أحمد، نشأة الصحافة العربية في الموصل، منشورات جامعة الموصل، الموصل (1982)، ص: 20-32.

(3) - الدكتور كمال مظهر أحمد، صفحات من تاريخ العراق المعاصر، ص: 49.

نوعي مهم في أسلوب نضال العراقيين، ونمو دور الفئة المثقفة في ذلك النضال). وفي المرحلة المعنية صدرت في النجف جريدة واحدة ومجلتان، حملت الجريدة اسم المدينة نفسها، أي (النجف) وكانت جريدة أدبية اجتماعية اقتصادية أسبوعية لصاحبها يوسف رجيب، واستمر صدورها في المدة الممتدة بين (نيسان 1925 وحزيران 1927) وكانت (من الجرائد المفيدة)[1].

أما المجلتان فهما (الحيرة) ولأنها هي أيضاً كانت تمثل حالة خاصة بوصفها (مجلة شهرية علمية أدبية اجتماعية تاريخية مدرسية) صاحبها الشيخ عبد المولى الطريحي صدر عددها الأول في (كانون الثاني سنة 1927)، وهي عالجت في أعدادها الثلاثة التي صدرت (موضوعات نفيسة كانت جريدة بالتعضيد والمساعدة)[2].

تستحق المجلة النجفية الثانية (الاعتدال)[3] توقفاً خاصاً لأكثر من سبب يمت إلى موضوع دراستنا بأكثر من صلة فقبل كل شيء أنها صدرت في (شباط 1932)، مما يعني أن بداية تاريخها تزامنت مع السنة الأخيرة من الإطار الزمني لدراستنا، ثم أنها كانت واحدة من أطول المجلات العراقية عمراً في تلك المرحلة، إذ عاشت ستة أعوام كاملات، وكانت تمثل واحدة من الحالات الاستثنائية من حيث الصدور بصورة منتظمة، وهي فضلاً عن ذلك كانت طافحة بأبحاث ومقالات قيمة فعلاً في شتى ميادين الفكر والأدب والعلم، وكان ينطبق شعارها الذي كان يزين صدر كل عدد من أعدادها، ويقول نصه أن المجلة (تبحث في العلم والأدب والأخلاق والاجتماع والتاريخ)[4]، ينطبق على جميع أعدادها التي اطلعنا عليها، فإن الذين كانوا ينشرون في

---

(1) - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 111.

(2) - يقول الحسني: صدرت (الحيرة) (يوم 24 رجب 1345/ 15 كانون الثاني 1927)، فيما تشير زاهدة إبراهيم في الص (359) من (دليل الجرائد والمجلات العراقية) إلى أن العدد الأول منها صدر في (29 كانون الثاني من السنة المذكورة)، وبعد البحث في الموضوع تأكد لدينا أن ما ورد في الدليل هو الصحيح بالنسبة لتأريخ صدور المجلة النجفية المذكورة، مما اقتضى التنويه.

(3) - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 49.

(4) - فيما بعد، في السنة الرابعة من عمر (الاعتدال) حذفت كلمة الأخلاق من شعارها ليصبح نصها: (مجلة شهرية تبحث في العلم والأدب والتاريخ والاجتماع).

(الاعتدال) كانوا من أفضل الباحثين والمفكرين والكتاب والأدباء العراقيين والعرب، بغض النظر عن انتمائهم الطائفي والفكري، منهم على سبيل المثال حجة الإسلام الشيخ محمد حسين كاشف الغطاء وعباس محمود العقاد ومحمد رضا الشبيبي ومحمد باقر الشبيبي ومحمد مهدي الجواهري وسلمان الصفواني وأحمد عزت الأعظمي وكاظم نورس المؤرخ عبد الرزاق الحسني وعبد المحسن شلاش وعلي الشرقي ورئيس المجمع العلمي العراقي لاحقاً الدكتور عبد الرزاق محي الدين والدكتور مصطفى جواد والشيوعي البارز محمد حسين الشبيبي الذي تغنى بزيارة وفد الجامعة الأمريكية ببيروت إلى النجف، وفاضل الجمالي، وعارف ظاهر السامرائي وأحمد الصافي وعبد الكريم الأزري، وعدد من المتنورين الكرد من أمثال الصحفي البارز خلف شوقي الداودي والقاص التقدمي عبد المجيد لطفي[1].

أدى المنتمون إلى النخبة القانونية العراقية دوراً متميزاً في مسار (الاعتدال) يكاد يرتقي إلى مستوى دور المنتمين إلى النخبة الدينية ممن ينتمون بأكثر من صلة إلى النخبة القانونية كما سبق أن بينا ذلك في حينه، لقد تجسد ذلك قبل كل شيء في أن إصدار المجلة من حيث الإدارة والتوجيه كان يعتمد على شخصين يمثلان طرفي المعادلة المذكورة، هما محمد علي البلاغي بوصفه مديرها ورئيس تحريرها، والمحامي السيد أحمد جمال الدين بوصفه صاحب امتياز المسؤول.

ومن المهم أن نشير أيضاً أن معظم مواد (الاعتدال) كانت تلتقي من حيث المضمون والشكل والهدف مع أفضل المهمات الفكرية والسياسية التي آمنت بها النخبة القانونية، ومن أجل التوضيح حسب نسجل عينة من عناوين المقالات التي نشرتها المجلة، وهي قد تفاجئ القارئ، خصوصاً عندما يأخذ عنصري الزمان والمكان بنظر الاعتبار، مع العلم أن العديد منها تنتمي من حيث الصياغة، بل وحتى من حيث العنوان إلى زمننا المعاصر:

أ- قضايا المجتمع والاقتصاد والفكر:

---

[1] - جميع الأسماء منقولة من أعداد مختلفة من مجلة (الاعتدال) نفسها التي كانت تطبع في المطبعة العلوية بالنجف الأشرف.

1. الشباب، وفيه يخاطب حجة الإسلام الشيخ محمد حسين كاشف الغطاء، الشباب ودورهم المتميز في المجتمع بوصفهم رجال الغد، فهم (للبلاد وهي لهم)، وأوصاهم أن يكونوا (أشداء على الكفار، رحماء بينهم).
2. العدل الاجتماعي أساس الوحدة في الدولة.
3. أثر الديمقراطية في المجتمع.
4. بدو العراق.
5. التنافس وأثره الاقتصادي.
6. أعمال التجسس وقضايا النفط والحرب.
7. التطورات الاقتصادية الحديثة وتأثيرها على مستقبل الاستعماري الغربي.
8. النقد وآثاره.
9. أثر الدعاية في الحركات الاجتماعية.

ب- القضايا القومية:

1. منهج القومية العربية.
2. لوحتا الشجاعة والغرور القومي عند العرب.
3. كتبت عن رواد الحركة القومية العربية.
4. فضحت سياسة الاتحاديين العنصري، مع التركيز على جمال باشا السفاح بصورة خاصة.

ج- قضايا التربية والتعليم:

على غرار رواد عصر النهضة الأوربية أولت (الاعتدال) قضايا التربية والتعليم اهتماماً استثنائياً، فلا يخلو عدد من أعدادها عن مقال أو أكثر يمت إلى هذا الموضوع الحيوي بصورة مباشرة، أو غير مباشرة، مثل:

1. التعليم الشعبي القومي العام أحد أركان الدولة، ويقصد صاحب المقال عبد الكريم الأزري به التعليم الإلزامي.
2. مشكلة التعليم في العراق، ويأخذ صاحب المقال التعليم في الولايات المتحدة الأمريكية أنموذجاً لكيفية التعامل مع التعليم، الذي يهم الجميع بنجاح.
3. عالجت (الاعتدال) أدق القضايا الخاصة بالكتاب المدرسي ومشكلاته ومستوى المعلمين والمدرسين، والبعثات العلمية إلى خارج العراق، وكل ذلك يخص تكون النخبة وتطورها بصورة مباشرة.
4. رفعت شعار تأسيس الجامعة العراقية.

د- التاريخ:

1. العظماء في التاريخ.
2. الألواح التاريخية، عنوان لسلسلة مقالات عن مآثر تاريخية.
3. العراق قديماً وحديثاً.
4. فلسفة التاريخ.
5. الشعوب السامية ولغاتها.
6. صفحة تأريخية عن الصائبة، عن تسميتهم وعددهم ونسبتهم وخريقتهم ولغتهم وعاداتهم وصناعاتهم وأشهر رجالهم في الإسلام.

7. عرفت القارئ بأهم المؤلفات التاريخية التي كانت تصدر باللغة العربية، بما في ذلك مؤلفات المؤرخ عبد الرزاق الحسني وأحمد عزت الأعظمي.

هـ - الأدب:

كما هو متوقع تحتل موضوعات الأدب ورموزه مكانة متميزة على صفحات (الاعتدال) التي أولت إبداعات شعراء العراق البارزين وتاريخ حياتهم ونشاطاتهم اهتماماً كبيراً، من هؤلاء على سبيل المثال شعراء آل الحبوبي وآل الكاظمي وآل الشبيبي والزهاوي والجواهري والرصافي وعشرات غيرهم، بضمنهم عدد كبير من الشعراء الشباب، كما عالجت أكثر من مرة موضوع (جمود الحركة الأدبية في العراق)[1]، على أساس تحليلي مقارن مرموق،وبالاستناد إلى شواهد مقنعة.

وفي الوقت نفسه تابعت المجلة باهتمام نشاطات (جمعية الرابطة الأدبية)[2] التي كان مقرها في النجف، يتبعها عدد من الفروع، فكتبت عند ندواتها والاحتفالات التي كانت تقيمها، بما في ذلك الاحتفال الكبير الذي أقامته الجمعية لمناسبة زيارة وكيل وزارة المعارف المصرية محمد العشاوي للنجف (مع كريمته آمال الطالبة بكلية الحقوق، ونجله أحمد رجائي المدعي العام بوزارة الحقانية في مصل)، وكلاهما من القانونين.

و- العلوم:

---

(1) - العنوان مقتبس من (الاعتدال) نفسها.

(2) - جمعية علمية أدبية تأسست في النجف عام (1932/1351) وقد ضمت اخمامة هامة من المجددين من رجال الفكر والعلم والأدب، وكان الأستاذ محمد علي البلاغي واحداً من أعمدتها وأركانها، ينظر: ديوان الجعفري، صالح بن عبد الكريم، ابن جعفر كاشف الغطاء (1908-1979)، جمعة وحققه وإشراف عليه علي جواد الطاهر وثائر حسن جاسم، منشورات وزارة الثقافة والإعلام، بغداد، (1985)، ص: 18، ينظر كذلك: مصطفى جمال الدين، ذكرى البلاغي الأربعينية، مستل من مجلة الرابطة، السنة الثالثة، العدد الأول، ص: 10.

من الصعب أن يتصور المرء أن تتعامل مجلة تصدر في ثلاثينات القرن الماضي في مكان مثل العراق، وفي أجواء، مدينة دينية مقدسة مثل النجف، مع قضايا العلم بمثل هذه الشمولية، والعقلية المتفتحة كما فعلت (الاعتدال) ذلك، وفيما يأتي شواهد قليلة نستعرضها لمجرد التوضيح، ونشير قبل ذلك إلى أن جميع أجياف النخبة العراقية، بما فيها النخبة القانونية كانت تتوق إلى التعرف على هكذا موضوعات غير مألوفة على أسماعهم في سياق الزمان والمكان.

ففي رأي (الاعتدال) أن (العظماء في التاريخ) هم من يعملون من أجل (تسهيل أعمال الحياة) ممن (يوفرون وسائل النور) وتقصد بها الكهرباء، والسير (أي النقل) والتخاطب (أي التلفون)، ويفاجأ المتتبع فعلاً عندما يجد أن (الاعتدال) تعرف قراءها في مثل ذلك الوقت المبكر بالتلفاز (التلفزيون) في مقالة علمية مطولة تقع في ست صفحات، ومترجمة ترجمة واضحة، ومفهومة من قبل محمد علي كبه، وفي الإخبار نفسه اقترحت المجلة عدداً من المصطلحات العربية الموفقة للمخترعات العلمية الجديدة، مما يدخل عادة ضمن مهمات المجامع العلمية واللغوية، وتتوقف مقالة (الاعتدال) المعنونة (الكيمياء في الحرب القادمة) النظر بدورها، وهكذا الحال مع مقالة (نظرية الجزء الحديثة وانقلاب العناصر)، وهي مقالة مكرسة لدراسة الإلكترون مع تخطيط توضيحي، وفي مقالتها (مبادئ الزراعة العامة) عالجت المجلة بأسلوب علمي جديد قضية حيوية تهم العراقيين بصورة خاصة.

ز- الفلسفة:

ينطبق ما ذكرناه بصدد العلوم على الفلسفة بحذافيرها، وهنا أيضاً من شأن عينة من الأبحاث والمقالات التي نشرتها (الاعتدال) في هذا المضمار الحساس أن يوضح ما نحن بصدد توضيحه:

1. (الإنشاء والارتسام) وهو بحث فلسفي – علمي يبحث عن (العلم والنفس والعلم الفعلي والانفعالي).

2. (تنازع البقاء) قصيدة للشيخ محمد رضا الشبيبي كتبها في الأصل في (تشرن الثاني 1922)، وهو يؤكد فيها، في ضوء نظرية داروين أغلب الظن، أن البقاء في الحياة هو للأصلح، فإن (الدهر قتال لما ليس يصلح)، ومن هذا المنطلق وجه انتقاداً شديداً إلى كل من لا يأخذ هذه الحقيقة الثابتة بنظر الاعتبار، فأكبر (عار في الأكابر صمتهم إذا لم يبينوا الرأي، أو لم يصرحوا) بذلك للجميع حسب قناعته.
3. مقالة الانتخاب الطبيعي وأثره في تصفية العلوم القديمة.
4. المرونة العقلية.

ح- دراسات وقضايا أجنبية:

حاولت (الاعتدال) نقل المفيد والمهم من مصادر أجنبية مرموقة دون تحفظ، مع التركيز بصورة خاصة على ما يحتاجه المثقف العراقي في مضمار الرتبة والتعليم والأدب والعلوم وغيرها، فيما يأتي عينة مما نشرته المجلة في هذا المجال:

1. يتحدث طالب البعثة حسن الدجيلي من أكستر في بريطانيا عن (وقفته أمام ضريح شكسبير) (1564-1616) في مسقط رأس الروائي العالمي الكبير في أكستر.
2. وينشر حسن الدجيلي نفسه في عدد آخر من (الاعتدال) الترجمة العربية لبحث التربوي البريطاني السير آرنست سايمون الذي يحمل عنوان (أهداف التعليم في تربية مواطنين صالحين للمجتمع).
3. وفي المجال نفسه تعرف (الاعتدال) قراءها بتاريخ حياة نظرية عالم النفس الروسي الشهير، الحائز على جائزة نوبل ايفان بافلوف (1849-1936).

4. يتحدث عارف ظاهر السامرائي، مدرس اللغة الإنجليزية في ثانوية بغداد المركزية عن الاشتراكي المثالي الإنجليزي توماس مور (1478-1535) وعن قصته المعروفة (يوتوبيا).

5. على الغرار نفسه يتحدث عبد الرسول نجم عن تشارلز دكنز (1812-1870)، بوصفه واحداً من أشهر كتاب الرواية الإنجليزية، من رواياته التي وجدت صدى عالمياً لها (أوليفر تويست) و (قصة مدينتين) التي يتحدث فيها عن الثورة الفرنسية، وهو معروف بانتقاده اللاذع للشرور الاجتماعية، بما في ذلك الظواهر السلبية في التعليم والقضاء والسجون، وقد أدى بكتاباته دوراً واضحاً في الإصلاحات التي شهدتها الدول الأوروبية عموماً، وبريطانيا خصوصاً في تلك المرحلة، ومما يذكر أن دكنز كان يعتمد على الصحافة في نشاطه الفكري اعتماداً كبيراً، وكل ذلك جعله (عظيماً بمثله العليا) لأنه (لم يأل جهداً في إصلاح محيطه الموبوء) كما ورد في (الاعتدال) نصاً.

ط- من مقالات النخبة القانونية في (الاعتدال):

لم يقتصر دور المنتمين إلى النخبة القانونية العراقية في مجلة (الاعتدال) النجفية على ما ذكر حتى الآن، خصوصاً فيما يخص صاحب امتيازها المسؤول المحامي السيد أحمد جمال الدين الذي كانت التبعة القانونية عن كل ما تنشره (الاعتدال) تقع على عاتقه دون غيره، فلقد عالج القانونيون أنفسهم قضايا مهمة في المجلة، تستوقف النظر دون شك، من ذلك (فلسفة التاريخ، وتعليل الحوادث التأريخية للدكتور في الحقوق والدبلوم في العلوم السياسية عبد الجواد الكليدار) على وفق صياغة المجلة.

وفي هذا المجال يبرز اسم المحامي توفيق الفكيكي بصورة خاصة، فإن (الاعتدال) نشرت سلسلة مقالات تحت هذا العنوان المهم خصوصاً بالنسبة لدراستنا: (شخصية

الحكام وكيف يجب أن تكون) وهي عبارة عن اقتباسات ممتعة)، من كتاب الراعي والرعية لمؤلفه القانوني البارع توفيق الفكيكي) بإقرار المجلة نفسها، وردت فيها إشارات ومقارنات بين ما ورد في (نهج البلاغة) وكتابات عمالقة الفكر الغربيين من أمثال مونتسكيو وجان جاك روسو وكارل ماركس وآدم سميث وغيرهم، وفي مناسبة أخرى جعل المحامي توفيق الفكيكي عهد الإمام علي أفضل نموذج في مضمار (انتقاء الموظفين الإداريين).

ويعد عبد الغني الدلي بدوره واحداً من قانوني العراق يومذاك الذي برز اسمه على صفحات (الاعتدال)، فقدم لقرائها (فكرة عن الحياة) التي على الإنسان (أن يشقى ويتوب فيها) حتى لا يسرح (في حقول الحياة كما تسرح الدواب)، كما تحدث لهم عن (أهمية النوادي والجمعيات)، التي كانت يتلهف إلى (أن تنتشر في نحول البلاد وعرضها) أسوة بالبلاد المتقدمة التي (لا يقصد الفرد فيها في أوقات فراغه إلى المقهى أو الملهى ليقتل وقته بالفراغ، ويبدد كثيراً من حيويته وماله بالحرام، وإنما يقصد إلى الجمعية أو النادي الذي ينتسب إليه حيث يستمع إلى المحاضرات، أو يطالع الصحف....)، وأراد من مواطنيه أن يتعاملوا هكذا أيضاً مع شهر رمضان الذي نشر (خواطر عنه) على صفحات (الاعتدال). وحسب وصف (الاعتدال) نفسها تحدث (المحامي الفاضل عبد الغني أفندي الدلي) الذي (تخرج من كلية الحقوق بدرجة امتياز) عن أهمية النقد وضرورته، وعن مستلزمات النهضة الأدبية وغير ذلك من الموضوعات المفيدة.

وأخيراً، وبالنسبة لمجلة (الاعتدال) التي اتخذناها نموذجاً معبراً عن دور النخبة القانونية العراقية في حياة المجتمع على صعيدي الفكر والسياسة بوصفها حالة تزامنت ببداية ظهورها مع أواخر عهد دراساتنا وتواصلاً فيما بعد لما دشن في إخارها، نشير إلى أن المجلة كانت تولي النشاط المهني الصرف للمحامي العراقي اهتمامها، فنشرت في بعض الحالات على صفحة غلافها الأخير تعريفاً مختصراً عن بعض المحامين من حيث عنوان مكتبهم، واستعدادهم للتوكل (في كافة الدعاوى داخل النجف وخارجها)، كما فعلت ذلك مثلاً بالنسبة للمحامي صادق كمونه مراراً.

وكل ما سبق يسمح للباحث أن يؤكد بأن القانون العراقي قد تحول منذ أواسط العشرينيات فعلاً إلى (صديق الشعب) والأخير عنوان معبر اختير اسماً لجريدة معارضة كان صاحبها ومديرها المسؤول القانوني البارز المحامي علي محمود الشيخ علي[1].

(1) - عبد الرزاق الحسني، تاريخ الصحافة العراقية، ص: 96.

الخاتمــة

شهد العراق، الكيان الغائب، والجزء الحي من الإمبراطورية العثمانية، في العقود الثلاثة الأولى من القرن العشرين تبدلات عميقة وحادة، بدأت في عام (1908) بحركة الاتحاديين ومحاولاتهم تغيير اتجاهات ومسار الدولة العثمانية، وصرف حركة التاريخ التي آذنت بانتهاء هذا الكيان المتهالك، وسقوطه وزواله، تبع ذلك قيام الحرب العالمية الأولى، ودخول الدولة العثمانية طرفاً فيها إلى جانب دول الوسط، مما فتح الطرق أمام الأطماع الاستعمارية للدول الغربية التي كانت تتحين الفرص لهذا اليوم وهذه الخطوة المميتة، وسمح لها أن تظهر جلية على حقيقتها في العمل المباشر لبريطانيا وفرنسا، وبالذات نزول القوات البريطانية في البصرة واحتلالها، ثم احتلال العراق، وفرض الحكم العسكري عليه، في خضم اضطراب كبير، وتصدي شعبي لهذا الاحتلال وتفتح خليط من الأفكار والتوجهات والتصورات التي برزت تتدافع، وسط ترسبات قديمة وبقايا مضمون عثماني، في إطار محاولات للبزوغ والتطلع إلى أمام.

ولم يطل الوقت حتى تجمعت هذه الشذرات وتلك التوجسات والارهاصات، لتقف وهي تدور حول نفسها أمام ممارسات الاحتلال الجديد وأساليبه المعروفة، ولتعلن تلك الثورة العملاقة التي تصدرت قيادتها مجموعة من النخب في أولها النخب الدينية، إرادة شعب العراق في الحرية والاستقلال، ولتذيق المحتل الإنجليزي الويل، ولتنهي إلى الأبد فكرة الحكم المباشر، الذي دعت إليه حكومة الهند البريطانية، ولتتقدم أفكار ورسومات ومخططات حكومة لندن التي صاغها تشرشل في مؤتمر القاهرة، والتي أنتجت حكماً ملكياً كان يعد خطوة إلى أمام في كل الأحوال.

شهد العراق في ظل هذه التطورات الحادة نمو وتزايد عدد المتعلمين والمثقفين والمجددين منهم، القادمين والمتخرجين من الكتاتيب، والمدارس التقليدية، والمعاهد

الدينية والجوامع، ومن المدارس الرشدية والإعدادية والشاهانية، ومدرسة الحقوق في بغداد واسطنبول، ومن جهات أخرى وما استتبع ذلك من تزايد الوعي السياسي والفكري، وبداية تكوين قاعدة فكرية وطنية تنطلق من غراس الوطن وترابه وجباله وسهوله وأنهاره، وتتزامن إلى مدى الوطن الواسع، والدين الجامع، وفي هذا المسار الصاعد والإطار الناهض والمضمار الواعد، تأتي مدرسة الحقوق في بغداد ، في خضم هذه السنين العجيبة لتتسلم دورها في رفد الوطن بأطر وركائز وطنية تعزز الفكرة والصولة وتحدد الهدف المطلوب.

كانت مدرسة الحقوق، ثم الكلية في بغداد، في مراحلها الأولى، من سنة (1908)، وحتى قيام الحرب العالمية الأولى وغلقها، ثم المرحلة الثانية التي ابتدأت في عام (1919) واستمرت تتوثب وتتواصل حتى الآن، كانت حلقة خطيرة في مضمار تطورات الوطن، وخط صعوده وتألقه، لا بد أن يحسب لها الحساب المطلوب، وأن توضع في مكانها المناسب، إذ فرضت الوقائع هذه المدرسة وأقرها الظرف في كل المراحل وضربت الحاجة ضربتها، وحقق القدر بإرادة الزمن، وتطور الواقع الاجتماعي والسياسي هذه الضرورة والحاجة التي ألزمت العثمانيين، كما ألزمت البريطانيين، فتح هذه المؤسسة لسد الحاجة، كما قيل في حينه، وللاستعانة بها في تسيير الأمور، ومتطلبات الكيان القائم، لكن وقائع الحياة ومدلولها الواعي حقق إرادة الحياة والجماهير، وزاد وجودها رسوخاً للقيم والقانون وسلح هذه الإرادة بالمنطق والحجة والعلم، وفتح المجال واسعاً وبعيداً للعديد ممن زخر تاريخ العراق بوجودهم وفعلهم سلباً أو إيجاباً.

لقد حاول جمال باشا السفاح غلق هذه المدرسة، كما حاول الإنجليز المحتلون غلقها والتضييق عليها بطرق وأساليب ملتوية، وذلك بسبب الدور الوطني والقومي لطلابها، والملفت للنظر أن هذا الكره قد وصل إلى مستوى الملك فيصل الأول بحسب رواية توفيق الفكيكي في ذكرياته، عن طلاب الحقوق وحركتهم وتمردهم بين عامي (1924-1927)، ولأنهم كانوا في الصفوف الأولى من كل حركة وطنية ضد سلطات

الانتداب، ومقاومة عقد المعاهدات الاستعمارية غير المتكافئة، وكيف كانوا يتحركون في مجموعات تتصل بالشخصيات البارزة من أعضاء المجلس التشريعي لحملهم على رفض تلك المعاهدات، مما أدى إلى نقل حركتهم ضدا لسلطة إلى داخل أروقة السلطة التشريعية.

أثمرت كلية الحقوق العديد من الرجال الذين مهروا بحركتهم وعلمهم ونضالهم تاريخ العراق الجديد والمعاصر، فإن المتتبع لتاريخ العراق في أيام الانتداب يرى بشكل واضح دور النخبة القانونية العراقية في الأحداث، ومكانها اللائق والمتصاعد في مدارج الوزارات والمراكز الأساسية الحساسة في الأحزاب والصحافة ومؤسسات البلد المهمة، وهو ما يثير ويشعر بعظم هذه المؤسسة وأهميتها، فالذين استوزروا واستلموا بعد ذلك رئاسة الوزارة، كانوا في الأغلب من خريجي ذلك الصرح، سواء في بغداد أو اسطنبول، وعلى الغرار نفسه استمر صعود المنتمين إلى النخبة القانونية العراقية في مراكز المسؤولية وانتشارها إلى مديات أبعد في كل نقطة ضوء في الكيان العراقي الجديد.

وعلى الرغم من حداثتها، ونقصان تجاربها، وبغض النظر عن الانتماء الطبقي والموقع الاجتماعي للمنتمين إليها، غدت النخبة القانونية العراقية الواقع الفكري بأسانيد القانونية، وفتحت الطريق واسعاً لمزيد من المعرفة والخبرة التي بدأت تترسخ في خضم صراع سياسي مرير باتجاه التطور والتبلور التدريجي، وانقسم المنتمون إليها في عهد الانتداب خصوصاً، بين خندقين متعارضين — خندق السلطة وخندق المعارضة.

وأدى الأولون منهم دوراً قيادياً في التجربة السياسية، ولكن في الغالب من دون دليل حي ويقظ يأخذ بيدهم إلى مسالك مأمونة تلبي حاجات الشعب المكافح وطموحه وما يريد على شتى صعد الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، لكننا نقر، مع ذلك أن التجربة التي عاشها الكيان الجديد كانت نوعية في كل تفاصيلها، مارس فيها السياسيون والنخبة في خليعتهم الفعل والعمل الواقعي الممتد بين الحكم والمعارضة والذي فتح بصرهم وبصيرتهم، ورسخ في هذا الجيل منهم وسائل ومقاصد

ونوايا، ارتبطت بجذورهم الاجتماعية والطبقية وعقدهم، ظهرت بعد ذلك نتائجها ووقائعها في قادم الأيام.

إن الذين مارسوا المعارضة كانوا يرنون إلى الحكم ويقاتلون من أجله ويريدونه، وعندما وصلوا إليه في زمان قادم لم يختلفوا في شيء عن الذين سبقوهم، أما جماعة السلطة ودعامتها الأولى، فإنهم مضوا في غيهم ولم يتعظوا ومارسوا نفس السياسة بل أن تجارب الحياة زادت في ضياعهم، ولم يتعلموا منها، حيث جانبوا الصواب وساروا على نفس السبيل الذي أدى إلى الإطاحة بنظامهم، وخسارة البلد للزمن والهد وضياع الفرص هنا وهناك.

وهناك مسألة تاريخية تلفت النظر في التنظيمات السياسية الحزبية، التي قادتها النخبة القانونية العراقية، أو كانت ركناً مهماً من أركانها، وهي أن برامج هذه الكيانات لم تكن بمستوى الحد الأدنى من طموح الجماهير وأهدافها ومطامحها وحاجاتها ومعاناتها، فقد كانت برامج هذه الأحزاب، حتى التقدمي منها، انتخابية صرفه، سريعة العطب، خلت من أي مضمون اجتماعي وإحساس بوجود آخرين في السلم الطبقي، يستحقون المشاركة والدعم والتعاون، فالشعب عندهم، هو مجتمعهم، وطبقتهم التي ينتمون إليها، أو يريدون الانتساب إليها، والتشرف بوجودهم فيها.

ووفق ذلك لا وجود للعمال والفلاحين والبرجوازية الصغيرة عندهم، والعجيب أن بعضاً منهم صعد في ظروف خاصة من هذه الطبقات الكادحة إلى موقعه الجديد، ونسي نفسه وخان طبقته كما يقال في الفكر السياسي التقدمي.

إن الواقع والوقائع يقران أن النخبة القانونية العراقية كانت لها مساهمات بارزة وجادة وهامة في مجال التشريع والقضاء، وكان فعلها بارعاً وجديراً بالاحترام، في تشريع الدستور والقوانين الأخرى، وخلال قيام وزارة العدلية، وترتيب التنظيم القضائي، من دون أن تنسى دورهم المهم في ترسيخ فكرة النظام والقانون، حيث شهدت هذه السنين خطاً متميزاً، فيه الكثير من الاعتدال وحكم الحق، وبروز نوعي

للقاضي والمشرع العراقيين، وتصاعد دورهم المهني بالرغم من تكاثرهم وزيادة عددهم.

إن هذا الدور المهني لهذا الجزء الحيوي من النخبة القانونية، لم يمنع بعضهم من لوي رقبة القانون عندما يحل الدور السياسي، وبما ينسجم مع تطلعاتهم الشخصية، ومسألة بقائهم في الكرسي العتيد، ولذلك لم تشهد الساحة السياسية والفكرية والعقائدية في هذه الفترة، قيادة فاعلة وواعية بمستوى الطموح، تثبت على موقفها، وتتواصل مع الجماهير، بل شهدت أمثال هؤلاء الذين يدورون بين بما لا يزل امتيازاتهم، وبما لا يغضب الحاكمين، لكن نهايات هذه الفترة شهدت ولادة براعم صغيرة واعدة، كان لها في قادم الأيام الموقف والأسلوب والريادة والتميز النوعي عن التربية السياسية والخلقية للعهد الذي نتحدث عنه.

إن هذا الموقف النقدي للقلة المتميزة التي ظفرت بكرسي الحكم ودارت حوله واستأثرت به، لا يمنع ولا يحجب ذلك الدور المشرق والمشرف الذي حمل عبثه الكثير من رجال النخبة القانونية العراقية، وهم يحملون شرف الكلمة ومسؤولية الحرف الصادق والنابة، فلقد كان تواجدهم في الصحف والمجلات كبيراً، مثل عددهم في فترتنا هذه نسبة تقارب الثلث من صحف ومجلات ذلك الزمان، بين رئيس تحرير، أو مدير تحرير، أو المسؤول وصاحب الجريدة، أو المجلة، وكان وجودهم في هذه المواقع ما يميز هذه الصحف والمجلات، ويلونها بلون الواقع الماثل وتداعياته ومشاكله، حيث شهدت السنين الأخيرة نضوجاً واضحاً في تفهم ما هو مطلوب من الصحافة، والتعلق بأهداف ومرامي ذات نكهة خاصة واعتبار محمود، تم ذلك الوضوح في المسير نتيجة التطورات الداخلية ونضوج الشروط الموضوعية لمتطلبات الحركة إلى أمام، من دون أن ننسى الأثر القومي واستلهام الفكر التقدمي العالمي، مما برز أثره في قادم الأيام، وأثر في برامج وخطط التنظيمات السياسية والمهنية الجديدة التي نشأت، والرجال الذين استفادوا من العبر، وعبروا عن فكر يتوسل بالواقع، ليواجهه ويتعرف عليه ويشرحه ويدافع عنه في آن واحد.

ومن الأمور التي وقفت ظروف الاحتلال والانتداب بوجه قيامها، تلك مسألة قيام التنظيم المهني لرجال القانون، حيث صدرت تشريعات وقوانين تنظم قيام نقابة للمحامين الذين زاد عددهم وتكاثر بسرعة، لكن الدولة القائمة وظروفها، ومتطلبات الواقع حالت دون قيام هذا التنظيم، مما جعل رجال القانون والمحامين أسرى السلطة وتعليماتها ومرؤوسيها وكان الكثير منهم أجانباً، لقد بقي التنظيم المهني معدوماً حتى عام (1933)، وفهم ذلك وأسبابه معروفة وواضحة للعيان.

وبسبب تخلف العراق في حينه وعجز الدولة والكيان الجديد عن توفير التعليم لأبناء المدن والريف خارج بغداد، وللواقع الاجتماعي المتخلف أيضاً، وسياسة التعليم المطبقة، وفيها قصد واضح وبين، فقد ظلت مدرسة الحقوق (الكلية) في بغداد، وظل لهذه المحافظة الحصة الكبيرة من خريجيها، وبقي النزر اليسير الذي تسمح له ظروفه المادية بالدراسة من أبناء المحافظات، أقل من القليل وهذا ما خلق فراغاً ونقصاً عانى منه المحامون والموظفون، والكيان العدلي الذي أسس جديداً.

لكن ما حدث ألف، بما له وما عليه، لبنة مهمة، وقوة دفع ملموسة في خضم حركة الفكر والسياسة العراقية خلال مرحلة حساسة جمعت بين نهايات الحديث وبدايات المعاصر لتاريخ العراق الحافل دوماً بما هو متميز وحيوي.

المصادر والمراجع

أولاً: الوثائق غير المنشورة:

أ. عباس العزاوي، الحقوق في العراق قديماً وحديثاً، رقم المخطوطة (34365).

ب. وثائق دار الكتب الوثائق:

1. الملف رقم (1872/1/5)، موضع الملف: كلية الحقوق.
2. الملف رقم (311/1872)، موضوع الملف: كلية الحقوق.
3. الملف رقم (311/1873)، موضوع الملف: نظام كلية الحقوق ودفتر الهوية.

ثانياً: الوثائق المنشورة:

- الوثائق العراقية المنشورة:

أ. المطبوعات الحكومية:

1. الحكومة العراقية، سجل كبار موظفي الدولة لعام (1925)، مطبعة الحكومة، بغداد، (1925).
2. الحكومة العراقية، سجل كبار موظفي الدولة لعام (1929)، مطبعة الحكومة، بغداد، (1929).
3. الحكومة العراقية، فيصل بن الحسين في خطبه وأقواله، مطبعة الحكومة، بغداد، (1925).

4. الحكومة العراقية، وزارة الداخلية، مجموعة مذكرات المجلس التأسيسي العراقي لسنة (1924)، الجزأين الأول والثاني، مطبعة دار السلام، بغداد، (1924).

5. الحكومة العراقية، وزارة العدلية، مجموعة القوانين والنظامات لسنة (1925)، بغداد، (1926).

6. الحكومة العراقية، وزارة العدلية، نظام دعاوى العشائر المدنية والجزائية وتعديلاتها، مطبعة الحكومة، بغداد، (1947).

7. الدليل العراقي الرسمي لسنة (1936)، بغداد، (1936).

ب. محاضر مجلس النواب:

ثالثاً: المذكرات الشخصية:

- (أوراق ناجي شوكت، رسائل ووثائق، دراسة في تاريخ العراق الحديث والمعاصر)، تقديم وتحقيق محمد أنيس ومحمد حسين الزبيدي، بغداد، (1977).
- توفيق السويدي، مذكراتي، دار الكاتب العربي، بيروت، (1969).
- خليل كنه، العراق أمسه وغده، بيروت، (1966).
- ساطع الحصري، مذكراتي في العراق (1921-1941)، الجزء الأول، بيروت، (1967).
- عبد العزيز القصاب، من ذكرياتي، منشورات عويدات، بيروت، (1962).
- (مذكرات داود سمره)، بغداد، (1953).
- (مذكرات سليمان فيضي)، تحقيق وتقديم باسل سليمان فيضي، الطبعة الرابعة، بغداد، (2000).
- محسن أبو طبيخ، المبادئ والرجال، دمشق، (1938).

- محمد مهدي البصير، تاريخ القضية العراقية، الطبعة الثانية، دار اللام، لندن، (1990).
- ناجي شوكت، سيرة وذكريات ثمانين عاماً (1894-1974)، الطبعة الثالثة، دار الكتب، بيروت، 1977.

رابعاً: المقابلات الشخصية:

1. مقابلة مع حسين جميل بتاريخ (7 نيسان 2000).
2. مقابلة مع عبد الحميد الرشودي بتاريخ (6 كانون الثاني 2003).
3. مقابلة مع فؤاد عارف بتاريخ (21 آذار 2002).

خامساً: الرسائل الجامعية غير المنشورة:

1. أحمد ناجي نعمة الفتلاوي، عباس العزاوي، حياته، آثاره، نهجه في كتابة تاريخ العراق، أطروحة دكتوراه، كلية التربية – ابن رشد / جامعة بغداد، (حزيران 1994).
2. أنور علي الحبوبي، دور المثقفين في ثورة العشرين، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة بغداد، (أيلول 1989).
3. تغريد محمد قدوري النعيمي، التنظيم القانوني لمهنة المحاماة في العراق – دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بغداد، (2002).
4. خولة غالب لفته الحميداوي، سليمان فيضي ودوره السياسي والثقافي والاجتماعي في العراق (1885-1951)، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة البصرة، (1999).

5. سعيد شخير سوادي الهاشمي، ناجي السويدي ودوره في السياسة العراقية (1921-1942)، رسالة ماجستير، كلية التربية – ابن رشد / جامعة بغداد، (1990).

6. صلاح عبد الهادي حليحل الجبوري، تاريخ القضاء في العراق في عهد الاحتلال البريطاني (1914-1921)، رسالة ماجستير، كلية التربية – ابن رشد / جامعة بغداد، (2002).

7. عبد الرزاق أحمد النصيري، دور المجددين في الحركة الفكرية والسياسية في العراق (1908-1932)، أطروحة دكتوراه، كلية الآداب، جامعة بغداد، (1990).

8. علاء حسين الرهيمي، المعارضة البرلمانية في العراق في عهد الملك فيصل الأول، أطروحة دكتوراه، كلية الآداب، جامعة الكوفة، (1996).

9. علياء محمد حسين الزبيدي، موقف الرأي العام العراقي من إيطاليا الفاشية (1922-1945)، دراسة تاريخية، رسالة ماجستير، معهد القائد المؤسس، الجامعة المستنصرية، (2003).

10. فاهم نعمة إدريس الياسري، مجلة لغة العرب – دراسة فكرية سياسية، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة بغداد، (1989).

11. لقاء جمعة عبد الحسن، القضاء في العراق (1164-1247هـ / 1750-1831م) دراسة تاريخية، رسالة ماجستير، كلية التربية – ابن رشد / جامعة بغداد، (1999).

12. مجيد هداب هلول السعدون، مواقف نقابة المحامين العراقية من القضايا الوطنية، رسالة ماجستير، معهد التاريخ العربي والتراث العلمي، بغداد، (2001).

سادساً: الكتب العربية والمعربة:

1. إبراهيم خليل أحمد، تطور التعليم الوطني في العراق (1869-1932)، البصرة، (1982).
2. نشأة الصحافة العربية في الموصل، منشورات جامعة الموصل، الموصل، (1982).
3. إبراهيم الوائلي، ثورة العشرين في الشعر العراقي، بغداد، (1968).
4. أحمد زكي الخياط، تاريخ المحاماة في العراق (1900-1972)، بغداد، (1973).
5. اديث وائي. ايف بينروز، العراق – دراسة في علاقاته الخارجية وتطوراته الداخلية (1915-1975)، الجزء الأول، ترجمة عبد المجيد حسيب القيسي، بيروت، (1989).
6. ارنولد ديلسن، الثورة العراقية، ترجمة وتعليق جعفر الخياط، الطبعة الأولى، بيروت، (1971).
7. تحسين العسكري، الثورة العربية الكبرى والثورة العراقية، الجزء الأول، بغداد، (1936).
8. جميل موسى النجار، التعليم في العراق في العهد العثماني الأخير (1869-1918)، بغداد، (2001).
9. جورج انطونيوس، يقظة العرب، تاريخ يقظة العرب القومية، الطبعة الرابعة، بيروت، (1974).
10. حسن الدجيلي، تقدم التعليم العالي في العراق، بغداد، (1963).
11. حسين جميل، الحياة البرلمانية في العراق (1925-1946)، موقف جماعة الأهالي منها، بغداد، (1983).
12. شهادة سياسية (1908-1930)، دار اللام، لندن.
13. حمدي عبد المنعم، ديوان المظالم، الطبعة الثانية، بيروت، (1988).

14. حنا بطاطو، العراق، الطبقات الاجتماعية والحركات الثورية من العهد العثماني حتى قيام الجمهورية، الكتاب الأول، ترجمة عفيف الرزاز، بيروت، (1990).

15. العراق، الكتاب الثاني: الحزب الشيوعي، بيروت، (1992).

16. خيري العمري، حكايات سياسية من تاريخ العراق الحديث، الطبعة الثانية، بغداد، بلا.

17. رفائيل بطي، صحافة العراق، الجزء الأول، بغداد، (1985).

18. زاهدة إبراهيم، دليل الجرائد والمجلات العراقية، الطبعة الثانية، بغداد، (1982).

19. سامي عبد الحافظ القيسي، ياسين الهاشمي ودوره في السياسة العراقية بين عامي (1922-1963)، الجزء الثاني، بغداد، (1975).

20. شكري محمود نديم، حرب العراق (1914-1918)، الطبعة الثانية، بغداد، (1974).

21. صادق حسن السوداني، النشاط الصهيوني في العراق (1914-1952)، بغداد، (1980).

22. عادل تقي عبد البلداوي، التكوين الاجتماعي للأحزاب والجمعيات السياسية في العراق (1908-1958)، بغداد، (2003).

23. عامر حسن فياض، جذور الفكر الاشتراكي والنقدي في العراق (1920-1934)، بيروت، (1980).

24. جذور الفكر الديمقراطي في العراق الحديث (1914-939)، بغداد، (2002).

25. عباس العزاوي، كلية الحقوق في بغداد، تاريخ تأسيسها، (القضاء)، (مجلة)، بغداد، العدد الثاني الخاص، (كانون الأول 1947).

26. تاريخ العراق بين احتلالين، الجزء السابع، بغداد، (1955)، الجزء الثامن، بغداد، (1956).
27. عبد الأمير هادي العكام، تاريخ الحركة الوطنية في العراق (1921-1933)، النجف، (1975).
28. عبد الله الجبوري، توفيق الفكيكي، دراسات ونصوص (1900-1969)، بغداد، (1971).
29. عبد الله الفياض، الثورة العراقية الكبرى (1920)، بغداد، (1963).
30. عبد الجبار حسن الجبوري، الأحزاب والجمعيات السياسية في القطر العراقي (1908-1958)، بغداد، (1977).
31. عبد الجبار العمر، محاكمات سياسية مثيرة أمام القضاء العراقي، بغداد.
32. عبد الحميد كبه المحامي، التنظيمات القضائية والحركة التشريعية في العراق، بغداد، (1972).
33. عبد الرزاق الحسني، أحداث عاصرتها، الجزء الثاني، بغداد، (1999).
34. تاريخ الأحزاب السياسية العراقية، الطبعة الثانية، بيروت، (1983).
35. تاريخ الصحافة العراقية، الجزء الأول، الطبعة الثالثة، صيدا، (1971).
36. تاريخ الوزارات العراقية، الطبعة السابعة، دار الشؤون الثقافية العامة، الأجزاء الأول والثالث والعاشر، بغداد، (1988).
37. الثورة العراقية الكبرى، الطبعة الخامسة، بيروت، (1982).
38. ثورة النجف بعد مقتل حاكمها الكابتن مارشال، الطبعة الثانية، بيروت، (1978).
39. الصحافة العراقية في ربع قرن (1908-1933)، بغداد، (1969).
40. العراق في ظل المعاهدات، الطبعة الخامسة، بيروت، (1982).

41. عبد الرزاق الهلالي، تاريخ التعليم في العراق في العهد العثماني، بغداد، (1959).

42. تاريخ التعليم في العراق في عهد الاحتلال البريطاني (1914-1918)، بغداد، (1975).

43. تاريخ التعليم في العراق في عهد الانتداب البريطاني (1921-1932)، بغداد، (2000).

44. معجم العراق، الجزء الأول، بغداد، (1953).

45. عبد الرحمن البزاز، العراق من الاحتلال حتى الاستقلال، الطبعة الثالثة، بغداد، (1967).

46. عبد الغني الملاح، تاريخ الحركة الديمقراطية في العراقي، بغداد، (1975).

47. عبد المجيد كامل التكريتي، الملك فيصل الأول ودوره في تأسيس الدولة العراقية الحديثة، بغداد، (1991).

48. عبد الوهاب الكيالي وكامل زهيري، الموسوعة السياسية، بيروت، (1974).

49. عطية مشرفة، القضاء في الإسلام، الطبعة الثانية، القاهرة، بلا.

50. (العراق في التاريخ)، مجموعة مؤلفين، بغداد، (1983).

51. (العراق في رسائل المس بيل)، ترجمة وتعليق جعفر خياط، بغداد، (1977).

52. عز الدين رسول، الواقعية في الأدب الكردي، بيروت، بلا.

53. علاء جاسم محمد الحربي، جعفر العسكري ودوره السياسي والعسكري في تاريخ العراق حتى عام (1936)، بغداد، (1987).

54. علاء حسين الرهيمي، (العلم) النجفية من المجلات العراقية في مرحلة الريادة والتأسيس (1910-1912)، النجف، (2000).

55. علي كاشف الغطاء، سعد صالح في موافقة الوطنية (1920-1950)، بغداد، (1989).

56. علي الوردي، لمحات تاريخية من تاريخ العراق الحديث، الجزء الأول، بغداد، (1969).

57. عماد أحمد الجواهري، تاريخ مشكلة الأراضي في العراق (1914-1932)، بغداد، (1978).

58. فاروق صالح العمر، الأحزاب السياسية في العراق (1921-1932)، بغداد، (1978).

59. فاضل حسين، مشكلة الموصل، دراسة في الدبلوماسية العراقية – الإنجليزية – التركية وفي الرأي العام، الطبعة الثالثة، بغداد، (1977).

60. فايق بطي، الموسوعة الصحفية العراقية، بغداد، (1976).

61. فؤاد حسين الوكيل، جماعة الأهالي في العراق (1932-1937)، بغداد، (1979).

62. فيصل محمد الأرحيم، تطور العراق تحت حكم الاتحاديين (1908-1914)، الموصل، (1975).

63. فيليب ويلارد ايرلاند، العراق، دراسة في تطوره السياسي، ترجمة جعفر الخياط، بيروت، (1949).

64. كاظم نعمة، الملك فيصل والإنجليز والاستقلال، بيروت، (1988).

65. كمال مظهر أحمد، الإطار الزمني لتاريخ العراق الحديث والمعاصر، - (الحكمة) (مجلة)، بغداد، العدد الخامس، السنة الأولى، تشرين الثاني – كانون الأول، (1998).

66. ثورة العشرين في الاستشراق السوفيتي، بغداد، (1977).
67. دور الشعب الكردي في ثورة العشرين العراقية، بغداد، (1978).
68. صفحات من تاريخ العراق المعاصر، دراسة تحليلية، منشورات البدليسي، بغداد، (1987).
69. الطبقة العاملة العراقية، التكون وبدايات التحرك، بيروت، (1981).
70. كردستان في سنوات الحرب العالمية الأولى، ترجمة محمد الملا عبد الكريم المدرس، من منشورات المجمع العلمي الكردي، بغداد، (1977).
71. لطفي جعفر فرج عبد الله، عبد المحسن السعدون ودوره في تاريخ العراق السياسي المعاصر، بغداد، (1988).
72. لوتسكي، تاريخ الأقطار العربية الحديث، ترجمة عفيفة البستاني، موسكو، (1971).
73. متى عقراوي، العراق الحديث، بغداد، (1936).
74. مجيد خدوري، العراق الاشتراكي، بيروت، (1985).
75. محمد سلمان حسن، طلائع الثورة العراقية، العامل الاقتصادي في الثورة العراقية الأولى، الطبعة الثانية، بغداد، (1958).
76. محمد عزيز، النظام السياسي في العراق، بغداد، (1954).
77. محمد عماره، الإسلام وأصول الحكم لعلي عبد الرزاق، دراسة ووثائق، بيروت، (1972).
78. محمد مظفر الأدهمي، المجلس التأسيسي العراقي، الجزء الثاني، بغداد، (1989).
79. (موسوعة أعلام العرب)، منشورات بيت الحكمة، الجزء الأول، بغداد، (2000).
80. مير بصري، أعلام الأدب في العراق الحديث، الجزء الأول، لندن، (1994).

81. أعلام السياسة في العراق الحديث، لندن، (1987).

82. أعلام الكرد، لندن – قبرص، (1991).

83. نديم عيسى، الفكر السياسي لثورة العشرين، بغداد، (1992).

84. هادي نعمة، الاحتلال البريطاني والصحافة العراقية، دراسة في الحملة الدعائية البريطانية (1914-1921)، بغداد، (1984).

85. هاشم علي محسن، تطور الحركة النقابية في العراق، بغداد، (1966).

86. هنري فوستر، نشأة العراق الحديث، ترجمة وتعليق سليم طه التكريتي، الجزءان الأول والثاني، بغداد، (1989).

87. وجيه كوثراني، وثائق المؤتمر العربي الأول (1913)، بيروت (1980).

88. ول ديورانت، قصة الحضارة، الجزء الثاني من المجلد الرابع، الطبعة الثانية، القاهرة، (1964).

89. وميض جمال عمر نظمي، ثورة (1920) الجذور السياسية والفكرية والاجتماعية للحركة القومية العربية (الاستقلالية) في العراق، الطبعة الثانية، بغداد، (1985).

سابعاً: المصادر باللغة الإنجليزية:

- S.H. Longrigg, Iraq (1900 to 1950), A Political, Social And Economic History, London, (1953).

ثامناً: الصحف والمجلات العراقية والعربية:

أ- الصحف:

- الاستقلال، النجف، (1920).
- الأهالي، بغداد، (1960).

- الإيقاظ، البصرة، (1909-1910).
- التهذيب، البصرة، (1909).
- دار السلام، بغداد، (1920).
- دجلة، بغداد، (1921).
- الزوراء، بغداد، (1323-1324).
- صدى بابل، بغداد، (1911).
- العاصمة، بغداد، (1923).
- العراق، بغداد، (1920-1921).
- الفرات، النجف، (1920).
- المصباح، بغداد، (1924-1926).
- المفيد، بغداد، (1922-1924).
- الموصل، الموصل، (1919-1926).

ب- المجلات:

- الحقوق، بغداد، (1923).
- الحكمة، بغداد، (1998).
- العدلية، بغداد، (1920-1921).